صحيح تفسير القرآن بالمأثور من سنة الرسول

د/ محمد الهادي عفيفي من مصر وخارجها ٠١٠٠٨٠٩٠٣٥٢(٠٠٢)

[الجزء السادس]

[تتمة سورة النساء]

٥٥- الجهر بالسوء والعفو عنه وإبداء الخير وإخفاؤه [سورة النساء (٤) :الآيات ١٤٨ الى ١٤٩]

لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ وَكانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً (١٤٨) إِنْ تُبْدُوا خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا قَدِيراً (١٤٩)

التفسير

١٤٨ - لا يحب الله الجهر بقول السوء، بل يبغضه ويتوعّد عليه، لكن من ظُلم جاز له أن يجهر بقول السوء؛ للشكاية من ظالمه والدعاء عليه ومجازاته بمثل قوله، لكنَ صَبْرَ المظلوم أولى من جهره بالسوء، وكان الله سميعًا لأقوالكم، عليمًا بنياتكم، فاحذروا قول السوء أو قصده.

١٤٩ - إن تُظْهِرُوا أي خير قولي أو فعلي، أو تستروه، أو تَتجاوزوا عمن أساء إليكم؛ فإن الله كان عفوًا قديرًا، فليكن العفو من أخلاقكم، لعل الله أن يعفو عنكم.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

دلّت الآيتان على ما يأتي:

١- الجهر بالسوء من القول بإشاعة عيوب الناس أمر منكر يعاقب الله تعالى عليه.

٢- يباح للمظلوم اللجوء إلى القضاء والشكوى لرفع الظلم ووصف فعل الظالم، كما أنه يجوز الدّعاء على الظالم، ودعوة المظلوم مستجابة،

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر اتَّقوا دعوةَ المظلومِ ، فإنها تَصعدُ إلى السماءِ كأنها شرارةٌ

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الجامع

الصفحة أو الرقم: ١١٨ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي الصحيح عن خزيمة بن ثابت: « اتَّقوا دعوةَ المظلومِ ، فإنها تُحمَلُ على الغمامِ ، يقولُ اللهُ : وعزَّتي و جلالي لأنصرنَّكِ ولو بعدَ حِينٍ

الراوي : خزيمة بن ثابت | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الجامع

الصفحة أو الرقم: ١١٧ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه ابن أبي خيثمة في ((تاريخه)) (٢٨٨٣)، والدولابي في ((الكنى والأسماء)) (١٨٢٩)، والطبراني (٨٤/٤) (٣٧١٨)

٣-- وقال ابن عباس وغيره: المباح لمن ظلم أن يدعو على من ظلمه، وإن صبر فهو خير له.. .....والذي يقتضيه ظاهر الآية أن للمظلوم أن ينتصر من ظالمة، ولكن مع اقتصاد إن كان مؤمنا. لكن لا يجوز مقابلة الشتم أو القذف بمثله، وإنما يلجأ إلى القضاء.

٣- استدلّ من أوجب الضيافة بهذه الآية، قالوا: لأن الظلم ممنوع منه، فدلّ على وجوبها. وهو قول الليث بن سعد.

وفي الصحيح عن المقدام بن معدي كرب ليلةُ الضَّيفِ حقٌّ على كلِّ مسلمٍ ، فمن أصبح بفِنائِه ، فهو عليه دَينٌ ، إن شاء اقتَضى ، وإن شاء ترك

الراوي : المقدام بن معدي كرب | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٣٧٥٠ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أبو داود (٣٧٥٠) واللفظ له، وابن ماجه (٣٦٧٧)، وأحمد (١٧١٩٦)

٤- وذهب الجمهور إلى أن الضيافة من مكارم الأخلاق.

٥- الاعتدال في طلب الحقّ أمر مطلوب شرعا، لأن قوله تعالى: وَكانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً تحذير للظالم حتى لا يظلم، وللمظلوم حتى لا يتعدى الحدّ في الانتصار.

وفي الصحيح عن أبي موسي الأشعري إنَّ من إجلالِ اللَّهِ إكْرامَ ذي الشَّيبةِ المسلِمِ ، وحاملِ القرآنِ غيرِ الغالي فيهِ والجافي عنهُ ، وإكْرامَ ذي السُّلطانِ المقسِطِ

الراوي : أبو موسى الأشعري | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٤٨٤٣ | خلاصة حكم المحدث : حسن

٥- التعاون في إزالة الظلم من أصول الإسلام،

وفي الصحيح عن أنس بن مالك انْصُرْ أخاكَ ظالِمًا أوْ مَظْلُومًا فقالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللَّهِ، أنْصُرُهُ إذا كانَ مَظْلُومًا، أفَرَأَيْتَ إذا كانَ ظالِمًا كيفَ أنْصُرُهُ؟ قالَ: تَحْجُزُهُ، أوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فإنَّ ذلكَ نَصْرُهُ.

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦٩٥٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٦- إبداء الخير حسن لمن عمر قلبه بالإيمان والإخلاص، أو قصد ترغيب الناس وحضّهم على فعل الخير. وإخفاء الخير أفضل إن خيف شيء من الرياء المحبط للأجر والثواب. وهذا بيان وجه الأفضلية، أما الأصل الذي نصّت عليه الآية لإحراز الثواب على فعل الخير غير المصحوب بالرياء: فهو أن إبداء الخير وإخفاءه سواء.

وفي الصحيح عن أبي هريرة قالَ اللَّهُ تَبارَكَ وتَعالَى: أنا أغْنَى الشُّرَكاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَن عَمِلَ عَمَلًا أشْرَكَ فيه مَعِي غيرِي، تَرَكْتُهُ وشِرْكَهُ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٩٨٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديثِ: أنَّ الرِّياءَ إذا شارَكَ العِبادَةَ؛ فإنَّها لا تُقبَلُ.

٧- العفو عن المسيء مندوب إليه ومرغّب فيه، لأن العفو من صفة الله تعالى، مع القدرة على الانتقام.

وفي الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: ما نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِن مالٍ، وما زادَ اللَّهُ عَبْدًا بعَفْوٍ، إلَّا عِزًّا، وما تَواضَعَ أحَدٌ لِلَّهِ إلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٥٨٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ**: أنَّ الصَّدقةَ لا تَنقُصُ المالَ، بَل تَزيدُه؛ لِمَا تدفَعُه عَنْه الصَّدقةُ مِنَ الآفاتِ، وتَنزلُ بِسببِها البركاتُ.

٢-- وفيه: أنَّ مَن عُرِفَ بِالعفوِ والصَّفحِ سادَ وعَظُمَ في قلوبِ النَّاسِ، وأنَّ مَن تَواضَعَ للهِ تعالى رَفَعَه اللهُ في الدُّنْيَا والآخرةِ.

٥٦- الكفر والإيمان وجزاء كلّ [سورة النساء (٤) :الآيات ١٥٠ الى ١٥٢]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلاً (١٥٠) أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (١٥١) وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (١٥٢)

التفسير

١٥٠ - إن الذين يكفرون بالله ويكفرون برسله، ويريدون أن يفرقوا بين الله وبين رسله؛ بأن يؤمنوا به، ويكذبوا بهم، ويقولون: نؤمن ببعض الرسل،

ونكفر ببعضهم، ويريدون أن يتخذوا طريقا بين الكفر والإيمان يتوهمون أنها تنجيهم.

١٥١ - أولئك الذين يسلكون هذا المسلك هم الكافرون حقًّا؛ ذلك أنَّ من كفر بالرسل أو ببعضهم فقد كفر بالله وبرسله، وأعددنا للكافرين عذابًا مذلًّا لهم يوم القيامة، عقابًا لهم على تكبرهم عن الإيمان بالله وبرسله. ولما ذكر الله جزاء الكافرين ذكر بعده جزاء المؤمنين فقال:

١٥٢ - والذين آمنوا بالله ووحدوه، ولم يشركوا به أحدًا، وصَدقُوا برسله جميعًا، ولم يفرقوا بين أحد منهم كما يفعله الكافرون، بل آمنوا بهم جميعًا؛ أولئك سوف يعطيهم الله أجرًا عظيمًا جزاء إيمانهم وأعمالهم الصالحة التابعة منه، وكان الله غفورًا لمن تاب من عباده، رحيمًا بهم.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١- الإيمان والكفر ضدّان لا يجتمعان، والإيمان لا يتجزّأ، وجزاء الكفر واحد، وإن تعددت أشكاله، فمن أنكر الأديان والنّبوّات، ومن ألحد فلم يؤمن بوجود الله ووحدانيته، ومن كفر بجميع الرّسل، أو آمن ببعضهم وكفر ببعضهم الآخر، فهو كافر، ويكون أهل الكتاب من اليهود والنصارى من الكفار، لأنهم كفروا بمحمد صلّى الله عليه وسلّم، والآية بيّنت أن الكفر به، كفر بالكلّ، لأنه ما من نبيّ إلا وقد أمر قومه بالإيمان بمحمد صلّى الله عليه وسلّم وبجميع الأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام، ونصّ سبحانه على أنّ التفريق بين الله ورسله كفر، وإنما كان كفرا لأن الله سبحانه فرض على الناس أن يعبدوه بما شرع لهم على ألسنة الرّسل، فإذا جحدوا الرّسل، ردّوا عليهم شرائعهم ولم يقبلوها منهم، وكأن ردّ الشرائع كجحد الصانع سبحانه، وجحد الصانع كفر.

وفي الصحيح عن أبي هريرة والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَسْمَعُ بي أحَدٌ مِن هذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، ولا نَصْرانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ ولَمْ يُؤْمِنْ بالَّذِي أُرْسِلْتُ به، إلَّا كانَ مِن أصْحابِ النَّارِ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٥٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديثِ: وجوبُ الإيمانِ برِسالةِ نبيِّنا محمَّد صلَّى اللهُ عليه وسلَّم إلى جَميعِ النَّاسِ ونَسْخِ المِللِ بمِلَّتِه؛ فمَن عَلِم بمَجيءِ رسولِ اللَّهِ محمَّدٍ صلَّى الله عليه وسلَّم ولم يُؤمِنْ به ولا بالذي أُرْسِلَ به، ليس بمُؤمِنٍ وهو مِن أهلِ النَّارِ، حتَّى لو ادَّعى أنَّه يُؤمِن باللهِ وببعضِ الرُّسُل كموسى وعيسى عليهما السلام..

وفي الصحيح عن أبي هريرة الأنبياءُ إخوَةٌ لعَلَّاتٍ: دِينُهم واحِدٌ، وأُمَّهاتُهم شَتَّى، وأنا أوْلى النَّاسِ بعيسى ابنِ مَريمَ، لِأنَّه لم يَكُنْ بَيني وبَينَه نَبيٌّ، وإنَّه نازِلٌ، فإذا رأَيتُموه فاعْرِفوه، فإنَّه رَجُلٌ مَربوعٌ إلى الحُمرةِ والبَياضِ، سَبْطٌ كأنَّ رَأسَه يَقطُرُ، وإنْ لم يُصِبْه بَلَلٌ، بَينَ مُمَصَّرَتَيْنِ، فيَكسِرُ الصَّليبَ، ويَقتُلُ الخِنزيرَ، ويَضَعُ الجِزيةَ، ويُعطِّلُ المِلَلَ، حتى تَهلِكَ في زَمانِه المِلَلُ كُلُّها، غَيرَ الإسلامِ، ويُهلِكُ اللهُ في زَمانِه المَسيحَ الدَّجَّالَ الكَذَّابَ، وتَقَعُ الأمَنَةُ في الأرضِ، حتى تَرتَعَ الإبِلُ مع الأسَدِ جَميعًا، والنُّمورُ مع البَقَرِ، والذِّئابُ مع الغَنَمِ، ويَلعَبَ الصِّبيانُ والغِلْمانُ بالحَيَّاتِ، لا يَضُرُّ بَعضُهم بَعْضًا، فيَمكُثُ ما شاءَ اللهُ أنْ يَمكُثَ، ثم يُتَوَفَّى فيُصَلِّي عليه المُسلِمونَ ويَدفِنونه.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند

الصفحة أو الرقم: ٩٦٣٢ | خلاصة حكم المحدث : صحيح | انظر شرح الحديث رقم ١٣٩٠٨٣

التخريج : أخرجه البخاري (٣٤٤٣) مختصراً، وأبو داود (٤٣٢٤) باختلاف يسير، وأحمد (٩٦٣٢) واللفظ له

٢- ونصّ سبحانه أيضا على أن الإيمان ببعض الرّسل والكفر ببعض كفر بالكلّ. واتّخاذ طريق وسط بين الإيمان والكفر أو دين مبتدع بين الإسلام واليهودية مرفوض في شرعة القرآن.

٣- وأكّد تعالى أن ذلك لا ينفعهم إذا كفروا برسوله بقوله: أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا وإذا كفروا برسوله فقد كفروا به عزّ وجلّ، وكفروا بكلّ رسول مبشّر بذلك الرّسول، فلذلك صاروا الكافرين حقّا.

٤- وجزاء الكفر ما صرحت به الآية: وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً أي أعتدنا وهيأنا لجميع أصناف الكفار عذابا مذلّا.

وفي الصحيح عن أبي هريرة الميِّتُ تحضرُهُ الملائِكَةُ، فإذا كانَ الرَّجلُ صالحًا، قالوا: اخرجي أيَّتُها النَّفسُ الطَّيِّبةُ، كانت في الجسدِ الطَّيِّبِ، اخرجي حميدةً، وأبشري برَوحٍ ورَيحانٍ، وربٍّ غيرِ غضبانَ، فلا يزالُ يقالُ لَها ذلِكَ حتَّى تخرُجَ، ثمَّ يُعرَجُ بِها إلى السَّماءِ، فيُفتَحُ لَها، فيقالُ: مَن هذا؟ فيقولونَ: فلانٌ، فيقالُ: مرحبًا بالنَّفسِ الطَّيِّبةِ، كانت في الجسدِ الطَّيِّبِ، ادخُلي حميدةً، وأبشِري برَوحٍ وريحانٍ، وربٍّ غيرِ غضبانَ، فلا يزالُ يقالُ لَها ذلِكَ حتَّى يُنتَهَى بِها إلى السَّماءِ الَّتي فيها اللَّهُ عزَّ وجلَّ، وإذا كانَ الرَّجلُ السُّوءُ، قالَ: اخرُجي أيَّتُها النَّفسُ الخبيثَةُ، كانَت في الجسدِ الخبيثِ، اخرُجي ذميمةً، وأبشري بحَميمٍ، وغسَّاقٍ، وآخرَ من شَكْلِهِ أزواجٌ، فلا يزالُ يقالُ لَها ذلِكَ حتَّى تخرجَ، ثمَّ يعرجُ بِها إلى السَّماءِ، فلا يفتحُ لَها، فيقالُ: من هذا؟ فيقالُ: فلانٌ، فيقالُ: لا مرحبًا بالنَّفسِ الخبيثةِ، كانت في الجسدِ الخبيثِ، ارجعي ذميمةً، فإنَّها لا تفتحُ لَكِ أبوابُ السَّماءِ، فيرسلُ بِها منَ السَّماءِ، ثمَّ تصيرُ إلى القَبرِ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح ابن ماجه

الصفحة أو الرقم: ٣٤٥٦ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه ابن ماجه (٤٢٦٢) واللفظ له، وأحمد (٨٧٥٤)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (١١٤٤٢) باختلاف يسير.

١-- **وفي الحديثِ**: الحثُّ على إحسانِ العمَلِ والبُعْدِ عن المعاصي والآثامِ؛ لِما لِذَلك مِن أثَرٍ حسَنٍ عندَ الموتِ.

٢-- وفيه: الحثُّ على الإكثارِ مِن ذِكْرِ الموتِ؛ لأنَّه يُزهِّدُ في الدُّنيا.

٣-- وفيه: التَّحذيرُ مِن الاغترارِ بالدُّنْيا والرُّكونِ إليها.

٤-- وفيه: تبشيرُ المؤمِنِ برُؤيةِ ما أعَدَّه اللهُ له مِن النَّعيمِ المقيمِ في الجنَّةِ قبلَ خُروجِ رُوحِه.

وفي الصحيح عن أبي هريرة إذا حُضِرَ المؤمنُ أتتهُ ملائِكَةُ الرَّحمةِ بحريرةٍ بيضاءَ ، فيقولونَ : اخرُجي راضيةً مرضيًّا عنكِ إلى رَوحِ اللَّهِ ، ورَيحانٍ ، وربٍّ غيرِ غضبانَ فتخرجُ كأطيَبِ ريحِ المسكِ حتَّى إنَّهُ ليُناولُهُ بعضُهُم بعضًا حتَّى يأتون بِهِ بابَ السَّماءِ فيقولونَ : ما أطيَبَ هذِهِ الرِّيحَ الَّتي جاءتْكم منَ الأرضِ فيأتونَ بِهِ أرواحَ المؤمنينَ فلَهُم أشَدُّ فرحًا بِهِ مِن أحدِكُم بِغائبِهِ يقدمُ علَيهِ فيَسألونَهُ ماذا فَعلَ فلانٌ ماذا فعلَ فلانٌ ، فيقولونَ : دَعوهُ فإنَّهُ كانَ في غَمِّ الدُّنيا فإذا قالَ أما أتاكُم ، قالوا : ذُهِبَ بِهِ إلى أمِّهِ الهاويةِ وإنَّ الكافرَ إذا احتُضِرَ أتتهُ ملائِكَةُ العذابِ بمِسحٍ فيقولونَ : اخرُجي ساخطةً مسخوطًا عليكِ إلى عذابِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ ، فتخرجُ كأنتنِ ريحٍ جيفةٍ حتَّى يأتونَ بِهِ بابَ الأرضِ فيقولونَ : ما أنتنَ هذِهِ الرِّيحَ حتَّى يأتون بِهِ أرواحَ الكفَّارِ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح النسائي

الصفحة أو الرقم: ١٨٣٢ | خلاصة حكم المحدث : صحيح | انظر شرح الحديث رقم ٤١٤٩٥

التخريج : أخرجه النسائي (١٨٣٣)

وفي الحديثِ: التَّنبيهُ إلى فَضلِ الإيمان، ومَغبَّةِ الكُفرِ في القَبرِ وبعدَ المَوتِ

٥- أما المسلمون وهم النّبي صلّى الله عليه وسلّم وأمته، الذين صدقوا بوجود الله ووحدانيته، وآمنوا بجميع الرّسل، فلم يفرّقوا بين أحد منهم، فسوف يؤتيهم

الله ثواب أعمالهم، والله غفور للعصاة منهم، رحيم بالعباد فلا يعجل لهم العذاب، وإنما يترك لهم فرصة للتوبة والإنابة، ويهديهم بالقرآن والرّسل والعقل والحواس والتّجارب المتكرّرة والأحداث التي توقظ مشاعر الإيمان، يهديهم صراطا مستقيما.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمرو إنَّ اللَّهَ سيُخَلِّصُ رجلًا من أمَّتي على رؤوسِ الخلائقِ يومَ القيامةِ فينشُرُ علَيهِ تسعةً وتسعينَ سجلًّا ، كلُّ سجلٍّ مثلُ مدِّ البصرِ ثمَّ يقولُ : أتنكرُ من هذا شيئًا ؟ أظلمَكَ كتبتي الحافِظونَ ؟يقولُ : لا يا ربِّ ، فيقولُ : أفلَكَ عذرٌ ؟ فيقولُ : لا يا ربِّ ، فيقولُ : بلَى ، إنَّ لَكَ عِندَنا حسنةً ، وإنَّهُ لا ظُلمَ عليكَ اليومَ ، فيخرجُ بطاقةً فيها أشهدُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ ، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ ، فيقولُ : احضُر وزنَكَ فيقولُ يا ربِّ ، ما هذِهِ البطاقةُ ما هذِهِ السِّجلَّاتِ ؟ فقالَ : فإنَّكَ لا تُظلَمُ ، قالَ : فتوضَعُ السِّجلَّاتُ في كفَّةٍ ، والبطاقةُ في كفَّةٍ فطاشتِ السِّجلَّاتُ وثقُلتِ البطاقةُ ، ولا يثقلُ معَ اسمِ اللَّهِ شيءٌ

الراوي : عبدالله بن عمرو | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٢٦٣٩ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- **وفي الحديثِ**: بيانُ فَضلِ كلمةِ التَّوحيدِ وعِظَمِها يومَ القيامةِ.

٢-- وفيه: إثباتُ الميزانِ وأنَّ له كِفَّتَين.

٥٧- مواقف اليهود المتعنتة [سورة النساء (٤) :الآيات ١٥٣ الى ١٥٩]

يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسى أَكْبَرَ مِنْ ذلِكَ فَقالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ فَعَفَوْنا عَنْ ذلِكَ وَآتَيْنا مُوسى سُلْطاناً مُبِيناً (١٥٣) وَرَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثاقِهِمْ وَقُلْنا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً وَقُلْنا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنا مِنْهُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً (١٥٤) فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآياتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ

فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً (١٥٥) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتاناً عَظِيماً (١٥٦) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّباعَ الظَّنِّ وَما قَتَلُوهُ يَقِيناً (١٥٧) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (١٥٨) وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً (١٥٩)

التفسير

١٥٣ - يسألك -أيها الرسول- اليهود أن تنزل عليهم كتابًا من السماء جملة واحدة كما وقع لموسى، يكون علامة لصدقك، فلا تستعظم منهم ذلك، فقد سأل أسلافهم موسى أعظم مما سألك هؤلاء، حيث سألوه أن يريهم الله عيانًا، فَصُعِقُوا عقابًا لهم على ما ارتكبوه، ثم أحياهم الله، فعبدوا العجل من دون الله من بعد ما جاءتهم الأيات الواضحة الدالة على وحدانية الله وتفرده بالربوبية والألوهية، ثم تجاوزنا عنهم، وأعطينا موسى حجة واضحة على قومه.

١٥٤ - ورفعنا فوقهم الجبل بسبب أخذ العهد المؤكد عليهم تخويفًا ليعملوا بما فيه، وقلنا لهم بعد رفعه: ادخلوا باب بيت المقدس سُجَّدًا بانحناء الرؤس، فدخلوا يزحفون على أدبارهم، وقلنا لهم: لا تعتدوا بالإقدام على الصيد يوم السبت، فما كان منهم إلا أن اعتدوا فاصطادوا، وأخذنا عليهم عهدًا موثقًا شديدًا بذلك، فنقضوا العهد المأخوذ عليهم.

١٥٥ - فطردناهم من رحمتنا بسبب نقضهم العهد المؤكد عليهم، وبسبب كفرهم بآيات الله، وجراءتهم على قتل الأنبياء، وبقولهم لمحمد - صلى الله عليه وسلم -: قلوبنا في غطاء، فلا تعي ما تقول، والأمر ليس كما قالوا، بل ختم الله على قلوبهم فلا يصل إليها خير، فلا يؤمنون إلا إيمانًا قليلًا لا ينفعهم.

١٥٦ - وطردناهم من الرحمة بسبب كفرهم، وبسبب رميهم مريم -عليها السلام- بالزنى زورًا وبهتانًا.

١٥٧ - ولعناهم بقولهم مفتخرين كذبًا: إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله. وما قتلوه كما ادعوا وما صلبوه، ولكن قتلوا رجلًا ألقى الله شَبَهَ عيسى عليه وصلبوه، فظنوا أن المقتول هو عيسى -عليه السلام-. والذين ادعوا قتله من اليهود والذين أسلموه إليهم من النصارى، كلاهما في حيرة من أمره وشك، فليس لهم به علم، وإنما يتبعون الظن، وإن الظن لا يغني من الحق شيئًا، وما قتلوا عيسى، وما صلبوه قطعًا.

١٥٨ - بل نجَّاه الله من مكرهم، ورفعه الله بجسمه روحه إليه، وكان الله عزيزًا في ملكه، لا يغالبه أحد، حكيمًا في تدبيره وقضائه وشرعه.

١٥٩ - وما من أحد من أهل الكتاب إلا سيؤمن بعيسى -عليه السلام- بعد نزوله آخر الزمان وقبل موته، ويوم القيامة يكون عيسى -عليه السلام- شاهدًا على أعمالهم؛ ما يوافق الشرع منها وما يخالف.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

دلت الآيات على ما يأتي:

١- أخلاق اليهود وطباعهم وعرة صعبة غريبة، فهم لا يذعنون للحق، وإنما يجادلون فيه، وينحازون عنه إلى المطالبة بأمور على سبيل التعجيز والإلحاد والعناد والمراوغة والتعنت.

فقد سألوا النبي صلّى الله عليه وسلّم إنزال كتاب مكتوب من السماء دفعة واحدة إلى فلان وفلان يؤيد ما يدعيه ويصدقه فيما يقول، تعنتا، كما أتى به موسى.

وطلبوا من موسى أن يريهم الله تعالى رؤية جهرة عيانا.

واتخذوا العجل إلها بالرغم من الأدلة القاطعة التي أيد الله تعالى بها موسى عليه السلام من اليد والعصا وفلق البحر وغيرها، التي تدل على أنه لا معبود إلا الله عز وجل.

٢- لا يخضع اليهود إلا للمادة، لذا ألزمهم الله تعالى إطاعة التوراة وإطاعة موسى برفع الجبل فوقهم كأنه ظلة، لتخويفهم.

٣- إنهم محتالون مخادعون ماكرون، فقد أمرهم الله باحترام يوم السبت وعدم العمل فيه، فاحتالوا على صيد السمك بوضع حواجز على سواحل البحار يوم الجمعة، يبقى فيها السمك الآتي بالمد البحري، حينما ينحسر عنه بالجزر.

٤- إنهم ينقضون العهود ويخالفون المواثيق، فقد أخذ الله عليهم العهد المؤكد على العمل بالتوراة، ثم نقضوا الميثاق، وخالفوا مقتضى العهد بجرأة نادرة.

وفي الصحيح عن مصعب بن سعد سَأَلْتُ أبِي: {قُلْ هلْ نُنَبِّئُكُمْ بالأخْسَرِينَ أعْمَالًا} : هُمُ الحَرُورِيَّةُ؟ قالَ: لا هُمُ اليَهُودُ والنَّصَارَى، أمَّا اليَهُودُ فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وأَمَّا النَّصَارَى فَكَفَرُوا بالجَنَّةِ وقالوا: لا طَعَامَ فِيهَا ولَا شَرَابَ، والحَرُورِيَّةُ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ، وكانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهِمُ الفَاسِقِينَ.

الراوي : مصعب بن سعد | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٧٢٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس حضَرَتْ عِصابةٌ مِنَ اليهودِ نبيَّ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يومًا، فقالوا: يا أبا القاسمِ، حدِّثْنا عن خِلالٍ نَسألُكَ عنهُنَّ، لا يَعلَمُهُنَّ إلَّا نبيٌّ. قال: سَلوني عمَّا شِئْتُم، ولكنِ اجعَلوا لي ذمَّةَ اللهِ وما أَخَذ يعقوبُ عليه السَّلامُ على بَنيهِ، لَئِنْ حدَّثْتُكُم شيئًا فعَرَفْتُموه لَتُتابِعُنِّي على الإسلامِ. قالوا: فذلكَ لكَ. قال: فسَلوني عمَّا شِئْتُم. قالوا: أَخبِرْنا عن أربعِ خِلالٍ نَسألُكَ عنهُنَّ: أَخبِرْنا أيَّ الطَّعامِ حرَّمَ إسرائيلُ على نفْسِه مِن قَبْل أنْ تُنزَّلَ التَّوراةُ؟ وأَخبِرْنا كيف ماءُ المرأةِ وماءُ الرَّجُلِ، كيف يكون الذَّكَرُ منه؟ وأَخبِرْنا كيف هذا النَّبيُّ الأُمِّيُّ في النَّومِ؟ ومَن وليُّهُ مِنَ الملائكةِ؟ قال: فعليكُم عهدُ اللهِ وميثاقُه لَئِنْ أنا أَخبَرْتُكُم لتُتابِعُنِّي. قال: فأَعطَوه ما شاءَ مِن عَهدٍ ومِيثاقٍ. قال: فأَنشُدُكُم بالَّذي أَنزَلَ التَّوراةَ على موسى صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، هل تَعلَمون أنَّ

إسرائيلَ يعقوبَ عليه السَّلامُ مرِضَ مرَضًا شديدًا وطال سَقَمُه، فنَذَرَ للهِ نذْرًا، لَئِنْ شفاهُ اللهُ تعالى مِن سَقَمِه ليُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الشَّرابِ إليه، وأَحَبَّ الطَّعامِ إليه، وكان أَحَبُّ الطَّعامِ إليه لُحمانَ الإبلِ، وأَحَبُّ الشَّرابِ إليه ألبانُها؟ قالوا: اللَّهمَّ نعَم. قال: اللَّهمَّ اشهَدْ عليهِم. فأَنشُدُكُم باللهِ الَّذي لا إلهَ إلَّا هو الَّذي أَنزَلَ التَّوراةَ على موسى، هل تَعلَمون أنَّ ماءَ الرَّجُلِ أبيضُ غليظٌ، وأنَّ ماءَ المرأةِ أصفرُ رقيقٌ؛ فأيُّهُما عَلَا كان له الولدُ والشَّبَهُ بإذنِ اللهِ، إنْ عَلَا ماءُ الرَّجُلِ على ماءِ المرأةِ كان ذَكَرًا بإذنِ اللهِ، وإنْ عَلَا ماءُ المرأةِ على ماءِ الرَّجُلِ كان أنثى بإذنِ اللهِ؟ قالوا: اللَّهمَّ نعَم. قال: اللَّهمَّ اشهَدْ عليهِم. فأَنشُدُكُم بالَّذي أَنزَلَ التَّوراةَ على موسى، هل تَعلَمون أنَّ هذا النَّبيَّ الأُمِّيَّ تنامُ عَيناهُ ولا ينامُ قلْبُه؟ قالوا: اللَّهمَّ نعَم. قال: اللَّهمَّ اشهَدْ. قالوا: وأنتَ الآنَ فحدِّثْنا، مَن وليُّكَ مِنَ الملائكةِ؛ فعِندَها نُجامعُكَ أو نُفارِقُكَ؟ قال: فإنَّ وليِّي جبريلُ عليه السَّلامُ، ولمْ يَبعثِ اللهُ نبيًّا قطُّ إلَّا وهو وليُّه. قالوا: فعِندَها نُفارِقُكَ، لو كان وليُّكَ سِواهُ مِنَ الملائكةِ لتابَعْناكَ وصدَّقْناكَ! قال: فما يَمنَعُكُم أنْ تُصَدِّقوه؟ قالوا: إنَّه عدوُّنا! قال: فعِندَ ذلكَ قال اللهُ عزَّ وجلَّ: {قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ} [البقرة: ٩٧]، إلى قولِه عزَّ وجلَّ: {كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [البقرة: ١٠١]، فعِندَ ذلكَ {بَاؤُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ} [البقرة: ٩٠] الآيةَ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : أحمد شاكر | المصدر : مسند أحمد

الصفحة أو الرقم: ١٧٦/٤ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح |

التخريج : أخرجه أحمد (٢٥١٤) واللفظ له، والطيالسي (٢٨٥٤)، والطبراني (٢٤٦/١٢) (١٣٠١٢).

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس أقبلتْ يهودُ إلى النبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ فقالوا يا أبا القاسمِ نسألُك عن أشياءَ إن أجَبْتنا فيها اتَّبعناك وصدَّقناك وآمنَّا بك قال فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيلُ على نفسِه قالوا اللهُ على ما نقولُ وكيلٌ قالوا أخبِرْنا عن علامةِ النبيِّ قال تنامُ عيناه ولا ينامُ قلبُه قالوا فأخبِرْنا كيف تُؤَنَّثُ المرأةُ وكيف تُذكَّرُ قال يلتقي الماءانِ فإن علا ماءُ المرأةِ ماءَ الرجلِ أُنِّثتْ وإن

علا ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ أُذكِرَتْ قالوا صدقتَ فأخبِرْنا عن الرَّعدِ ما هو قال الرعدُ ملَكٌ من الملائكةِ مُوكَّلٌ بالسَّحابِ بيدَيه أو في يدِه مِخراقٌ من نارٍ يزجرُ به السحابَ والصوتُ الذي يُسمعُ منه زَجْرُهُ السَّحابَ إذا زجَرَه حتى ينتهيَ إلى حيث أمرَه

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم: ١٩١/٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أحمد (٢٤٨٣)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٩٠٧٢)

١-- **وفي الحديثِ**: بَيانُ مُعجزةٍ للنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ؛ حيث أخبَرَ بعُلومٍ غَيبيَّةٍ.

٢-- وفيه: بَيانُ إجابةِ غيرِ المسلمين عن أسئلتِهم؛ مَظِنَّةَ أنْ يُؤمِنوا .

٥- استحقوا غضب الله عليهم وتسلط الروم الظلمة عليهم بأسباب كثيرة هي نقض الميثاق، والكفر بآيات الله وعدم الاعتراف برسالتي عيسى ومحمد عليهما السلام، وقتل الأنبياء بغير حق ولا ذنب، وتحدي الأمر الإلهي بقولهم: قلوبنا غلف لا ينفذ إليها الخير والهدى الإلهي، وكفرهم بعيسى والإنجيل، وقذف السيدة مريم بالزنى ورميهم لها بيوسف النجار، وهو البهتان العظيم، وادعاؤهم قتل المسيح عيسى ابن مريم.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ زَيْدَ بنَ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إلى الشَّأْمِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ، ويَتْبَعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ اليَهُودِ فَسَأَلَهُ عن دِينِهِمْ، فَقالَ: إنِّي لَعَلِّي أنْ أدِينَ دِينَكُمْ، فأخْبِرْنِي، فَقالَ: لا تَكُونُ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن غَضَبِ اللَّهِ، قالَ زَيْدٌ ما أفِرُّ إلَّا مِن غَضَبِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ مِن غَضَبِ اللَّهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُهُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ زَيْدٌ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا، ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَقالَ: لَنْ تَكُونَ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، قالَ: ما أفِرُّ إلَّا مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ

مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا مِن غَضَبِهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ في إبْرَاهِيمَ عليه السَّلَامُ خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقالَ: اللَّهُمَّ إنِّي أشْهَدُ أنِّي علَى دِينِ إبْرَاهِيمَ،

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٨٢٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٦- الثابت المؤكد بإخبار الله الصادق القاطع أنهم لم يقتلوا عيسى ولم يصلبوه، بل حماه الله منهم، وخلصه من مكرهم وكيدهم، ورفعه الله إليه إما رفعا حقيقيا بالروح والجسد إلى السماء، كما قال الأكثرون لأن الله متعال عن المكان، وإما رفع منزلة وتفخيم وتعظيم كما قال الرازي.

٧- ما من أحد من اليهود والنصارى إلا ويدرك قبل موته حقيقة عيسى عليه السلام، ويؤمن به إيمانا حقيقيا في وقت لا ينفعه الإيمان، إذا عاين الملك لأنه إيمان عند اليأس وحين التلبس بحالة الموت، فاليهودي يقرّ في ذلك الوقت بأنه رسول الله، والنصراني يقر بأنه كان رسول الله. وهذا معلوم بالأحاديث أيضا،

روى البخاري عن عبادة بن الصامت مَن أحَبَّ لِقاءَ اللَّهِ أحَبَّ اللَّهُ لِقاءَهُ، ومَن كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقاءَهُ قالَتْ عائِشَةُ أوْ بَعْضُ أزْواجِهِ: إنَّا لَنَكْرَهُ المَوْتَ، قالَ: ليسَ ذاكِ، ولَكِنَّ المُؤْمِنَ إذا حَضَرَهُ المَوْتُ بُشِّرَ برِضْوانِ اللَّهِ وكَرامَتِهِ، فليسَ شيءٌ أحَبَّ إلَيْهِ ممَّا أمامَهُ، فأحَبَّ لِقاءَ اللَّهِ وأَحَبَّ اللَّهُ لِقاءَهُ، وإنَّ الكافِرَ إذا حُضِرَ بُشِّرَ بعَذابِ اللَّهِ وعُقُوبَتِهِ، فليسَ شيءٌ أكْرَهَ إلَيْهِ ممَّا أمامَهُ، كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ وكَرِهَ اللَّهُ لِقاءَهُ

الراوي : عبادة بن الصامت | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦٥٠٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديثِ: أنَّ المجازاةَ مِن جِنسِ العملِ؛ فإنَّه قابَلَ المحبَّةَ بِالمحبَّةِ والكراهةَ بِالكراهةِ.

٨- سيفاجأ النصارى يوم القيامة بشهادة عيسى المتضمنة تكذيب من كذبه،وتصديق من صدقه، وبراءته من ادعاء النصارى أنه ابن الله، وإقراره بأنه عبد الله ورسوله، ودعوته إلى عبادة الله تعالى ربه وربهم، ومراقبته لهم أثناء حياته، واعتذاره عن انحرافهم بعد وفاته.

وفي الصحيح عن أبي هريرة وَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ حتَّى لا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَما فِيهَا، ثُمَّ يقولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: {وَإِنْ مِن أَهْلِ الكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ به قَبْلَ مَوْتِهِ، وَيَومَ القِيَامَةِ يَكونُ عليهم شَهِيدًا} [النساء: ١٥٩].

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٤٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٣٤٤٨) واللفظ له، ومسلم (١٥٥)

<u>٥٨- عاقبة ظلم اليهود وأخذهم الربا وثواب المؤمنين منهم [سورة النساء (٤) :الآيات ١٦٠ الى ١٦٢]</u>

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً (١٦٠) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ مِنْهُمْ عَذاباً أَلِيماً (١٦١) لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً (١٦٢)

<u>التفسير</u>

١٦٠ - فبسبب ظلم اليهود حَرَّمْنَا عليهم بعض المآكل الطيبة التي كانت حلالًا لهم، فحرمنا عليهم كل ذي ظفر، ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما، وبسبب صدهم أنفسهم وصدهم غيرهم عن سبيل الله، حتى صار الصد عن الخير سجية لهم.

١٦١ - وبسبب تعاملهم بالربا بعد أن نهاهم الله عن تناوله، وبسبب أخذ أموال الناس بغير حق شرعي، وأعددنا للكافرين منهم عذابًا موجعًا.

ولما ذكر مثالب أهل الكتاب ذكر المؤمنين منهم فقال:

١٦٢ - لكنِ الثابتون المتمكنون في العلم من اليهود، والمؤمنون يُصَدِّقُون بما أنزله الله عليك -أيها الرسول- من القرآن، ويُصَدقُون بما أنزل من الكتب على من قبلك من الرسل كالتوراة والإنجيل، ويقيمون الصلاة، ويعطون زكاة أموالهم، ويصدقون بالله إلهًا واحدًا لا شريك له، ويصدقون بيوم القيامة؛ أولئك المتصفون بهذه الصفات سنعطيهم ثوابًا عظيمًا.

الفوائد التربوية و الأحكام المستفادة من معاني الآيات:

١- ذكر سبحانه وتعالى أسباب استحقاق اليهود العذاب الأليم في نار جهنم وتحريم بعض الطيبات في عالم الدنيا: وهي الظلم، وقدّم على التحريم إذ هو الذي قصد الإخبار عنه بأنه سبب التحريم، وصد أنفسهم وغيرهم عن اتباع محمد صلّى الله عليه وسلّم، وأكل الربا وأكل أموال الناس بالباطل، وهذا كله تفسير للظلم الذي تعاطوه، وكذلك ما قبله من نقضهم الميثاق وعبادة العجل وغير ذلك مما ذكر.

وهذا يؤيد مذهب الجمهور غير الحنفية القائلين بأن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة، قال ابن العربي: لا خلاف في مذهب مالك في أن الكفار مخاطبون

(أحكام القرآن لابن العربي: ١/٥١٤)

وفي الصحيح عن أنس بن مالك الظلمُ ثلاثةٌ ، فظُلْمٌ لا يغفرُهُ اللهُ ، وظلمٌ يغفرُهُ ، وظلمٌ لا يتركُهُ ، فأمّا الظلمُ الذي لا يغفرُهُ اللهُ فالشِّركُ ، قال الله (إِنَّ الْشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)،[لقمان: ١٣] وأمّا الظلمُ الذي يغفرُهُ اللَّهُ فَظُلْمُ العبادِ أنفسُهمْ فيما بينهُمْ وبينَ ربِّهمْ ، وأمّا الظلمُ الّذي لا يتركُهُ اللهُ فظُلمُ العبادِ بعضُهمْ بعضًا حتى يَدِينَ لبعضِهِمْ من بعضٍ

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الجامع

الصفحة أو الرقم: ٣٩٦١ | خلاصة حكم المحدث : حسن

التخريج : أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٢٢٣)، وأبو نعيم في ((حلية الأولياء)) (٦/ ٣٠٩)، والبزار كما في ((كشف الأستار)) (٣٤٣٩) بنحوه

وفي الصحيح عن جابر بن عبد الله اتَّقُوا الظُّلْمَ، فإنَّ الظُّلْمَ ظُلُماتٌ يَومَ القِيامَةِ، واتَّقُوا الشُّحَّ، فإنَّ الشُّحَّ أهْلَكَ مَن كانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ علَى أنْ سَفَكُوا دِماءَهُمْ واسْتَحَلُّوا مَحارِمَهُمْ.

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٥٧٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ**: النَّهيُ عَنِ الظُّلمِ، والحثُّ على ردِّ المظالِمِ.

٢-- وفيه: النَّهيُ عَنِ الشُّحِّ والَّذي هو أشدُّ مِنَ البخلِ.

وفي الصحيح عن أبي ذر الغفاري عَنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ، فِيما رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أنَّهُ قالَ: يا عِبَادِي إنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ علَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فلا تَظَالَمُوا، يا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إلَّا مَن هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ، إلَّا مَن أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ، إلَّا مَن كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يا عِبَادِي إنَّكُمْ تُخْطِئُونَ باللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يا عِبَادِي إنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ

وَآخِرَكُمْ وإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا علَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنكُمْ، ما زَادَ ذلكَ في مُلْكِي شيئًا، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا علَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، ما نَقَصَ ذلكَ مِن مُلْكِي شيئًا، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا في صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فأعْطَيْتُ كُلَّ إنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، ما نَقَصَ ذلكَ ممَّا عِندِي إلَّا كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذَا أُدْخِلَ البَحْرَ، يا عِبَادِي إنَّما هي أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إيَّاهَا، فمَن وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَن وَجَدَ غيرَ ذلكَ، فلا يَلُومَنَّ إلَّا نَفْسَهُ.وفي روايةٍ: إنِّي حَرَّمْتُ علَى نَفْسِي الظُّلْمَ وعلَى عِبَادِي، فلا تَظَالَمُوا.

الراوي : أبو ذر الغفاري | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٥٧٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

١-- **في الحديثِ:** قُبحُ الظُّلمِ وأنَّ جميعَ الخلقِ مُفتقِرُون إلى اللهِ تعالى في جلْبِ مصالِحِهم، ودفْعِ مضارِّهم في أمورِ دِينِهم ودُنياهم.

٢-- وفيه: أنَّ اللهَ تعالى يُحبُّ أنْ يسألَه العبادُ ويَستغفِرُوه.

٣-- وفيه: أنَّ مُلكَه عزَّ وجلَّ لا يَزيدُ بِطاعةِ الخلْقِ ولا يَنقصُ بِمعصيَتِهم.

٤-- وفيه: أنَّ خَزائنَه لا تنفذُ ولا تنقصُ.

٥-- وفيه: أنَّ ما أصابَ العبدَ مِن خيرٍ فَمِن فضْلِ اللهِ تعالى، وما أصابَه مِن شرٍّ فَمنْ نفسِه وهَوَاه.

٦-- وفيه: حثُّ الخلقِ على سؤالِه وإنزالِ حوائجِهم به.

٧-- وفيه: ذكْرُ كمالِ قُدرتِه تعالى وكمالِ مُلكِه

٢- وقد بيّن الله تعالى في هذه الآية أنهم نهوا عن الربا وأكل المال بالباطل، فإن كان ذلك خبرا عما نزل على محمد في القرآن، وأنهم دخلوا في الخطاب، فبها ونعمت، وإن كان ذلك خبرا عما أنزل الله عز وجل على موسى في التوراة،

وأنهم بدّلوا وحرّفوا وعصوا وخالفوا، فهل تجوز لنا معاملتهم، والقوم قد أفسدوا أموالهم في دينهم، أم لا؟.

فظنت طائفة أن معاملتهم لا تجوز، وذلك لما في أموالهم من هذا الفساد.

<u>والصحيح جواز</u> معاملتهم مع رباهم، واقتحامهم ما حرّم الله سبحانه عليهم، فقد قام الدليل القاطع على ذلك قرآنا وسنة، قال الله تعالى: وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ [المائدة ٥/ ٥] وهذا نص في مخاطبتهم بفروع الشريعة، وقد عامل النبي صلّى الله عليه وسلّم اليهود، ومات ودرعه مرهونة عند يهودي في شعير أخذه لعياله.

ثم استثنى مؤمني أهل الكتاب لأن اليهود أنكروا وقالوا: إن هذه الأشياء كانت حراما في الأصل وأنت تحلّها، ولم تكن حرّمت بظلمنا، فنزل: لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ والراسخ: هو المبالغ في علم الكتاب الثابت فيه.

هؤلاء المؤمنون من الكتابيين مثل عبد الله بن سلام وكعب الأحبار ونظراؤهما والمؤمنون من المهاجرين والأنصار أصحاب محمد صلّى الله عليه وسلّم، ومقيمو الصلاة، ومؤدو الزكاة، سيعطيهم الله ثوابا عظيما لا يقدر وصفه إلا الله وهو الجنة.

٣- وأشارت الآيات إلى أن أنواع الذنوب محصورة في نوعين: الظلم للخلق، والإعراض عن الدين الحق، أما ظلم الخلق فإليه الإشارة بقوله: فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا

وأما الإعراض عن الدين الحق، فإليه الإشارة بقوله: وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً.

٤- ومظاهر الظلم كثيرة وهي أكل الربا، وأخذ أموال الناس بالباطل بطريق الرشوة والاحتيال والغش ونحوها، وسماع الكذب، وأكل السحت، وهذه الذنوب الأربعة هي الموجبة لتشديد العقاب عليهم في الدنيا وفي الآخرة، أما

في الدنيا فهو تحريم الطيبات عليهم، وأما في الآخرة فهو العذاب المؤلم في نار جهنم.

وفي الصحيح عن عبد الله بن مسعود قالَ : آكلُ الرِّبا ، وموكلُهُ ، وَكاتبُهُ إذا علِموا ذلِكَ ، والواشمةُ ، والموشومَةُ للحُسنِ ، ولاوي الصَّدقةِ ، والمرتدُّ أعرابيًّا بعدَ الهجرةِ مَلعونونَ علَى لسانِ محمَّدٍ يومَ القيامةِ

الراوي : عبدالله بن مسعود | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح النسائي

الصفحة أو الرقم: ٥١١٧ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- **وفي الحديثِ:** التَّشديدُ في أمْرِ التَّعامُلِ بالرِّبا بكلِّ أنواعِه.

٢-- وفيه: التَّشديدُ في أمْرِ تَغييرِ خلْقِ اللهِ تعالَى بالوَشمِ أو ما يُشْبِهُه.

وفي الصحيح عن أبي جحيفة رَأَيْتُ أبِي اشْتَرَى عَبْدًا حَجَّامًا، فَسَأَلْتُهُ فَقالَ: نَهَى النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ عن ثَمَنِ الكَلْبِ وثَمَنِ الدَّمِ، ونَهَى عَنِ الوَاشِمَةِ والمَوْشُومَةِ، وآكِلِ الرِّبَا ومُوكِلِهِ، ولَعَنَ المُصَوِّرَ.

الراوي : وهب بن عبدالله السوائي أبو جحيفة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٢٠٨٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ:** شِراءُ العَبدِ الحجَّامِ.

٢-- وفيه: النَّهيُ عن تَصويرِ كُلِّ ذي رُوحٍ.

وفي الصحيح عن عوف بن مالك الأشجعي إياك والذنوبَ التي لا تُغفَرُ ، (وفي رواية : وما لا كفارةَ من الذنوبِ) ، فمن غَلَّ شيئًا أُتِيَ به يومَ القيامةِ ، وأكلَ الرِّبا ؛ فمن أكل الرِّبا بُعِثَ يومَ القيامةِ مجنونًا يتخبَّطُ ، ثم قرأ : الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ [البقرة : ٢٧٥]

الراوي : عوف بن مالك الأشجعي | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم: ٣٣١٣ | خلاصة حكم المحدث : حسن

وفي الصحيح عن أبي هريرة اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ وما هُنَّ؟ قالَ: الشِّرْكُ باللَّهِ، والسِّحْرُ، وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حَرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحَقِّ، وأَكْلُ الرِّبا، وأَكْلُ مالِ اليَتِيمِ، والتَّوَلِّي يَومَ الزَّحْفِ، وقَذْفُ المُحْصَناتِ المُؤْمِناتِ الغافِلاتِ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٢٧٦٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٢٧٦٦) واللفظ له، ومسلم (٨٩)

٥٩- وحدة الوحي للرسل وحكمة إرسالهم [سورة النساء (٤) :الآيات ١٦٣ الى ١٦٦]

إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنا إِلى إِبْراهِيمَ وَإِسْماعِيلَ وَإِسْحاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْباطِ وَعِيسى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهارُونَ وَسُلَيْمانَ وَآتَيْنا داوُدَ زَبُوراً (١٦٣) وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلاً لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً (١٦٤) رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (١٦٥) لكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِما أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفى بِاللَّهِ شَهِيداً (١٦٦)

التفسير

١٦٣ - إنا أوحينا إليك -أيها الرسول- كما أوحينا إلى الآنبياء من قبلك، فلست بِدْعًا من الرسل فقد أوحينا إلى نوح، وأوحينا إلى الأنبياء الذين جاؤوا من بعده، وأوحينا إلى إبراهيم، وإلى ابنيه: إسماعيل واسحاق، وإلى يعقوب بن

إسحاق، وإلى الأسباط، (وهم الأنبياء الذين كانوا في قبائل بني إسرائيل الاثنتي عشرة من أبناء يعقوب -عليه السلام-)، وأعطينا داود كتابًا هو الزبور.

١٦٤ - وأرسلنا رسلًا قصصناهم عليك في القرآن، وأرسلنا رسلًا لم نقصصهم عليك فيه، وتركنا ذكرهم فيه لحكمة، وكلَّم الله موسى بالنبوة -دون وساطة- تكليمًا حقيقيًّا يليق به سبحانه وتعالى تكريمًا لموسى.

١٦٥ - أرسلناهم مبشرين بالثواب الكريم من آمن بالله، ومُخوِّفين من كفر به من العذاب الأليم، حتى لا تكون للناس حجة على الله بعد إرسال الرسل يعتذرون بها، وكان الله عزيزًا في ملكه حكيمًا في قضائه.

١٦٦ - إنْ كان اليهود يكفرون بك فإن الله يصدقك بصحة ما أنزل إليك -أيها الرسول- من القرآن، أنزل فيه علمه الذي أراد أن يُطْلِعَ العباد عليه مما يحبه ويرضاه أو يكرهه ويأباه، والملائكة يشهدون بصدق ما جئت به مع شهادة الله، وكفى بالله شهيدًا، فشهادته كافية عن شهادة غيره.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- دلت الآيات على أن الوحي جنس واحد، فمن آمن بالنبوات أو آمن بنبي، وجب عليه الإيمان بباقي الأنبياء.

وفي الصحيح عن أبي هريرة الأنبياءُ إخوةٌ لِعَلَّاتٍ؛ أمهاتُهم شتَّى، و دينُهم واحدٌ، و أنا أولى الناسِ بعيسى ابنِ مريمَ لأنه [ليس بيني و بينه نبيٌّ ، و إنه نازلٌ ، فإذا رأيتُموه فاعرَفوه ، رجلٌ مربوعٌ ، إلى الحُمرةِ و البياضِ ، بين مُمصَّرَتَينِ ، كأنَّ رأسَه يقطُرُ ، و إن لم يُصِبْه بللٌ ، فيقاتِلُ الناسَ على الإسلامِ ، فيَدُقُّ الصليبَ ، و يقتُلُ الخنزيرَ ، و يَضَعُ الجزيةَ ، و يُهلِكُ اللهُ في زمانه المِلَلَ كلَّها إلا الإسلامَ ، و يُهلِكُ اللهُ المسيحَ الدَّجَّالَ ، [وتقعُ الأمَنَةُ في الأرضِ حتى ترتَعُ الأسُودُ مع الإبلِ ، و النِّمارُ مع البقرِ ، و الذئابُ مع الغنمِ ، و يلعب الصبيانُ بالحيَّاتِ لا تَضُرُّهم] ، فيمكث في الأرضِ أربعين سنةً ، ثم يُتوفَّى ، فيُصلِّي عليه المسلمون

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة

الصفحة أو الرقم: ٢١٨٢ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح

التخريج : أخرجه أبو داود (٤٣٢٤)، وأحمد (٩٦٣٠) باختلاف يسير.

٢-- وأول الأنبياء الذي أتى بتشريع هو نوح، وقيل: إدريس أول نبي بعثه الله في الأرض، ثم انقطعت الرسل، حتى بعث الله نوحا، ثم انقطعت الرسل حتى بعث الله إبراهيم نبيا واتخذه خليلا، ثم بعث إسماعيل بن إبراهيم، ثم إسحاق بن إبراهيم، ثم لوط ابن أخي إبراهيم، ثم يعقوب وهو إسرائيل بن إسحاق، ثم يوسف بن يعقوب، ثم شعيب بن يوبب، ثم هود بن عبد الله، ثم صالح بن أسف، ثم موسى وهارون ابنا عمران، ثم أيوب، ثم الخضر وهو خضرون، ثم داود بن إيشا، ثم سليمان بن داود، ثم يونس بن متى، ثم إلياس، ثم ذو الكفل، واسمه: عويدنا من سبط يهوذا بن يعقوب، ثم موسى ثم عيسى، ثم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب عليهم صلوات الله وسلامه.

١-- وبين موسى بن عمران ومريم بنت عمران أم عيسى ألف وسبعمائة سنة، وليسا من سبط واحد.

٢-- وفي هذه الآية تنبيه على قدر نبينا صلّى الله عليه وسلّم وشرفه، حيث قدمه في الذكر بقوله: إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ على بقية الأنبياء.

٣-- والكتب المنزلة على الأنبياء أربعة هي: زبور داود، وتوراة موسى، وإنجيل عيسى، وقرآن محمد عليهم السلام. وموسى هو كليم الله.

٤-- والأنبياء آلاف كثيرة والرسل مئات كما سبق، منهم من ذكر اسمه وقصته في القرآن وهم خمسة وعشرون نبيا، ومنهم من لم يذكر.

٥-- ومهمة الرسل التبشير والإنذار، والحكمة من إرسالهم هداية الناس إلى الحق والخير والصراط المستقيم.

٦-- والله تعالى وملائكته شهدوا بصدق رسالة النبي محمد صلّى الله عليه وسلّم، والله يعلم أنه أهل لإنزال القرآن عليه، ودلت الآية: أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ على أنه تعالى عالم بكل علم، وكفى الله شاهدا.

٦٠- ضلال الكافرين وجزاؤهم ودعوة الناس إلى الإيمان بالرسول صلّى الله عليه وسلّم [سورة النساء (٤) :الآيات ١٦٧ الى ١٧٠]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالاً بَعِيداً (١٦٧) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً (١٦٨) إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها أَبَداً وَكانَ ذلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً (١٦٩) يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (١٧٠)

التفسير

١٦٧ - إن الذين كفروا بنبوتك، وصدوا الناس عن الإسلام قد بَعُدُوا عن الحق بُعْدًا شديدًا.

١٦٨ - إن الذين كفروا بالله وبرسله، وظلموا أنفسهم ببقائها على الكفر، لم يكن الله ليغفر لهم ما هم مصرُّون عليه من الكفر، ولا ليرشدهم إلى طريق تنجيهم من عذاب الله.

١٦٩ - إلا الطريق المؤدية إلى دخول جهنم ماكثين فيها دائمًا، وكان ذلك على الله هينًا، فهو لا يعجزه شيء.

١٧٠ - يا أيها الناس قد جاءكم لرسول محمد - صلى الله عليه وسلم - بالهدى ودين الحق من الله تعالى، فآمنوا بما جاءكم به يكن خيرًا لكم في الدنيا والآخرة، وإن تكفروا بالله فإن الله غني عن إيمانكم، ولا يضره كفركم، فله ملك ما في السماوات، وله ملك ما في الأرض وما بينهما، وكان الله عليمًا بمن يستحق الهداية فييسرها له، وبمن لا يستحقها فيُعْميه عنها، حكيمًا في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

أرشدت الآيات إلى ما يأتي:

١- اليهود وغيرهم ممن كفر بالإسلام بعيدون عن الحق والصواب جدا لأنهم كفروا بالله وبرسوله وبالقرآن، ومع ذلك منعوا الناس من الإسلام.

٢- عقاب الكافرين الظالمين: الخلود في نار جهنم، وعدم المغفرة لهم، وإبعادهم عن طريق الهداية الربانية بظلمهم وبكفرهم وعنادهم، فهم ظلموا محمدا بكتمان نعته، وظلموا أنفسهم إذ كفروا، وظلموا الناس إذ كتموهم ومنعوهم عن دين الإسلام. وقوله تعالى: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ هو فيمن يموت على كفره ولم يتب.

وفي الصحيح عن أبي موسي الأشعري إذا اجتمع أهلُ النارِ في النارِ ومعهم مَن شاء اللهُ من أهلِ القِبلةِ يقولُ الكفارُ : أَلَمْ تكونوا مسلمينَ ؟ قالوا : بلى قالوا : فما أَغْنَى عنكم إسلامُكم و قد صِرْتُم معنا في النارِ ؟ قالوا : كانت لنا ذنوبٌ فأُخِذْنا بها فيَسْمَعُ ما قالوا فأَمَر بمَن كان من أهلِ القِبلةِ فأُخْرِجُوا فلما رأى ذلك أهلُ النارِ قالوا : يالَيْتَنا كنا مسلمينَ فنخرجُ كما خَرَجُوا قال : و قرأ رسولُ اللهِ الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَ قُرْآنٍ مُبِينٍ رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ

الراوي : أبو موسى الأشعري | المحدث : الألباني | المصدر : تخريج كتاب السنة الصفحة أو الرقم: ٨٤٣ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه الحاكم (٢٩٥٤)، والبيهقي في ((البعث والنشور)) (٧٩)

٣- دعوة الإسلام هي دعوة الحق من الله، فهي الدين الحق المشتملة على شهادة أن لا إله إلا الله، المؤيدة بالقرآن المعجز، الداعية إلى عبادة الله وحده لا شريك له، والإعراض عما سواه، والعقل يدل على أن هذا هو الحق، مما يدل على أن محمدا جاء بالحق من ربه.

وفي الصحيح عن أبي هريرة (أُمِرْتُ أنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يقولوا: لا إلهَ إلَّا اللهُ فمَن قال: لا إلهَ إلَّا اللهُ فقد عصَم منِّي نفسَه ومالَه إلَّا بحقِّه وحسابُه على اللهِ وأنزَل اللهُ في كتابِه فذكَر قومًا استكبَروا فقال {إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ} [الصافات: ٣٥] وقال: {إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى} [الفتح: ٢٦] وهي لا إلهَ إلَّا اللهُ ومحمَّدٌ رسولُ اللهِ) استكبَر عنها المشركونَ يومَ الحُديبيةِ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج صحيح ابن حبان الصفحة أو الرقم: ٢١٨ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح

وفي الصحيح عن أبي هريرة لَمَّا تُوُفِّيَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وكانَ أبو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عنْه، وكَفَرَ مَن كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، فَقالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عنْه: كيفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وقدْ قالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يقولوا: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فمَن قالَهَا فقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ ونَفْسَهُ إلَّا بحَقِّهِ، وحِسَابُهُ علَى اللَّهِ فَقالَ: واللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بيْنَ الصَّلَاةِ والزَّكَاةِ، فإنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، واللَّهِ لو مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إلى رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ علَى مَنْعِهَا قالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عنْه: فَوَاللَّهِ ما هو إلَّا أنْ قدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عنْه، فَعَرَفْتُ أنَّه الحَقُّ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ١٣٩٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (١٣٩٩) واللفظ له، ومسلم (٢٠)

١-- **وفي الحديثِ**: فَضِيلةُ أبي بَكْرٍ رضِي اللهُ تعالى عنه.

٢-- وفيه: قِيَاسُ أبي بَكْرٍ رضِي اللهُ عنه الزكاةَ على الصَّلاةِ.

٣-- وفيه: اجتهادُ الأئمةِ في النَّوازلِ.

٦١- المسيح عيسى ابن مريم في القرآن [سورة النساء (٤) :الآيات ١٧١ الى ١٧٣]

يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلهٌ واحِدٌ سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (١٧١) لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً (١٧٢) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً وَلا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً (١٧٣)

التفسير

١٧١ - قل -أيها الرسول- للنصارى أهل الإنجيل: لا تتجاوزوا الحد في دينكم، ولا تقولوا على الله في شأن عيسى -عليه السلام- إلا الحق، إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله أرسله بالحق، خَلقَهُ بكلمته التي أرسل بها جبريل -عليه السلام- إلى مريم، وهي قوله: كُنْ، فكان، وهي نفخة من الله نفخها جبريل بأمر من الله، فآمِنوا بالله ورسله جميعًا دون تفريق بينهم، ولا تقولوا: الآلهة ثلاثة، انتهوا عن هذه المقولة الكاذبة الفاسدة يكن انتهاؤكم عنها خيرًا لكم في الدنيا والآخرة، إنما الله إله واحد تنزه عن الشريك وعن الولد، فهو غني، له ملك السماوات وملك الأرض وملك ما فيهما، وحَسْبُ ما في السماوات والأرض بالله قيمًا ومدبرًا لهم.

١٧٢ - لن يأنف عيسى بن مريم ويمتنع أن يكون عبدًا لله، ولا الملائكة الذين قربهم الله له، ورفع منزلتهم أن يكونوا عبادًا لله، فكيف تتخذون عيسى إلهًا؟! وكيف يتخذ المشركون الملائكة آلهة؟! ومن يأنف عن عبادة الله، ويترفع عنها فإن الله سيحشر الجميع إليه يوم القيامة، ويجازي كلًّا بما يستحق.

ولما بين أن الجميع سيحشره الله إليه فصَّل جزاءهم في قوله:

١٧٣ - فأما الذين آمنوا بالله وصدقوا برسله، وعملوا الأعمال الصالحات مخلصين لله عاملين وفق ما شرع، فسيعطيهم ثواب أعمالهم غير منقوص، وسيزيدهم على ذلك من فضله واحسانه، وأما الذين أَنِفُوا عن عبادة الله وطاعته وترفعوا تكبرًا، فيعذبهم عذابًا موجعًا، ولا يجدون من دون الله من يتولاهم فيجلب لهم النفع، ولا من ينصرهم فيدفع عنهم الضر.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

في الآيات دلالات على أحكام جوهرية في العقيدة هي:

١- التغالي في الأمور ممنوع شرعا، فقد تغالى اليهود في عيسى حتى قذفوا مريم، وتغالى النصارى فيه حتى جعلوه ربا، وأول عبارة في الإنجيل هي:

«هذا كتاب إلهنا وربنا يسوع المسيح» فالإفراط والتقصير كله سيئة وكفر، ولذا

ورد في صحيح البخاري عنه عليه الصلاة والسلام: لَا تُطْرُونِي، كما أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فإِنَّما أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولوا عبدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ.

الراوي : عمر بن الخطاب | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٤٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٢- قوله تعالى: إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ فيه إشارة إلى ثلاثة أحكام:

الأول- قوله: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ دل على أن من كان منسوبا بوالدته كيف يكون إلها، وحق الإله أن يكون قديما لا محدثا.

الثاني- لم يذكر الله عزّ وجلّ امرأة وسمّاها باسمها في كتابه إلا مريم ابنة عمران، فإنه ذكر اسمها في نحو من ثلاثين موضعا لحكمة: هي ترسيخ صفة

العبودية لها، ومجاراة عادة العرب في ذكر الإماء بأسمائهن، أما الحرائر فكانوا يصونون أسماءهنّ عن الذكر والتصريح بها، لئلا تبتذل أسماؤهنّ.

وفي الصحيح عن أبي موسي الأشعري كَمَلَ مِنَ الرِّجالِ كَثِيرٌ، ولَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّساءِ إلَّا مَرْيَمُ بنْتُ عِمْرانَ، وآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وفَضْلُ عائِشَةَ علَى النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ علَى سائِرِ الطَّعامِ.

الراوي : أبو موسى الأشعري | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٣٧٦٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٣٧٦٩) واللفظ له، ومسلم (٢٤٣١)

<u>الثالث- اعتقاد أن عيسى عليه السلام لا أب له واجب،</u> فإذا تكرر اسمه منسوبا للأم استشعرت القلوب نفي الأب عنه، وتنزيه الأم الطاهرة عن مقالة اليهود وقذفهم لها بالزنى.

٣- **<u>كان لعيسى أربعة أسماء</u>**: المسيح، وعيسى، وكلمة، وروح. والمراد بالكلمة: أنه وجد بكلمة (كِنْ) التكوينية، فكان بشرا من غير أب. والمراد بقوله وَرُوحٌ مِنْهُ: أنه وجد بنفخة جبريل عليه السّلام، ويسمى النفخ في كلام العرب روحا فإن الروح والريح متقاربان، والنفخ ريح يخرج من الروح. والمراد من قوله مِنْهُ التشريف والتفضيل، لا أنه جزء أو بعض من الله، فكلّ الخلائق من روح الله، كما يقال: هذه نعمة من الله، والمراد كون تلك النعمة كاملة شريفة. ويقال: **هذا روح من الله أي من خلقه.**

٣- وقد وقع النصارى في الخطأ والضلال حينما قالوا: عيسى جزء من الله لأنه روح من الله.

٤- الإيمان بأن الله إله واحد خالق المسيح ومرسلة، وبأن الرّسل ومنهم عيسى عبيد لله: هو الواجب الذي لا محيد عنه، وهو الحق الذي تقبله العقول الرشيدة، فلا يصح جعل عيسى إلها.

٥- يحرم القول بتعدد الآلهة أو بأن الآلهة ثلاثة، قال ابن عباس: يريد بالتثليث: الله تعالى وصاحبته وابنه. والنصارى مجمعون على التثليث ويقولون: إن الله جوهر واحد، وله ثلاثة أقانيم، فيجعلون كلّ أقنوم إلها، ويعنون بالأقانيم: الوجود والحياة والعلم. والسائد أنهم يعبرون عن الأقانيم بالأب والابن وروح القدس، فيعنون بالأب: الوجود، وبالروح: الحياة، وبالابن: المسيح. ومحصول كلامهم كما تقدّم يؤول إلى القول بأن عيسى إله، بسبب ما كان يظهر على يديه من المعجزات وخوارق العادات، وذلك خارج عن مقدور البشر، فيكون المقتدر عليها متصفا بالألوهية.

٦-**وليس أدلّ على إسقاط صفة الألوهية عنه**: أنه لو كان إلها لخلص نفسه من أعدائه، ودفع شرّهم، ولم يمكّنهم من صلبه، كما يزعمون.

وفي الصحيح عن أبي هريرة وَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ حتَّى لا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَما فِيهَا، ثُمَّ يقولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: {وَإِنْ مِن أَهْلِ الكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ به قَبْلَ مَوْتِهِ، وَيَومَ القِيَامَةِ يَكونُ عليهم شَهِيدًا} [النساء: ١٥٩].

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٤٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٣٤٤٨) واللفظ له، ومسلم (١٥٥)

٦- الانتهاء عن القول بالتثليث هو الخير المحض، وهو الصواب لأن الله إله واحد، منزّه عن أن يكون له ولد، بل له ما في السموات وما في الأرض، والملكية تنافي البنوة، فلا شريك له، وعيسى ومريم من جملة ما في السموات وما في الأرض، وما فيهما مخلوق، فكيف يكون عيسى إلها وهو مخلوق.

٧- لن يترفع المسيح ولن يأنف ولن يحتشم من أن يكون عبدا لله، وكذلك الملائكة المقرّبون من رحمة الله ورضاه لن يترفعوا عن عبوديتهم لله.

٨-- ومن يأنف عن عبادة الله ويستكبر فلا يلتزم بفعل العبادة أو الطاعة، فإن الله سيجمع الخلائق إلى المحشر، ويجازي كلّا بما يستحق.

وفي الصحيح عن أبي سعيد الخدري أنَّ أُنَاسًا في زَمَنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ هلْ نَرَى رَبَّنَا يَومَ القِيَامَةِ؟ قَالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ نَعَمْ، هلْ تُضَارُّونَ في رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بالظَّهِيرَةِ ضَوْءٌ ليسَ فِيهَا سَحَابٌ، قالوا: لَا، قَالَ وهلْ تُضَارُّونَ في رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ ضَوْءٌ ليسَ فِيهَا سَحَابٌ؟: قالوا: لَا، قَالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: ما تُضَارُونَ في رُؤْيَةِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ يَومَ القِيَامَةِ، إلَّا كما تُضَارُونَ في رُؤْيَةِ أحَدِهِمَا، إذَا كانَ يَوْمُ القِيَامَةِ أذَّنَ مُؤَذِّنٌ تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ ما كَانَتْ تَعْبُدُ، فلا يَبْقَى مَن كانَ يَعْبُدُ غيرَ اللَّهِ مِنَ الأصْنَامِ والأنْصَابِ، إلَّا يَتَسَاقَطُونَ في النَّارِ، حتَّى إذَا لَمْ يَبْقَ إلَّا مَن كانَ يَعْبُدُ اللَّهَ بَرٌّ أوْ فَاجِرٌ، وغُبَّرَاتُ أهْلِ الكِتَابِ فيُدْعَى اليَهُودُ فيُقَالُ لهمْ: مَن كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قالوا: كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنَ اللَّهِ فيُقَالُ لهمْ: كَذَبْتُمْ ما اتَّخَذَ اللَّهُ مِن صَاحِبَةٍ ولَا ولَدٍ، فَمَاذَا تَبْغُونَ؟ فَقالوا: عَطِشْنَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، فيُشَارُ ألَا تَرِدُونَ فيُحْشَرُونَ إلى النَّارِ كَأنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيَتَسَاقَطُونَ في النَّارِ، ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى فيُقَالُ لهمْ: مَن كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قالوا: كُنَّا نَعْبُدُ المَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فيُقَالُ لهمْ: كَذَبْتُمْ، ما اتَّخَذَ اللَّهُ مِن صَاحِبَةٍ ولَا ولَدٍ، فيُقَالُ لهمْ: مَاذَا تَبْغُونَ؟ فَكَذلكَ مِثْلَ الأوَّلِ حتَّى إذَا لَمْ يَبْقَ إلَّا مَن كانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِن بَرٍّ، أوْ فَاجِرٍ، أتَاهُمْ رَبُّ العَالَمِينَ في أدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتي رَأَوْهُ فِيهَا، فيُقَالُ: مَاذَا تَنْتَظِرُونَ تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ ما كَانَتْ تَعْبُدُ، قالوا: فَارَقْنَا النَّاسَ في الدُّنْيَا علَى أفْقَرِ ما كُنَّا إليهِم ولَمْ نُصَاحِبْهُمْ، ونَحْنُ نَنْتَظِرُ رَبَّنَا الذي كُنَّا نَعْبُدُ، فيَقولُ: أنَا رَبُّكُمْ، فيَقولونَ: لا نُشْرِكُ باللَّهِ شيئًا، مَرَّتَيْنِ أوْ ثَلَاثًا.

الراوي : أبو سعيد الخدري | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٥٨١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديث: رُؤيةُ المؤمنين للهِ تبارَك وتعالى يومَ القِيامَةِ كما يشاءُ سبحانَه

وفي الصحيح عن النواس بن سمعان ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فيه وَرَفَّعَ، حتَّى ظَنَنَّاهُ في طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذلكَ فِينَا، فَقالَ: ما شَأْنُكُمْ؟ قُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فيه وَرَفَّعْتَ، حتَّى ظَنَنَّاهُ في طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقالَ: غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي علَيْكُم، إنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ، فأنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وإنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي علَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إنَّه شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ، كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بعَبْدِ العُزَّى بنِ قَطَنٍ، فمَن أَدْرَكَهُ مِنكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عليه فَوَاتِحَ سُورَةِ الكَهْفِ، إنَّه خَارِجٌ خَلَّةً بيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يا عِبَادَ اللهِ فَاثْبُتُوا، قُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ، وَما لَبْثُهُ في الأرْضِ؟ قالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ قُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ، فَذلكَ اليَوْمُ الذي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فيه صَلَاةُ يَومٍ؟ قالَ: لَا، اقْدُرُوا له قَدْرَهُ، قُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ، وَما إسْرَاعُهُ في الأرْضِ؟ قالَ: كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتي علَى القَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فيُؤْمِنُونَ به وَيَسْتَجِيبُونَ له، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالأرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عليهم سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ ما كَانَتْ ذُرًا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتي القَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عليه قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عنْهُمْ، فيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ ليسَ بأَيْدِيهِمْ شيءٌ مِن أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بالخَرِبَةِ، فيَقولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ، يَضْحَكُ، فَبيْنَما هو كَذلكَ إذْ بَعَثَ اللَّهُ المَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ المَنَارَةِ البَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ علَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وإذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ منه جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فلا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إلَّا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حتَّى يُدْرِكَهُ ببَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ منه، فَيَمْسَحُ عن وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بدَرَجَاتِهِمْ في الجَنَّةِ، فَبيْنَما هو كَذلكَ إذْ أَوْحَى اللَّهُ إلى عِيسَى: إنِّي قدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لا يَدَانِ لأَحَدٍ بقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إلى الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِن كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ علَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ ما فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فيَقولونَ: لقَدْ كانَ بهذِه مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصَرُ نَبِيُّ

اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حتَّى يَكونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِن مِئَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ اليَومَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فيُرْسِلُ اللَّهُ عليهمُ النَّغَفَ في رِقَابِهِمْ، فيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إلى الأرْضِ، فلا يَجِدُونَ في الأرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إلَّا مَلأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إلى اللهِ، فيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ البُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لا يَكُنُّ منه بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الأرْضَ حتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْبِتي ثَمَرَتَكِ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَومَئِذٍ تَأْكُلُ العِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بقِحْفِهَا، وَيُبَارَكُ في الرِّسْلِ، حتَّى أنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الإبِلِ لَتَكْفِي الفِئَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ البَقَرِ لَتَكْفِي القَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللِّقْحَةَ مِنَ الغَنَمِ لَتَكْفِي الفَخِذَ مِنَ النَّاسِ، فَبيْنَما هُمْ كَذلكَ إذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الحُمُرِ، فَعليهم تَقُومُ السَّاعَةُ. ٧٤٨٤- [١١١-...] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَزِيدَ بنِ جَابِرٍ، وَالْوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ، قالَ ابنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَديثُ أَحَدِهِما في حَديثِ الآخَرِ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَزِيدَ بنِ جَابِرٍ، بهذا الإسْنَادِ، نَحْوَ ما ذَكَرْنَا. وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: لقَدْ كانَ بهذِه مَرَّةً مَاءٌ، ثُمَّ يَسِيرُونَ حتَّى يَنْتَهُوا إلى جَبَلِ الخَمَرِ، وَهو جَبَلُ بَيْتِ المَقْدِسِ، فيَقولونَ: لقَدْ قَتَلْنَا مَن في الأرْضِ، هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَن في السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بنُشَّابِهِمْ إلى السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عليهم نُشَّابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا وفي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: فإنِّي قدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لا يَدَيْ لأَحَدٍ بقِتَالِهِمْ.

الراوي : النواس بن سمعان الأنصاري | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم الصفحة أو الرقم: ٢٩٣٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- في الحديثِ: بيانُ فِتنةِ الدَّجَّالِ.

٢-- وفيه: إخبارُه صلَّى الله عليه وسلَّم عن الغَيْبِيَّاتِ، وبعضٍ مِن علاماتِ السَّاعةِ.

٣-- وفيه: علامةٌ مِن علاماتِ نُبُوَّتِه صلَّى الله عليه وسلَّم.

٤-- وفيه: ذِكرُ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ.

٥-- وفيه: نُزولُ عِيسَى بنِ مَرْيَمَ عليه السلامُ وقَتْلُه للدَّجَّالِ .

٩--- فالمؤمنون العاملون الصالحات لهم ثواب أعمالهم كاملا غير منقوص، ويزيدهم الله من فضله ورحمته وإحسانه. والمستنكفون المتكبرون يعذبون عذابا مؤلما، دون أن يجدوا لهم وليّا يلي أمورهم، أو نصيرا ينصرهم.

١٠-- استدلّ بعضهم بقوله: لَا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ

على تفضيل الملائكة على البشر، وأنهم أعظم من المسيح خلقا وأفعالا. وردّ عليهم بأن الآية في معرض تفضيل الملائكة في عظم الخلق والقدرة على الأعمال العظيمة، فهم أقدر على الامتناع من عبادة الله من المسيح، ولا يلزم من كونهم أقوى وأقدر على الامتناع أن يكونوا أفضل.

٦٢- دعوة الناس إلى الإيمان بالنور المبين (القرآن) [سورة النساء (٤) :الآيات ١٧٤ الى ١٧٥]

يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً (١٧٤) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِراطاً مُسْتَقِيماً (١٧٥)

التفسير

١٧٤ - يا أيها الناس قد جاءكم من ربكم حجة جلية تقطع العذر وتزيل الشبهة - وهو محمد - صلى الله عليه وسلم -، وأنزلنا إليكم ضياءً واضحًا، وهو هذا القرآن.

١٧٥ - فأما الذين آمنوا بالله وتمسكوا بالقرآن الذي أنزل على نبيهم فسيرحمهم الله بدخول الجنة، ويزيدهم ثوابًا ورَفْع درجات، ويوفقهم لسلوك الطريق المستقيم الذي لا اعوجاج فيه، وهو الطريق الموصل إلى جنات عدن.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١- البرهان العظيم من الله لعباده هو محمد صلّى الله عليه وسلّم، وسمي برهانا لأن معه البرهان وهو المعجزة أو الحجة، فإن المعجزات حجته صلّى الله عليه وسلّم.

٢- والنور المبين: هو القرآن الكريم، وسمي نورا لأن به تتبين الأحكام، ويهتدى به من الضلالة، فهو نور مبين أي واضح بيّن.

٣-- فمن آمن بالله واعتصم بالقرآن عن معاصيه، والعصمة: الامتناع، فاز بالجنة والرضوان، وحظي بالفضل الإلهي العظيم في الدنيا والآخرة.

وفي الصحيح عن عبد الله بن مسعود قالَ لي النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: اقْرَأْ عَلَيَّ قُلتُ: آقْرَأُ عَلَيْكَ وعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قالَ: فإنِّي أُحِبُّ أنْ أسْمعهُ مِن غيرِي فَقَرَأْتُ عليه سُورَةَ النِّسَاءِ، حتَّى بَلَغْتُ: {فَكيفَ إذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بشَهِيدٍ وجِئْنَا بكَ علَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا} قالَ: أمْسِكْ فَإذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.

الراوي : عبدالله بن مسعود | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٥٨٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديث:** الاستماعُ إلى قارِئ القرآنِ، ولو كان المستمِعُ مِن حُفَّاظِه؛ اقتداءً بالنبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم واتِّباعًا لسُنَّتِه.

٢-- وفيه: أنَّ سَمَاعَ القرآنِ فيه ثوابٌ كما في تِلاوتِه.

٣-- وفيه: البُكاءُ عند سماعِ القُرآنِ.

٤-- وفيه: الأمرُ بقَطْع تلاوةِ القرآنِ للمَصْلَحَةِ .

٤- ودل قوله تعالى: وَفَضْلٍ على أنه تعالى يتفضل على عباده بثوابه من غير مقابل إذ لو كان في مقابلة العمل لما كان فضلا.

٥- والهداية في القرآن نوعان: هداية عامة وهداية خاصة.

أ- **أما الهداية العامة**: فهي كما في قوله تعالى: وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ [البلد:

ب- **وأما الهداية الخاصة**: فهي مثل: أُولئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ، فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ [الأنعام ٦/ ٩٠] ومثل اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ [الفاتحة ١/ ٦] .

٦-- هذه الهداية ليست الدلالة العامة كما سبق، وإنما هي الإعانة والتوفيق للسير في طريق الخير والنجاة مع الدلالة. ولما كان الإنسان عرضة للخطأ والضلال في فهم الدين وفي استعمال الحواس والعقل، كان محتاجا إلى المعونة الخاصة، فأمرنا الله بطلبها منه في قوله تعالى: اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ.

وفي الصحيح عن أبي ذر الغفاري عَنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ، فِيما رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قالَ: يا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ علَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فلا تَظَالَمُوا، يا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَن هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ، إِلَّا مَن أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ، إِلَّا مَن كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ باللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا علَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنكُمْ، ما زَادَ ذلكَ في مُلْكِي شيئًا، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا علَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، ما نَقَصَ ذلكَ مِن مُلْكِي شيئًا، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا في صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فأعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، ما نَقَصَ ذلكَ ممَّا عِندِي إِلَّا كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ، يا عِبَادِي إِنَّما هي أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فمَن وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَن وَجَدَ غيرَ ذلكَ، فلا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.وفي روايةٍ: إِنِّي حَرَّمْتُ علَى نَفْسِي الظُّلْمَ وعلَى عِبَادِي، فلا تَظَالَمُوا.

الراوي : أبو ذر الغفاري | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٥٧٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ**: قُبحُ الظُّلمِ وأنَّ جميعَ الخلقِ مُفتقِرُون إلى اللهِ تعالى في جلْبِ مصالِحِهم، ودفْعِ مضارِّهم في أمورِ دِينِهم ودُنياهم.

٢-- وفيه: أنَّ اللهَ تعالى يُحبُّ أنْ يسألَه العبادُ ويَستغفِرُوه.

٣-- وفيه: أنَّ مُلكَه عزَّ وجلَّ لا يَزيدُ بِطاعةِ الخلْقِ ولا يَنقصُ بِمعصيَتِهم.

٤-- وفيه: أنَّ خَزائنَه لا تنفذُ ولا تنقصُ.

٥-- وفيه: أنَّ ما أصابَ العبدَ مِن خيرٍ فَمِن فضْلِ اللهِ تعالى، وما أصابَه مِن شرٍّ فَمنْ نفسِه وهَوَاه.

٦-- وفيه: حثُّ الخلقِ على سؤالِه وإنزالِ حوائجِهم به.

٧-- وفيه: ذكْرُ كمالِ قُدرتِه تعالى وكمالِ مُلكِه

٦٣- ميراث الكلالة أو ميراث الإخوة والأخوات لأب وأم أو لأب [سورة النساء (٤) :آية ١٧٦]

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُها إِنْ لَمْ يَكُنْ لَها وَلَدٌ فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كانُوا إِخْوَةً رِجالاً وَنِساءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (١٧٦)

التفسير

١٧٦ - يسألونك -أيها الرسول- أن تفتيهم بشأن ميراث الكلالة، وهو من يموت ولم يترك أبًا ولا ولدًا، قل: الله يبين الحكم بشأنها: إن مات شخص ليس له والد ولا ولد، وله أخت شقيقة أو أخت لأبيه فلها نصف ما ترك من المال فرضًا، وأخوه الشقيق أو لأب يرث ما ترك من مال تعصيبًا إن لم يكن معه صاحب فرض، فإن كان معه صاحب فرض ورث الباقي بعده، فإن تعددت الأخوات الشقيقات أو لأب -بأن كانتا اثنتين فأكثر- ورثتا أو ورثن الثلثين فرضًا، وإن كان الإخوة الأشقاء أو لأب فيهم الذكور والإناث ورثوا بالتعصيب تبعًا لقاعدة:

اللذكر مثل حظ الأنثيين) بأن يُضعف نصيب الذكر منهم على نصيب الأنثى. يبين الله لكم حكم الكلالة وغيره من أحكام الميراث حتى لا تضلوا في أمرها، والله بكل شيء عليم، لا يخفى عليه شيء.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

اشتملت الآية في ميراث الإخوة والأخوات من الميت الكلالة أربع حالات:

الأولى- أن يموت امرؤ وترثه أخت واحدة: فلها النصف فرضا، والباقي للعصبة إن كانوا، وإلا فيعود الباقي لها بالرد. وكذلك ترث الأخت من أختها النصف.

الثانية- العكس وهو أن تموت امرأة ويرثها أخ واحد، فله جميع التركة.

وكذلك يرث الأخ جميع تركة أخيه.

الثالثة- أن يكون الوارث للأخ أو الأخت أختان فأكثر، فلهما الثلثان، وقد أجمع العلماء على أن الأكثر من أختين كالأختين لأن الأكثر من بنتين لا يزدن عن الثلثين، فبالأولى لا يزيد الأكثر من أختين عن الثلثين، كما تقدم.

الرابعة- أن يكون ورثة الأخ أو الأخت عددا من الإخوة والأخوات، فللذكر مثل حظ الأنثيين. لكن إن اجتمع إخوة أشقاء وإخوة لأب، قدم الأشقاء لأن الإخوة لأب يحجبون بالإخوة الأشقاء.

أما إذا كان إخوة الميت الكلالة عددا من الإخوة الذكور فإنهم يرثون جميع التركة.

وفي الصحيح عن البراء بن عازب جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ ، فقالَ : يا رسولَ اللَّهِ ، يستفتونَكَ في الكلالةِ فما الكلالةُ ؟ قالَ : تجزيكَ آيةُ الصَّيفِ فقلتُ لأبي إسحاقَ : هوَ مَن ماتَ ولم يدَع ولدًا ولا والدًا ؟ قالَ : كذلِكَ ظنُّوا أنَّهُ كذلِكَ

الراوي : البراء بن عازب | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٢٨٨٩ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي الصحيح عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عنْه، قالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةٌ، وآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ في الكَلَالَةِ} [النساء: ١٧٦]

الراوي : البراء بن عازب | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٣٦٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن جابر بن عبد الله اشتَكيتُ وعِندي سبعُ أخواتٍ فدخلَ عليَّ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ فنفخَ في وجْهي فأفقتُ فقلتُ يا رسولَ اللَّهِ ألا أوصي لأخَواتي بالثُّلثِ قالَ أحسِنْ قلتُ الشَّطرُ قالَ أحسِنْ ثمَّ خرجَ وترَكني فقالَ يا جابرُ لا أُراكَ ميِّتًا من وجعِكَ هذا وإنَّ اللَّهَ قد أنزلَ فبيَّنَ الَّذي لأخواتِكَ فجعلَ لَهنَّ الثُّلُثين قالَ فَكانَ جابرٌ يقولُ أنزلت هذِهِ الآيةُ فيَّ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٢٨٨٧ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أبو داود (٢٨٨٧) واللفظ له، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٧٥١٣)

وفي الحديثِ: بيانُ سببِ نُزولِ آيةِ الكَلالةِ.

وفي الصحيح عن جابر بن عبد الله مَرِضْتُ مَرَضًا، فأتَانِي النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يَعُودُنِي، وأَبُو بَكْرٍ، وهُما مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ ثُمَّ صَبَّ وضُوءَهُ عَلَيَّ، فأفَقْتُ فَإِذَا النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فَقُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ، كيفَ أصْنَعُ في مَالِي، كيفَ أقْضِي في مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بشيءٍ، حتَّى نَزَلَتْ آيَةُ المِيرَاثِ.

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٥٦٥١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٥٦٥١) واللفظ له، ومسلم (١٦١٦)

١-- **في الحَديثِ**: فَضيلةُ عيادةِ الأَكابِرِ الأَصاغِرَ.

٢-- وَفيه: رَحْمةُ النَّبيِّ صَلَّى الله عليه وسلَّم، وحُبُّه لِأصْحابِه.

٣-- وَفيه: فَضيلةُ جابِر رضي الله عنه في حِرْصِه على كَيفيَّةِ التَّصرُّفِ في مالِه قَبلَ مَوتِه.

وجمهور الصحابة والتابعين غير ابن عباس وداود الظاهري يجعلون الأخوات عصبة مع البنات، وإن لم يكن معهن أخ. أما ابن عباس وداود فلا يجعلون الأخوات عصبة مع البنات، لظاهر قول الله تعالى: إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ، وَلَهُ أُخْتٌ، فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ ولم يورثوا الأخت إلا إذا لم يكن للميت ولد، قالوا: ومعلوم أن الابنة من الولد، فوجب ألا ترث الأخت مع وجودها.

٥-سورة المائدة

١-الوفاء بالعقود ومنع الاعتداء والتعاون على الخير وتعظيم شعائر الله

[سورة المائدة (٥) :الآيات ١ الى ٢]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ إِلاَّ ما يُتْلى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ (١) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ وَلا الشَّهْرَ الْحَرامَ وَلا الْهَدْيَ وَلا الْقَلائِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْواناً وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (٢)

التفسير

١ - يا أيها الذين آمنوا أتموا كل العهود الموثقة بينكم وبين خالقكم وبينكم وبين خلقه، وقد أحل الله لكم -رحمة بكم- بهيمة الأنعام: (الإبل، والبقر، والغنم) إلا ما يُقْرَأ عليكم تحريمه، وإلا ما حَرَّمَ عليكم من الصيد البري في حال الاحرام بحج أو عمرة، إن الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم وفق حكمته، فلا مُكْرِهَ له، ولا معترض على حكمه.

٢ - يا أيها الذين آمنوا لا تستحلوا حرمات الله التي أمركم بتعظيمها، وكُفوا عن محظورات الإحرام: كلبس المخيط، وعن محرمات الحَرَم كالصيد، ولا تستحلوا القتال في الأشهر الحرم، وهي (ذو القعدة، ذو والحجة، والمحرم، ورجب)، ولا تستحلُّوا ما يهدى إلى الحرم من الأنعام ليذبح لله هناك بغصب ونحوه، أو مَنْع من وصوله إلى محله، ولا تستحلُّوا البهيمة عليها قلادة من صوف وغيره للإشعار بأنه هدي، ولا تستحلوا قاصدي بيت الله الحرام يطلبون ربح التجارة ومرضاة الله، وإذا حللتم من الإحرام بحج أو عمرة، وخرجتم من الحرم فاصطادوا إن شئتم، ولا يحملنكم بغض قوم لصدهم لكم عن المسجد الحرام على الجَور وترك العدل فيهم، وتعاونوا -أيها المؤمنون- على فعل ما أُمِرْتم به، وترك ما نُهِيتُم عنه، وخافوا الله بالتزام طاعته والبعد عن معصيته، إن الله شديد العقاب لمن عصاه، فاحذروا من عقابه.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

هاتان الآيتان تضمنت أصول الإسلام في المعاملات والعلاقات الاجتماعية، وفيهما من الفصاحة وكثرة المعاني مع قلة الألفاظ ما لا يخفى على أحد.

والآية الأولى تضمنت مجموعة أحكام:

١- الأمر بالوفاء بالعقود التي يتعاقد بها الناس، ووجوب الوفاء بالتكاليف الإسلامية، فيلزم دفع أثمان المبيعات ومهور النساء ونفقاتهن، والمحافظة على الوديعة والعارية والعين المرهونة وردها إلى أصحابها سالمة، وحفظ مال المستأمن ونفسه، وصون حرمة المعاهد وأسرته وماله.

٢- وقوله: أَوْفُوا بِالْعُقُودِ يدل على لزوم العقد وثبوته

وفي الصحيح عن حكيم بن حزام البَيِّعانِ بالخِيارِ ما لَمْ يَتَفَرَّقا، - أوْ قالَ: حتَّى يَتَفَرَّقا - فإنْ صَدَقا وبَيَّنا بُورِكَ لهما في بَيْعِهِما، وإنْ كَتَما وكَذَبا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِما.

الراوي : حكيم بن حزام | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٢٠٧٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري(٢٠٧٩)،ومسلم(١٥٣٢)

١-- **وفي الحديثِ**: إثباتُ خِيارِ الْمَجلسِ لكلٍّ مِنَ البائعِ والمشتري، مِن إمضاءِ البَيعِ أو فَسْخِه.

٢-- وفيه: أنَّ مُدَّتَه مِن حين العَقدِ إلى أن يتفرَّقَا من مجلسِ العقدِ. وفيه: أنَّ البيعَ يَلزمُ بِالتَّفرُّقِ بِأبدانِهما من مجلسِ العقدِ.

٣- وهذا صريح في إثبات خيار المجلس عقب عقد البيع، ما دام المتعاقدان في المجلس، وليس هذا منافيا للزوم العقد، بل هو من مقتضياته شرعا، فالتزامه من تمام الوفاء بالعقود.

٤- أما النذر الواجب الوفاء به فهو نذر الطاعات كالحج والصيام والاعتكاف والقيام ونحوها، وأما نذر المباح فلا يلزم بإجماع الأمة.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر إنَّ النذرَ لا يُقرِّبُ شيئًا و لا يُؤخِّرُه و إنما يُستخرجُ بالنذرِ من البخيلِ

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : الألباني | المصدر : تخريج كتاب السنة

الصفحة أو الرقم: ٣١٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي الصحيح عن ابن عمر أَوَلَمْ يُنْهَوْا عَنِ النَّذْرِ، إنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قَالَ: إنَّ النَّذْرَ لا يُقَدِّمُ شيئًا ولَا يُؤَخِّرُ، وإنَّما يُسْتَخْرَجُ بالنَّذْرِ مِنَ البَخِيلِ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦٦٩٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن ابن عمر عَنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ أنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقالَ: إنَّه لا يَرُدُّ مِنَ القَدَرِ، وإنَّما يُسْتَخْرَجُ به مِنَ البَخِيلِ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٦٤٠ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن أبي هريرة لا يَأْتي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بشيءٍ لَمْ يَكُنْ قُدِّرَ له، ولَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إلى القَدَرِ قدْ قُدِّرَ له، فَيَسْتَخْرِجُ اللَّهُ به مِنَ البَخِيلِ، فيُؤْتي عليه ما لَمْ يَكُنْ يُؤْتي عليه مِن قَبْلُ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦٦٩٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

في الحديثِ: إشارَةٌ إلى ذَمِّ النَّذرِ المُعلَّقِ.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر جَاءَ رَجُلٌ إلى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عنْهمَا، فَقالَ: إنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمًا، فَوَافَقَ يَومَ أَضْحَى، أَوْ فِطْرٍ، فَقالَ ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عنْهمَا: أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ عن صَوْمِ هذا اليَومِ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١١٣٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٦٧٠٦)، ومسلم (١١٣٩) واللفظ له

١-- **وفي الحديثِ**: الأمرُ بالوفاءِ بالنَّذر.

٢-- وفيه: النَّهيُ عن صيامِ يومَي عيد الفِطر وعيد الأضحى.

٣-- وفيه: مشروعيَّةُ التَّوقُّف أمام الأمرِ المُلبِس.

٥- تحليل بهيمة الأنعام بالأكل من طريق الذبح الشرعي.

٦- استثناء المحرمات الآتية بعد في الآية (٣) ونحوها، وكذا الثابت في السنة مثل

وفي الصحيح عن ابن عباس أنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ نَهَى عن كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٩٣٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديث: ذِكْرُ الشَّيءِ بأَقْوَى أَسبابِه؛ فإنَّه ذَكَرَ هُنا في هَذينِ النَّوعَيْنِ أَقْوَى ما فيهما، وهو ما يُفْتَرَسُ به؛ النَّابُ والمِخْلَبُ.

٧- استثناء حالة الإحرام فيما يصاد. ومثله صيد الحرمين.إباحة الصيد لمن ليس بمحرم في غير الحرمين.

وفي الصحيح عن أبي قتادة الحارث بن ربعي أنَّهُ كانَ مع رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، حتَّى إذَا كانَ ببَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ، تَخَلَّفَ مع أصْحَابٍ له مُحْرِمِينَ، وهو غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى حِمَارًا وحْشِيًّا، فَاسْتَوَى علَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أصْحَابَهُ أنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ، فأبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فأبَوْا، فأخَذَهُ، ثُمَّ شَدَّ علَى الحِمَارِ، فَقَتَلَهُ، فأكَلَ منه بَعْضُ أصْحَابِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وأَبَى بَعْضٌ، فَلَمَّا أدْرَكُوا رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ سَأَلُوهُ عن ذلكَ، قالَ: إنَّما هي طُعْمَةٌ أطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ. وعن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي قتادة : في الحمار الوحشي ، مثل حديث أبي النضر ، قال : (هل معكم من لحمه شيء)

الراوي : أبو قتادة الحارث بن ربعي | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٢٩١٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن أبي قتادة الحارث بن ربعي انْطَلَقْنَا مع النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ عَامَ الحُدَيْبِيَةِ، فأحْرَمَ أصْحَابُهُ ولَمْ أُحْرِمْ، فَأُنْبِئْنَا بعَدُوٍّ بغَيْقَةَ، فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ، فَبَصُرَ أصْحَابِي بحِمَارِ وحْشٍ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إلى بَعْضٍ، فَنَظَرْتُ فَرَأَيْتُهُ، فَحَمَلْتُ عليه الفَرَسَ فَطَعَنْتُهُ فأثْبَتُّهُ، فَاسْتَعَنْتُهُمْ فأبَوْا أنْ يُعِينُونِي، فأكَلْنَا منه، ثُمَّ لَحِقْتُ برَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وخَشِينَا أنْ نُقْتَطَعَ، أرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا وأَسِيرُ عليه شَأْوًا، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِن بَنِي غِفَارٍ في جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقُلتُ: أيْنَ تَرَكْتَ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ؟ فَقالَ: تَرَكْتُهُ بتَعْهَنَ، وهو قَائِلٌ السُّقْيَا، فَلَحِقْتُ برَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ حتَّى أتَيْتُهُ، فَقُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ، إنَّ أصْحَابَكَ أرْسَلُوا يَقْرَؤُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ ورَحْمَةَ اللَّهِ وبَرَكَاتِهِ، وإنَّهُمْ قدْ خَشُوا أنْ يَقْتَطِعَهُمُ العَدُوُّ دُونَكَ فَانْظُرْهُمْ، فَفَعَلَ، فَقُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ إنَّا اصَّدْنَا حِمَارَ وحْشٍ، وإنَّ عِنْدَنَا فَاضِلَةً؟ فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لأصْحَابِهِ: كُلُوا وهُمْ مُحْرِمُونَ.

الراوي : أبو قتادة الحارث بن ربعي | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ١٨٢٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

في الحديثِ: أكلُ لُحومِ الحُمُرِ الوَحشيَّة.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس إنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحِلَّ لأحَدٍ قَبْلِي، ولَا تَحِلُّ لأحَدٍ بَعْدِي، وإنَّما أُحِلَّتْ لي سَاعَةً مِن نَهَارٍ، لا يُخْتَلَى خَلَاهَا، ولَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، ولَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، ولَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا، إلَّا لِمُعَرِّفٍ، وقالَ العَبَّاسُ: يا رَسولَ اللَّهِ، إلَّا الإذْخِرَ، لِصَاغَتِنَا وقُبُورِنَا؟ فَقالَ: إلَّا الإذْخِرَ. وعَنْ خَالِدٍ، عن عِكْرِمَةَ، قالَ: هلْ تَدْرِي ما لا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا؟ هو أنْ يُنَحِّيَهُ مِنَ الظِّلِّ يَنْزِلُ مَكَانَهُ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ١٨٣٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن أبي هريرة أنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِن بَنِي لَيْثٍ - عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ - بقَتِيلٍ منهمْ قَتَلُوهُ، فَأُخْبِرَ بذلكَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ، فَقَالَ: إنَّ اللَّهَ حَبَسَ عن مَكَّةَ القَتْلَ، أوِ الفِيلَ - قَالَ أبو عبدِ اللَّهِ كَذَا، قَالَ أبو نُعَيْمٍ واجْعَلُوهُ علَى الشَّكِّ الفِيلَ أوِ القَتْلَ وغَيْرُهُ يقولُ الفِيلَ - وسَلَّطَ عليهم رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ والمُؤْمِنِينَ، ألَا وإنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لأحَدٍ قَبْلِي، ولَمْ تَحِلَّ لأحَدٍ بَعْدِي، ألَا وإنَّهَا حَلَّتْ لي سَاعَةً مِن نَهَارٍ، ألَا وإنَّهَا سَاعَتي هذِه حَرَامٌ، لا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، ولَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، ولَا تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إلَّا لِمُنْشِدٍ، فمَن قُتِلَ فَهو بخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إمَّا أنْ يُعْقَلَ، وإمَّا أنْ يُقَادَ أهْلُ القَتِيلِ. فَجَاءَ رَجُلٌ مِن أهْلِ اليَمَنِ فَقَالَ: اكْتُبْ لي يا رَسولَ اللَّهِ، فَقَالَ: اكْتُبُوا لأبِي فُلَانٍ. فَقَالَ رَجُلٌ مِن قُرَيْشٍ: إلَّا الإذْخِرَ يا رَسولَ اللَّهِ، فإنَّا نَجْعَلُهُ في بُيُوتِنَا وقُبُورِنَا؟ فَقَالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: إلَّا الإذْخِرَ إلَّا الإذْخِرَ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ١١٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في هذا الحديثِ** تذكيرُ رسولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم النَّاسَ نِعمةَ اللهِ في حبسِ الفيلِ عن مكَّةَ؛ فإنَّها كانت آيةً شهِد بها كلُّ مُحِقٍّ ومُبطِلٍ.

٢-- وفيه: أنَّ مكَّةَ لم تُبَحْ إلَّا لرسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم ساعةً مِن نهارٍ؛ وذلك أنَّه رسولُ ربِّ هذه البلدةِ الَّذي حرَّمها، فأُحِلَّتْ له ساعةً مِن نهار؛ ليتمكَّنَ مِن تطهيرِها مِن أنجاسِ أعداءِ ربِّ الدَّارِ.

٣-- وفيه: أنَّ الإنسانَ إذا سمِع الكلامَ الجَزْلَ الَّذي لا يمكِنُه ضبطُه حفظًا، فإنَّه ينبغي له أن يَستكتِبَه، كما فعَل أبو شَاه.

٤-- وفيه: أنَّ أهلَ الخبرةِ إذا أشارُوا بشيءٍ رجَع إليهم.

٨-- ثم قال تعالى: إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ تقوية لهذه الأحكام الشرعية المخالفة لمعهود أحكام العرب، فالله يحكم على وفق مشيئته وحسبما يرى من الحكمة والمصلحة: لا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ يشرّع ما يشاء كما يشاء.

ودلت الآية الثانية على تحريم التعرض لمناسك الحج، وتجاوز حدود الله فيما شرع، فلا يجوز التعدي على معالم دينه.

وتلك المعالم هي شعائر الله أي البدن التي تهدى للحرم، وإشعارها: أن يجزّ شيء من سنامها حتى يسيل منه الدم، فيعلم أنها هدي.

وقال عطاء: شعائر الله: جميع ما أمر الله به ونهى عنه.

وقال الحسن البصري: دين الله كله، كقوله تعالى: ذلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعائِرَ اللَّهِ، فَإِنَّها مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ [الحج ٢٢/ ٣٢] أي دين الله.

وقد أجاز الجمهور الإشعار، ويكون- في رأي الشافعي وأحمد وأبي ثور- في الجانب الأيمن لما

ثبت في الصحيح عن ابن عباس صَلَّى رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ الظُّهْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ، ثُمَّ دَعَا بنَاقَتِهِ فأشْعَرَهَا في صَفْحَةِ سَنَامِهَا الأيْمَنِ، وَسَلَتَ الدَّمَ، وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ به علَى البَيْدَاءِ أَهَلَّ بالحَجِّ. [وفي رواية]: إنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ لَمَّا أَتَى ذَا الحُلَيْفَةِ، وَلَمْ يَقُلْ صَلَّى بهَا الظُّهْرَ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٢٤٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **وفي الحَديثِ**: بيانُ ما يَفعلُه الحاجُّ إذا ساقَ معه الهدْيَ بأن يُشعِرَه ويُسيلَ بَعضًا مِن دَمِه، ويَجعلَ في عُنقِهِ عَلامةً.

٢-- وفيه: الإهلالُ والإحرامُ بالنُّسُكِ عِنْدَ المِيقاتِ المَكانيِّ أَوْ قَبْلَه.

٣-- وفيه: الحثُّ على اتِّباعِ هَدْيِ النَّبيِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في الحَجِّ.

٣- والحديث يؤوّل بأن الإشعار يجري مجرى الوسم الذي يعرف به الملك.

ومن المعالم: حرمة الشهر الحرام وهي أربعة: واحد فرد وثلاثة سرد، وهي «ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب» فلا تستحل للقتال ولا للغارة ولا تبدّل، فإن استبدالها استحلال، وذلك ما كانوا يفعلونه من النسيء.

٤- ثم نسخ تحريم القتال فيها بقوله تعالى: فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ والمراد بها الأشهر التي حرم الله قتالهم فيها وضربها أجلا لهم يسيحون فيها في الأرض، ويفكرون في أمر الإسلام، وليس المراد بها أشهر الحج أو الأشهر الحرم بالمعنى السابق.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس كُنْتُ أقْعُدُ مع ابْنِ عبَّاسٍ يُجْلِسُنِي علَى سَرِيرِهِ فقالَ: أقِمْ عِندِي حتَّى أجْعَلَ لكَ سَهْمًا مِن مالِي فأقَمْتُ معهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قالَ: إنَّ وفْدَ عبدِ القَيْسِ لَمَّا أتَوُا النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قالَ: مَنِ القَوْمُ؟ - أوْ مَنِ الوَفْدُ؟ - قالوا: رَبِيعَةُ. قالَ: مَرْحَبًا بالقَوْمِ، أوْ بالوَفْدِ، غيرَ خَزايا ولا نَدامَى، فقالوا: يا رَسولَ اللَّهِ إنَّا لا نَسْتَطِيعُ أنْ نَأْتِيكَ إلَّا في الشَّهْرِ الحَرامِ، وبيْنَنا وبيْنَكَ هذا الحَيُّ مِن كُفّارِ مُضَرَ، فَمُرْنا بأَمْرٍ فَصْلٍ، نُخْبِرْ به مَن وراءَنا، ونَدْخُلْ به الجَنَّةَ، وسَأَلُوهُ عَنِ الأشْرِبَةِ: فأمَرَهُمْ بأَرْبَعٍ، ونَهاهُمْ عن أرْبَعٍ، أمَرَهُمْ: بالإيمانِ باللَّهِ وحْدَهُ، قالَ: أتَدْرُونَ ما الإيمانُ باللَّهِ وحْدَهُ قالوا: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: شَهادَةُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتاءُ الزَّكاةِ، وصِيامُ رَمَضانَ، وأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ ونَهاهُمْ عن أرْبَعٍ: عَنِ الحَنْتَمِ والدُّبَّاءِ والنَّقِيرِ والمُزَفَّتِ، ورُبَّما قالَ: المُقَيَّرِ وقالَ: احْفَظُوهُنَّ وأَخْبِرُوا بهِنَّ مَن وراءَكُمْ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٥٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

<u>وإحلالها:</u> هو التعرض لها وسلبها أو الانتفاع بها في غير ما سيقت له من التقرب إليه تعالى.

والهدي: ما أهدي إلى بيت الله تعالى من ناقة أو بقرة أو شاة. وهو في رأي الجمهور عام في جميع ما يتقرب به من الذبائح والصدقات.

وأخذ العلماء من ذلك عدم جواز الأكل من الهدايا التي تقدم للذبح في الحرم، إلا هدي التطوع والقران والتمتع، فإنه يجوز الأكل منها لصاحبها وللأغنياء لأنه دم نسك يقدم شكرا لله تعالى على ما أنعم به من التوفيق للعبادة، فيجوز الأكل منه، ولأنه قد صح **أن النبي صلّى الله عليه وسلّم أكل من هدي القران والتمتع، وحسا من المرقة**

، فيبقى غيرها على عدم الجواز لأنها دم مخالفات وعقوبات وكفارات، فلا يجوز الانتفاع بشيء منها.

وفي الصحيح عن جابر بن الله دَخَلْنَا علَى جَابِرِ بنِ عبدِ اللهِ، فَسَأَلَ عَنِ القَوْمِ حتَّى انْتَهَى إلَيَّ، فَقُلتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ حُسَيْنٍ، فأهْوَى بيَدِهِ إلى رَأْسِي فَنَزَعَ زِرِّي الأعْلَى، ثُمَّ نَزَعَ زِرِّي الأسْفَلَ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بيْنَ ثَدْيَيَّ وَأَنَا يَومَئذٍ غُلَامٌ شَابٌّ، فَقالَ: مَرْحَبًا بكَ، يا ابْنَ أَخِي، سَلْ عَمَّا شِئْتَ، فَسَأَلْتُهُ، وَهو أَعْمَى، وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَقَامَ في نِسَاجَةٍ مُلْتَحِفًا بهَا، كُلَّما وَضَعَهَا علَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إلَيْهِ مِن صِغَرِهَا، وَرِدَاؤُهُ إلى جَنْبِهِ، علَى المِشْجَبِ، فَصَلَّى بنَا، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عن حَجَّةِ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، فَقالَ: بيَدِهِ فَعَقَدَ تِسْعًا، فَقالَ: إنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَذَّنَ في النَّاسِ في العَاشِرَةِ، أنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ حَاجٌّ، فَقَدِمَ المَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ برَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا معهُ، حتَّى أَتَيْنَا ذَا الحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بنَ أَبِي بَكْرٍ، فأرْسَلَتْ إلى رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ: كيفَ أَصْنَعُ؟ قالَ: اغْتَسِلِي، وَاسْتَثْفِرِي بثَوْبٍ وَأَحْرِمِي. فَصَلَّى رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ في المَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ القَصْوَاءَ، حتَّى إذَا اسْتَوَتْ به نَاقَتُهُ علَى البَيْدَاءِ، نَظَرْتُ إلى مَدِّ بَصَرِي بيْنَ يَدَيْهِ، مِن رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذلكَ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلَ ذلكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلَ ذلكَ، وَرَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ بيْنَ أَظْهُرِنَا، وَعليه يَنْزِلُ القُرْآنُ، وَهو يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَما عَمِلَ به مِن شيءٍ عَمِلْنَا بهِ. فَأَهَلَّ

بالتَّوْحِيدِ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ، لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لا شَرِيكَ لكَ وَأَهَلَّ النَّاسُ بهذا الذي يُهِلُّونَ به، فَلَمْ يَرُدَّ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ عليهم شيئًا منه، وَلَزِمَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ تَلْبِيَتَهُ. قالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عنْه: لَسْنَا نَنْوِي إلَّا الحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ العُمْرَةَ، حتَّى إذَا أَتَيْنَا البَيْتَ معهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَفَذَ إلى مَقَامِ إبْرَاهِيمَ عليه السَّلَام، فَقَرَأَ: {وَاتَّخِذُوا مِن مَقَامِ إبْرَاهِيمَ مُصَلًّى} فَجَعَلَ المَقَامَ بيْنَهُ وبيْنَ البَيْتِ. فَكانَ أَبِي يقولُ، وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إلَّا عَنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، : كانَ يَقْرَأُ في الرَّكْعَتَيْنِ {قُلْ هو اللَّهُ أَحَدٌ} وَ{قُلْ يا أَيُّهَا الكَافِرُونَ}. ثُمَّ رَجَعَ إلى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ البَابِ إلى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: {إنَّ الصَّفَا والْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ} أَبْدَأُ بما بَدَأَ اللَّهُ به فَبَدَأَ بالصَّفَا، فَرَقِيَ عليه، حتَّى رَأَى البَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ، وَقالَ: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، له المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهو علَى كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ ثُمَّ دَعَا بيْنَ ذلكَ، قالَ: مِثْلَ هذا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إلى المَرْوَةِ، حتَّى إذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ في بَطْنِ الوَادِي سَعَى، حتَّى إذَا صَعِدَتَا مَشَى، حتَّى أَتَى المَرْوَةَ، ففَعَلَ علَى المَرْوَةِ كما فَعَلَ علَى الصَّفَا. حتَّى إذَا كانَ آخِرُ طَوَافِهِ علَى المَرْوَةِ، فَقالَ: لو أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِن أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الهَدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فمَن كانَ مِنكُم ليسَ معهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً، فَقَامَ سُرَاقَةُ بنُ مَالِكِ بنِ جُعْشُمٍ، فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، أَلِعَامِنَا هذا أَمْ لِ أَبَدٍ؟ فَشَبَّكَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً في الأُخْرَى، وَقالَ: دَخَلَتِ العُمْرَةُ في الحَجِّ مَرَّتَيْنِ لا بَلْ لأَبَدِ أَبَدٍ. وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ اليَمَنِ ببُدْنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِمَّنْ حَلَّ، وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا، وَاكْتَحَلَتْ، فأنْكَرَ ذلكَ عَلَيْهَا، فَقالَتْ: إنَّ أَبِي أَمَرَنِي بهذا، قالَ: فَكانَ عَلِيٌّ يقولُ، بالعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إلى رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ مُحَرِّشًا علَى فَاطِمَةَ لِلَّذِي صَنَعَتْ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ فِيما ذَكَرَتْ عنْه، فأخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذلكَ عَلَيْهَا، فَقالَ: صَدَقَتْ صَدَقَتْ، مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الحَجَّ؟ قالَ قُلتُ: اللَّهُمَّ، إنِّي أُهِلُّ بما أَهَلَّ به رَسولُكَ، قالَ: فإنَّ مَعِيَ الهَدْيَ فلا تَحِلُّ قالَ: فَكانَ جَمَاعَةُ الهَدْيِ الذي قَدِمَ به عَلِيٌّ مِنَ اليَمَنِ وَالَّذِي أَتَى به النبيُّ

صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ مِئَةً، قالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّرُوا، إلَّا النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ وَمَن كانَ معهُ هَدْيٌ. فَلَمَّا كانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إلى مِنًى، فأهَلُّوا بالحَجِّ، وَرَكِبَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، فَصَلَّى بهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بقُبَّةٍ مِن شَعَرٍ تُضْرَبُ له بنَمِرَةَ، فَسَارَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ وَلَا تَشُكُّ قُرَيْشٌ إلَّا أنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ، كما كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ في الجَاهِلِيَّةِ، فأجَازَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ حتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ القُبَّةَ قدْ ضُرِبَتْ له بنَمِرَةَ، فَنَزَلَ بهَا، حتَّى إذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بالقَصْوَاءِ، فَرُحِلَتْ له، فأتَى بَطْنَ الوَادِي، فَخَطَبَ النَّاسَ وَقالَ: إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ علَيْكُم، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا في شَهْرِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، أَلَا كُلُّ شيءٍ مِن أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وإنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِن دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بنِ الحَارِثِ، كانَ مُسْتَرْضِعًا في بَنِي سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، وَرِبَا الجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ رِبَانَا رِبَا عَبَّاسِ بنِ عبدِ المُطَّلِبِ، فإنَّه مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ في النِّسَاءِ، فإنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بأَمَانِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عليهنَّ أَنْ لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فإنْ فَعَلْنَ ذلكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غيرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ علَيْكُم رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بالمَعروفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ ما لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إنِ اعْتَصَمْتُمْ به، كِتَابُ اللهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَما أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قالوا: نَشْهَدُ أنَّكَ قدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقالَ: بإصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، يَرْفَعُهَا إلى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إلى النَّاسِ اللَّهُمَّ، اشْهَدْ، اللَّهُمَّ، اشْهَدْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بيْنَهُما شيئًا، ثُمَّ رَكِبَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، حتَّى أَتَى المَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ القَصْوَاءِ إلى الصَّخَرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ المُشَاةِ بيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا، حتَّى غَابَ القُرْصُ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ، وَدَفَعَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ وَقَدْ شَنَقَ لِلْقَصْوَاءِ الزِّمَامَ، حتَّى إنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ، ويقولُ بيَدِهِ اليُمْنَى أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ كُلَّما أَتَى حَبْلًا مِنَ الحِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا، حتَّى تَصْعَدَ، حتَّى أَتَى المُزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى بهَا المَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بأَذَانٍ وَاحِدٍ وإقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بيْنَهُما

شيئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ حتَّى طَلَعَ الفَجْرُ، وَصَلَّى الفَجْرَ، حِينَ تَبَيَّنَ له الصُّبْحُ، بأَذَانٍ وإقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ القَصْوَاءَ، حتَّى أَتَى المَشْعَرَ الحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَأَرْدَفَ الفَضْلَ بنَ عَبَّاسٍ، وَكانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أَبْيَضَ وَسِيمًا، فَلَمَّا دَفَعَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ مَرَّتْ به ظُعُنٌ يَجْرِينَ، فَطَفِقَ الفَضْلُ يَنْظُرُ إلَيْهِنَّ، فَوَضَعَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ يَدَهُ علَى وَجْهِ الفَضْلِ، فَحَوَّلَ الفَضْلُ وَجْهَهُ إلى الشِّقِّ الآخَرِ يَنْظُرُ، فَحَوَّلَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ يَدَهُ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ علَى وَجْهِ الفَضْلِ، يَصْرِفُ وَجْهَهُ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ يَنْظُرُ، حتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسِّرٍ، فَحَرَّكَ قَلِيلًا، ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الوُسْطَى الَّتي تَخْرُجُ علَى الجَمْرَةِ الكُبْرَى، حتَّى أَتَى الجَمْرَةَ الَّتي عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَرَمَاهَا بسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مع كُلِّ حَصَاةٍ منها، مِثْلِ حَصَى الخَذْفِ، رَمَى مِن بَطْنِ الوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ إلى المَنْحَرِ، فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا، فَنَحَرَ ما غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ في هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِن كُلِّ بَدَنَةٍ ببَضْعَةٍ، فَجُعِلَتْ في قِدْرٍ، فَطُبِخَتْ، فأكَلَا مِن لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِن مَرَقِهَا. ثُمَّ رَكِبَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ فأفَاضَ إلى البَيْتِ، فَصَلَّى بمَكَّةَ الظُّهْرَ، فأتَى بَنِي عبدِ المُطَّلِبِ، يَسْقُونَ علَى زَمْزَمَ، فَقالَ: انْزِعُوا، بَنِي عبدِ المُطَّلِبِ، فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ علَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ معكُمْ فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ منه.

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٢١٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ**: أنَّ مِن هَديِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم الحجَّ راكبًا.

٢-- وفيه: أنَّه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ابتدأَ في وضْعِ دِماءِ الجاهليَّةِ ورِبَاها بأهلِ بيتِه؛ ليكونَ أمكنَ في قلوبِ السَّامعينَ، وأسدَّ لأبوابِ الطَّمعِ في التَّرخيصِ.

٣-- وفيه: الحثُّ على مُراعاةِ حقِّ النِّساءِ، والوصيَّةُ بهنَّ ومعاشرتُهنَّ بالمعروفِ.

٤-- وفيه: الأمرُ بالنَّفقةِ على الزَّوجةِ.

٥-- وفيه: فضلُ أسامةَ بنِ زيدٍ والفضلِ بنِ العبَّاسِ وجابرِ بنِ عبدِ الله رضِي اللهُ عنهم.

٦-- وفيه: مِن هَدْيِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم السَّكينةُ في الدَّفعِ مِن عرَفاتٍ.

٧-- وفيه: مِن هَدْيِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم الجمعُ بين المغربِ والعِشاءِ في المُزدَلفةِ.

٨-- وفيه: مِن هَدْيِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم عدمُ التَّنفُّلِ بين الصَّلواتِ في الجَمْعِ.

٩-- وفيه: مِن هَدْيِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم الاستنابةُ في ذَبْحِ الهَدْيِ.

١٠-- وفيه: أنَّ مِن هَدْيِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم الشُّربَ للنَّاسكِ مِن ماءِ زَمْزمَ، والإكثارَ منه.

١١-- وفيه: أنَّ مِن حُسنِ فَهْمِ المسؤولِ: أنَّه إذا سُئِلَ عن شيءٍ أتى به وبأطرافِه الَّتي يُمكنُ فيها الخبرُ؛ فإنَّه عقَد بيدِه تِسعًا، وهذا لم يَسَلْه عنه السَّائلُ.

١٢-- وفيه: حِرصُ المؤمنين على الائتمامِ بالنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، والتَّعلُّمِ منه مناسكَ الحجِّ وأركانَه وواجباتِه ومسنوناتِه نظَرًا لفِعلِه؛ إذ هو أثْبَتُ في القلبِ مِن حفظِه عن النُّطقِ.

١٣-- وفيه: أنَّ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم لم يعتمِدْ ما كانت الجاهليَّةُ تعتمدُه مِن وقوفِها في الحرَمِ، بل خرَج إلى عرَفةَ.

١٤-- وفيه: أنَّ عرَفةَ كلَّها موقفٌ.

والقلائد: المراد بها الهدايا التي تقلد، وهي التي كانت للتطوع أو النذر أو القران أو التمتع. أما **الهدايا التي تجب بسبب الجنايات فلا تقلد**. وهي على حذف مضاف، أي لا تحلوا ذوات القلائد: وهي كل ما علّق على أسنمة الهدايا وأعناقها، علامة أنها لله سبحانه.

والتقليد أي وضع القلادة سنة إبراهيمية أقرها الإسلام، وهي عند الشافعي وأحمد سنة في البقر والغنم،

وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها: أَهْدَى رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ مَرَّةً إلى البَيْتِ غَنَمًا، فَقَلَّدَهَا.

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٣٢١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين إنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عنْهما قالَ: مَن أهْدَى هَدْيًا حَرُمَ عليه ما يَحْرُمُ علَى الحَاجِّ حتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ، قالَتْ عَمْرَةُ: فَقالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ليسَ كما قالَ ابنُ عَبَّاسٍ، أنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بيَدَيَّ، ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بيَدَيْهِ، ثُمَّ بَعَثَ بهَا مع أبِي، فَلَمْ يَحْرُمْ علَى رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ شيءٌ أحَلَّهُ اللَّهُ له حتَّى نُحِرَ الهَدْيُ.

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ١٧٠٠ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١٥ـ كان عبدُ اللهِ بنُ عبَّاسٍ رضِي اللهُ عنهما يُفتي بأنَّ مَن أَهدى هدْيًا، أي: مَن بَعثَ بِشيءٍ لِيُذبحَ في الحجِّ، فإنَّه يَحرُم عليه ما يَحرُم على الحاجِّ، أي: يكونُ مُحرِمًا مثلَ الحاجِّ؛ فلا يَقربُ الطِّيبَ ولا النِّساءَ ولا غيرَ ذلك من المحرَّماتِ على المحرِمِ، ويَظلُّ على ذلك حتَّى يُنْحَرَ هدْيُه، والهَديُ هي الأنعامُ مِن الشَّاةِ أو الإبلِ أو البقرِ، الَّتي تُساقُ لِتُذبحَ في الحجِّ، فلمَّا سمعَتْ عائشةُ رضِي اللهُ عنها فتوى ابنِ عبَّاسٍ رضِي اللهُ عنهما ردَّتْ هذه الفتوى بأنَّها كانتْ تَفْتِلُ قلائدَ هدْيِ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، أي: تصنعُ القلائدَ الَّتي كانت تُوضَعُ في رِقابِ الهدْيِ، ثُمَّ وضعَها النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بيدِه الشريفةِ على الهدْيِ، وبعَثَ بها مع أبي بكرٍ رضِي اللهُ عنه إلى الحجِّ، ولم يَلتزِمْ بما

يَلتزِمْ به المحرِمُ حتَّى نَحرَ أبو بكرٍ رضِي اللهُ عنه هدْيَ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ.

١٦-- ولا تحلوا قوما قاصدين إلى البيت الحرام، أي لا تمنعوا الكفار القاصدين البيت الحرام على جهة التعبد والقربة. **وهذا كله منسوخ بآية السيف: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ [التوبة ٩/ ٥] وقوله تعالى: فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرامَ بَعْدَ عامِهِمْ هذا [التوبة ٩/ ٢٨] فلا يمكّن المشرك من الحج، ولا يؤمّن في الأشهر الحرم، وإن أهدى وقلّد وحج.**

وفي الصحيح عن أبي هريرة بَعَثَنِي أبو بَكْرٍ في تِلكَ الحَجَّةِ في مُؤَذِّنِينَ بَعَثَهُمْ يَومَ النَّحْرِ يُؤَذِّنُونَ بمِنًى، أنْ لا يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ ولَا يَطُوفَ بالبَيْتِ عُرْيَانٌ، قالَ حُمَيْدُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أرْدَفَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بعَلِيِّ بنِ أبِي طَالِبٍ، وأَمَرَهُ أنْ يُؤَذِّنَ ببَرَاءَةَ، قالَ أبو هُرَيْرَةَ: فأذَّنَ معنَا عَلِيٌّ يَومَ النَّحْرِ في أهْلِ مِنًى ببَرَاءَةَ، وأَنْ لا يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، ولَا يَطُوفَ بالبَيْتِ عُرْيَانٌ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٦٥٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٤٦٥٥) واللفظ له، ومسلم (١٣٤٧).

١٧-- ودل قوله تعالى: يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْواناً على جواز ابتغاء الفضل أي الأرباح في التجارة.

١٨-- ودل قوله عز وجل: وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا على إباحة صيد غير الحرم بعد الانتهاء من أعمال الحج، فهو أمر إباحة بإجماع الناس، لرفع ما كان محظورا بالإحرام.

وخص الصيد بالذكر لأنهم كانوا يرغبون فيه كثيرا كبيرهم وصغيرهم.

١٩-- وأرشد قوله: وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ إلى حرمة الاعتداء بالباطل لأن المعنى: لا يحملنكم بغض قوم أن تتعدوا الحق إلى الباطل، والعدل إلى الظلم،

٢٠-- ودل قوله تعالى: وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ ... على وجوب التعاون بين الناس على البر والتقوى، والانتهاء عما نهى الله عنه، وحرمة التعاون على المعاصي والذنوب، ويؤكده

٢- المطعومات المحرمات وإكمال الدين والضرورة [سورة المائدة (٥) :آية ٣]

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَما أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ ما ذَكَّيْتُمْ وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ ذلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣)

التفسير

٣- حَرَّمَ الله عليكم ما مات من حيوان دون ذكاة **(الذبح وذكر اسم الله عليه)**، وحَرَّمَ عليكم الدم المسفوح ولحم الخنزير، وما ذُكِرَ عليه اسْمٌ غير اسم الله عند الذبح، والميتة بالخنق، والميتة بالضرب، والساقطة من مكان عالٍ، والميتة بنطح غيرها لها، وما افترسه سبُع مثل الأسد والنمر والذئب، إلا ما أدركتموه حيًّا من المذكورات وذكيتموه،**(الذبح وذكر اسم الله عليه)**، فهو حلال لكم، وحرَّم عليكم ما كان ذبحه للأصنام، وحَرَّمَ عليكم أن تطلبوا ما قسم لكم من الغيب بالأقداح وهي حجارة أو سهام مكتوب فيها (أفعل) (لا تفعل) فيعمل بما يخرج له منها. فِعْل تلك المحرمات المذكورة خروج عن طاعة الله. اليوم يئس الذين كفروا من ارتدادكم عن دين الإسلام لما رأوا من قوته، فلا تخافوهم وخافوني وحدي، اليوم أكملت لكم دينكم الذي هو الإسلام، وأتممت عليكم نعمتي الظاهرة والباطنة، واخترت لكم الإسلام دينًا، فلا أقبل دينًا غيره، فمن

أُلجئَ بسبب مجاعة إلى الأكل من الميتة غير مائل للإثم فلا إثم عليه في ذلك، إن الله غفور رحيم. ولما ذكر الله ما حرم أكله ذكر ما أباح أكله، فقال:في الآيات الأتية

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

أرشدت الآية إلى الأحكام الآتية:

١- تحريم الميتة وما في حكمها (المنخنقة، والموقوذة، والمتردية،والنطيحة، وما أكل السبع منه، والمذبوحة على النصب: حجارة حول الكعبة، وما أهل لغير الله به: ذكر اسم غير الله عليه) .

المنخنقةُ التي تُخنقُ فتموتُ ، والموقوذةُ التي تُضربُ بالخشبِ حتى يوقذَها فتموتُ ، والمترديةُ التي تُتردى من الجبلِ ، والنطيحةُ الشاةُ تُنطحُ الشاةَ ، وما أكل السبُعُ ما أخذ السبعُ ، إلا ما ذكيتم إلا ما أدركتم ذكاتَه من هذا كلِّه يتحركُ له ذنبٌ أو تطرفُ له عينٌ فاذبح واذكر اسمَ اللهِ عليه فهو حلالٌ

الراوي : - | المحدث : ابن حجر العسقلاني | المصدر : فتح الباري لابن حجر الصفحة أو الرقم: ٥١٤/٩ | خلاصة حكم المحدث : [روي] من وجه آخر

٢- حرمة الدّم ولحم الخنزير.

وفي الصحيح عن سبرة بن معبد الجهني قالَ ابنُ شِهَابٍ: فأَخْبَرَنِي خَالِدُ بنُ المُهَاجِرِ بنِ سَيْفِ اللهِ، أنَّهُ بيْنَا هو جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَاهُ في المُتْعَةِ، فأمَرَهُ بهَا، فَقالَ له ابنُ أَبِي عَمْرَةَ الأنْصَارِيُّ: مَهْلًا، قالَ: ما هي؟ وَاللَّهِ، لقَدْ فُعِلَتْ في عَهْدِ إمَامِ المُتَّقِينَ. قالَ ابنُ أَبِي عَمْرَةَ إنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً في أَوَّلِ الإسْلَامِ لِمَنِ اضْطُرَّ إلَيْهَا، كَالْمَيْتَةِ، وَالدَّمِ، وَلَحْمِ الخِنْزِيرِ، ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ الدِّينَ وَنَهَى عَنْهَا.

الراوي : سبرة بن معبد الجهني | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٤٠٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديثِ: نُزولُ الشَّرْعِ تدريجيًّا؛ مُراعاةً لِحالِ النَّاسِ.

وفي الصحيح عن بريده بن الحصيب الأسلمي مَن لَعِبَ بالنَّرْدَشِيرِ، فَكَأنَّما صَبَغَ يَدَهُ في لَحْمِ خِنْزِيرٍ ودَمِهِ.

الراوي : بريدة بن الحصيب الأسلمي | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم الصفحة أو الرقم: ٢٢٦٠ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديث: النَّهيُ الشَّديدُ عن اللَّعِبِ بالنَّرْدشير، ويُلحَقُ به كلُّ ما يُقامَرُ به

وفي الصحيح عن أبي هريرة وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ حتَّى لا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَما فِيهَا، ثُمَّ يقولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: {وَإِنْ مِن أَهْلِ الكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ به قَبْلَ مَوْتِهِ، وَيَومَ القِيَامَةِ يَكونُ عليهم شَهِيدًا} [النساء: ١٥٩].

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٤٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٣٤٤٨) واللفظ له، ومسلم (١٥٥)

٣- إباحة البهيمة المذكاة،،**(الذبح وذكر اسم الله عليه)**، والتي أدركت وفيها حياة مستقرة فذبحت وهي المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع منه وما أهل لغير الله به.

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين يا رسولَ اللَّهِ إنَّ قومًا حَديثو عَهْدٍ بالجاهليَّةِ يأتونَ بلُحمانٍ لا نَدري أذَكَروا اسمَ اللَّهِ عليها أم لَم يذكُروا أفَنَأْكلُ مِنها فَقالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ سمُّوا اللَّهَ وَكُلوا

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داودالصفحة أو الرقم: ٢٨٢٩ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه البخاري (٧٣٩٨)، وأبو داود (٢٨٢٩) واللفظ له، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٧٦٦١)، وابن ماجه (٣١٧٤)

١-- **وفي الحديثِ**: بيانُ ما كان عليه الصَّحابةُ رضِيَ اللهُ عنهم مِن تَحرِّي الحلالِ فيما يَطْعَمون.

٢-- وفيه: التيسيرُ على المسلِمين، حيثُ يُحمَلُ حُسنُ الطَّعامِ على حُسنِ الظنِّ الغالبِ في المصدرِ الآتِي منه.

٤- إباحة المحرمات المذكورة عند الاضطرار إليها لدفع الضرر.

٥- **الضرورة مقيّدة بقيدين**: **الأول**- أن يقصد بالتناول دفع الضرر فقط.

والثاني- ألا يتجاوز ما يسدّ الرّمق لأن الضرورة تقدر بقدرها. فإن قصد التّلذذ، أو تجاوز مقدار الضرورة وقع في الحرام.

والتذكية (الذبح الشرعي) تعمل في البهيمة الصحيحة والمريضة، فيجوز تذكية المريضة ولو أشرفت على الموت إذا كان فيها بقية حياة.ويرى الجمهور أن ذكاة الأم تؤثر في الجنين

لما ثبت في الصحيح عن جابر بن عبد الله ذكاةُ الجنينِ ذكاةُ أمّهِ

وفي رواية أخرى: «ذكاة الجنين ذكاة أمّه، أشعر أو لم يشعر» .

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : الألباني | المصدر : إرواء الغليل

الصفحة أو الرقم: ٢٥٣٩ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أبو داود (٢٨٢٨)، والدارمي (١٩٧٩)، وابن الجعد في ((مسنده)) (٢٦٥٣)

وفي الحديثِ: أنَّ الجنينَ في بَطنِ أُمِّه المذبوحةِ مِن الحيوانِ يكونُ حلالَ الأكْلِ

٦-- وآلة الذكاة عند الجمهور: كل ما أفرى الأوداج وأنهر الدم، فهو من آلات الذكاة ما خلا السّنّ والعظم، وعلى هذا تواترت الآثار. والسّن والظفر المنهي عنهما في التذكية: هما غير المنزوعين لأن ذلك يصير خنقا فأما المنزوعان فإذا فريا الأوداج فجائز الذكاة بهما.

وعليه يدلّ

وفي الصحيح حديث رافع بن خديج « كُنَّا مع النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بذِي الحُلَيْفَةِ، فأصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، فأصَبْنَا إبِلًا وغَنَمًا، وكانَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَعَجِلُوا فَنَصَبُوا القُدُورَ، فَدُفِعَ إلَيْهِمُ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فأمَرَ بالقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الغَنَمِ ببَعِيرٍ، فَنَدَّ منها بَعِيرٌ، وكانَ في القَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَطَلَبُوهُ فأعْيَاهُمْ، فأهْوَى إلَيْهِ رَجُلٌ بسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ، فَقالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: إنَّ لِهذِه البَهَائِمِ أوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَما نَدَّ علَيْكُم منها فَاصْنَعُوا به هَكَذَا قالَ: وقالَ جَدِّي: إنَّا لَنَرْجُو، أوْ نَخَافُ، أنْ نَلْقَى العَدُوَّ غَدًا، وليسَ معنَا مُدًى، أفَنَذْبَحُ بالقَصَبِ؟ فَقالَ: ما أنْهَرَ الدَّمَ وذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عليه فَكُلْ، ليسَ السِّنَّ والظُّفُرَ، وسَأُخْبِرُكُمْ عنْه: أمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ.

الراوي : رافع بن خديج | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري
الصفحة أو الرقم: ٥٤٩٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- وفي الحديث: أنه يَنبغِي ألَّا يَتقدَّمَ المُسلمُ بأمرٍ بين يَدَيِ اللهِ تعالى ورَسولِه صلَّى الله عليه وسلَّم.

٢-- وفيه: ضرورةُ ترتيبِ الأولوياتِ والمصالِحِ، وأنَّ المصلحةَ الأهمَّ تُقدَّمُ على المصلحةِ المُهمَّةِ..

وما استوحش من الإنسي أو وقع في البئر، أجاز أبو حنيفة والشافعي ذبحه أو طعنة في أي مكان من الجسم، لقوله صلّى الله عليه وسلّم

وفي الصحيح عن رافع بن خديج قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ، إنَّا لَاقُو العَدُوِّ غَدًا، وليسَتْ معنَا مُدًى، فَقالَ: اعْجَلْ، أوْ أرِنْ، ما أنْهَرَ الدَّمَ وذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، ليسَ السِّنَّ والظُّفُرَ، وسَأُحَدِّثُكَ: أمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ وأَصَبْنَا نَهْبَ إبِلٍ وغَنَمٍ، فَنَدَّ منها بَعِيرٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: إنَّ لِهذِه الإبِلِ أوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ منها شيءٌ فَافْعَلُوا به هَكَذَا.

الراوي : رافع بن خديج | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٥٥٠٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

٩-- ويطلب الإحسان في الذّبح،

وفي الصحيح عن شداد بن أوس ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُما عن رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ، قالَ: إنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإحْسَانَ علَى كُلِّ شيءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فأحْسِنُوا القِتْلَةَ، وإذَا ذَبَحْتُمْ فأحْسِنُوا الذِّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ.

الراوي : شداد بن أوس | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٩٥٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ**: الحثُّ على الإحسانِ في كُلِّ شَيءٍ؛ لأنَّ اللهَ تَعالى كتَبَ ذلك، أي: شَرَعَه شَرعًا مُؤَكَّدًا.

٢-- وفيه: حُسْنُ تَعليمِ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم بضَرْبِ الأَمثالِ؛ لأنَّ الأَمْثِلةَ تُقرِّبُ المعانيَ.

١٢-- قال المالكية: إحسان الذبح في البهائم: الرّفق بها فلا يصرعها بعنف ولا يجرّها من موضع إلى آخر، وإحداد الآلة، وإحضار نيّة الإباحة، والقربة، وتوجيهها إلى القبلة، والإجهاز **(سرعة الذبح)**، وقطع الودجين والحلقوم، وإراحتها وتركها إلى أن تبرد، والاعتراف لله بالمنّة، والشكر له بالنعمة، بأنه سخّر لنا ما لو شاء لسلّطه علينا، وأباح لنا ما لو شاء لحرّمه علينا.

١٤-- والاستقسام بالأزلام بأنواعه المختلفة حرام، وإذا قصد به طلب القسم والنصيب فهو من أكل المال بالباطل. قال مجاهد: الأزلام: هي كعاب**(جمع كعب: وهو فصّ كفصّ النرد)**. فارس والرّوم التي يتقامرون بها.

وفي الصحيح عن سراقة بن مالك جاءَنا رُسُلُ كُفّارِ قُرَيْشٍ، يَجْعَلُونَ في رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وأَبِي بَكْرٍ، دِيَةَ كُلِّ واحِدٍ منهما، مَن قَتَلَهُ أوْ أسَرَهُ، فَبيْنَما أنا جالِسٌ في مَجْلِسٍ مِن مَجالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدْلِجٍ، أقْبَلَ رَجُلٌ منهمْ، حتَّى قامَ علَيْنا ونَحْنُ جُلُوسٌ، فقالَ يا سُراقَةُ: إنِّي قدْ رَأَيْتُ آنِفًا أسْوِدَةً بالسَّاحِلِ، أُراها مُحَمَّدًا وأَصْحابَهُ، قالَ سُراقَةُ: فَعَرَفْتُ أنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ له: إنَّهُمْ لَيْسُوا بهِمْ، ولَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلانًا وفُلانًا، انْطَلَقُوا بأَعْيُنِنا، ثُمَّ لَبِثْتُ في المَجْلِسِ ساعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ فأمَرْتُ جارِيَتي أنْ تَخْرُجَ بفَرَسِي، وهي مِن وراءِ أكَمَةٍ، فَتَحْبِسَها عَلَيَّ، وأَخَذْتُ رُمْحِي، فَخَرَجْتُ به مِن ظَهْرِ البَيْتِ، فَحَطَطْتُ بزُجِّهِ الأرْضَ، وخَفَضْتُ عالِيَهُ، حتَّى أتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُها، فَرَفَعْتُها تُقَرِّبُ بي، حتَّى دَنَوْتُ منهمْ، فَعَثَرَتْ بي فَرَسِي، فَخَرَرْتُ عَنْها، فَقُمْتُ فأهْوَيْتُ يَدِي إلى كِنانَتِي، فاسْتَخْرَجْتُ مِنْها الأزْلامَ فاسْتَقْسَمْتُ بها: أضُرُّهُمْ أمْ لا، فَخَرَجَ الذي أكْرَهُ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي، وعَصَيْتُ الأزْلامَ، تُقَرِّبُ بي حتَّى إذا سَمِعْتُ قِراءَةَ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وهو لا يَلْتَفِتُ، وأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الِالْتِفاتَ، ساخَتْ يَدا فَرَسِي في الأرْضِ، حتَّى بَلَغَتا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَرْتُ عَنْها، ثُمَّ زَجَرْتُها فَنَهَضَتْ، فَلَمْ تَكَدْ تُخْرِجُ يَدَيْها، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قائِمَةً، إذا لأثَرِ يَدَيْها عُثانٌ ساطِعٌ في السَّماءِ مِثْلُ الدُّخانِ، فاسْتَقْسَمْتُ بالأزْلامِ، فَخَرَجَ الذي أكْرَهُ، فَنادَيْتُهُمْ بالأمانِ فَوَقَفُوا، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حتَّى جِئْتُهُمْ، ووَقَعَ في نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ ما لَقِيتُ مِنَ الحَبْسِ عنْهمْ، أنْ سَيَظْهَرُ أمْرُ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ. فَقُلْتُ له: إنَّ قَوْمَكَ قدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ، وأَخْبَرْتُهُمْ أخْبارَ ما يُرِيدُ النَّاسُ بهِمْ، وعَرَضْتُ عليهمُ الزَّادَ والمَتاعَ، فَلَمْ يَرْزَآنِي ولَمْ يَسْأَلانِي، إلَّا أنْ قالَ: أخْفِ عَنَّا. فَسَأَلْتُهُ أنْ يَكْتُبَ لي كِتابَ أمْنٍ، فأمَرَ عامِرَ بنَ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ في رُقْعَةٍ مِن أدِيمٍ، ثُمَّ مَضَى رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ.

الراوي : سراقة بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٩٠٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح

١ـ **في الحديثِ:** أنَّ هِجرتَه صلَّى الله عليه وسلَّم لم تكُنْ سهلةً ميسورةً، وإنَّما كانت صعبةً قاسيةً محفوفةً بالمخاطرِ.

٢ـ وفيه: معجزتُه صلَّى الله عليه وسلَّم الظَّاهرةُ مع سُراقةَ بنِ جُعشُمٍ عندما لحِق به، فساخَتْ قدَمَا فرَسِه مرَّتينِ.. إلى آخرِ ما جاء في ذلك.

وفي الصحيح عن جرير بن عبد الله قالَ لي رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: ألَا تُرِيحُنِي مِن ذِي الخَلَصَةِ فَقُلتُ: بَلَى، فَانْطَلَقْتُ في خَمْسِينَ ومِئَةِ فَارِسٍ مِن أحْمَسَ، وكَانُوا أصْحَابَ خَيْلٍ، وكُنْتُ لا أثْبُتُ علَى الخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذلكَ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فَضَرَبَ يَدَهُ علَى صَدْرِي حتَّى رَأَيْتُ أثَرَ يَدِهِ في صَدْرِي، وقالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، واجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا قالَ: فَما وقَعْتُ عن فَرَسٍ بَعْدُ، قالَ: وكانَ ذُو الخَلَصَةِ بَيْتًا باليَمَنِ لِخَثْعَمَ، وبَجِيلَةَ، فيه نُصُبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ له الكَعْبَةُ، قالَ: فأتَاهَا فَحَرَّقَهَا بالنَّارِ وكَسَرَهَا، قالَ: ولَمَّا قَدِمَ جَرِيرٌ اليَمَنَ، كانَ بهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بالأزْلَامِ، فقِيلَ له: إنَّ رَسولَ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ هَا هُنَا، فإنْ قَدَرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُنُقَكَ، قالَ: فَبيْنَما هو يَضْرِبُ بهَا إذْ وقَفَ عليه جَرِيرٌ، فَقالَ: لَتَكْسِرَنَّهَا ولَتَشْهَدَنَّ: أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، أوْ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ؟ قالَ: فَكَسَرَهَا وشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِن أحْمَسَ يُكْنَى أبَا أرْطَاةَ إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يُبَشِّرُهُ بذلكَ، فَلَمَّا أتَى النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قالَ: يا رَسولَ اللَّهِ والذي بَعَثَكَ بالحَقِّ، ما جِئْتُ حتَّى تَرَكْتُهَا كَأنَّهَا جَمَلٌ أجْرَبُ، قالَ: فَبَرَّكَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ علَى خَيْلِ أحْمَسَ ورِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ.

الراوي : جرير بن عبدالله | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٣٥٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١ـ **في الحَديثِ**: أنَّ مِنْ هَدْيِهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم هَتْكَ ما يَفْتتِنُ بهِ النَّاسُ مِنْ بِناءٍ أو إنسانٍ أو حَيوانٍ أو غَيرِهِ.

٢ـ وفيه: أنَّ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ الصَّالحِ إرسالَ البَشيرِ بالفُتوحِ.

٣-- وفيه: النِّكايةُ بإزالةِ الباطلِ وآثارِهِ، والمُبالغةُ في إزالتِهِ، والحَثُّ على إزالةِ الشِّرْكِيَّاتِ.

٤-- وفيه: فَضلُ جَرِيرِ بنِ عَبدِ الله رَضيَ اللهُ عنه.

٥-- وفيه: بَركةُ دُعاءِ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم.

٦-- وفيه: أنَّ مِنْ هَدْيِهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم بَعْثَ البُعوثِ وإرسالَ الدُّعاةِ.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس إنَّ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لَمَّا قَدِمَ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ البَيْتَ وفيهِ الآلِهَةُ، فأمَرَ بهَا فَأُخْرِجَتْ، فأخْرَجُوا صُورَةَ إبْرَاهِيمَ، وإسْمَاعِيلَ في أَيْدِيهِما الأزْلَامُ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، أَما واللَّهِ لقَدْ عَلِمُوا أنَّهُما لَمْ يَسْتَقْسِما بهَا قَطُّ. فَدَخَلَ البَيْتَ، فَكَبَّرَ في نَوَاحِيهِ، ولَمْ يُصَلِّ فِيهِ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ١٦٠١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديث**: أنَّ مَن دَخَل الكَعبةَ يُكبِّر في جِهاتِها الأربعِ.

٢-- وفيه: أنَّه يجِب على العالِم، والرَّجُل الفاضِل اجتِنابُ مَواضِع الباطِل، وألَّا يَشهَد مَجالِسَ الزُّور، ويُنزِّه نفسَه عن ذلك.

١٥-- من الله علي أمة الإسلام بكمال الدين والتشريع

وفي الصحيح عن عمر بن الخطاب أنَّ رَجُلًا، مِنَ اليَهُودِ قالَ له: يا أمِيرَ المُؤْمِنِينَ، آيَةٌ في كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا، لو عَلَيْنَا مَعْشَرَ اليَهُودِ نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذلكَ اليومَ عِيدًا. قالَ: أيُّ آيَةٍ؟ قالَ: {اليومَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأَتْمَمْتُ علَيْكُم نِعْمَتي ورَضِيتُ لَكُمُ الإسْلَامَ دِينًا} [المائدة: ٣] قالَ عُمَرُ: قدْ عَرَفْنَا ذلكَ اليَومَ، والمَكانَ الذي نَزَلَتْ فيه علَى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وهو قَائِمٌ بعَرَفَةَ يَومَ جُمُعَةٍ.

الراوي : عمر بن الخطاب | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٤٥) واللفظ له، ومسلم (٣٠١٧) باختلاف يسير عنده.

١-- **وفي الحديثِ:** دلالةٌ على أنَّ الأعيادَ لا تكونُ بالرَّأيِ والاختراعِ، كما يفعَلُه أهلُ الكِتابينِ مِن قَبلِنا، إنَّما تكونُ بالشَّرعِ والاتِّباعِ.

٢-- وفيه: أنَّ الإيمانَ يَزيدُ وينقُصُ؛ لاشتمالِه على قولِه تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} [المائدة: ٣]؛ حيث إنَّ هذا الدِّينَ قد كَمَلَ بتمامِ أعمالِه.

٣- المطعومات الحلال والزّواج بالكتابيّات [سورة المائدة (٥) :الآيات ٤ الى ٥]

يَسْئَلُونَكَ ماذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ (٤) الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ (٥)

التفسير

٤ - يسألك -أيها الرسول- صحابتك ماذا أحل الله لهم أكله؟ قل -أيها الرسول-: أحل الله لكم ما طاب من المآكل، وأكل ما صادته المدرَّبات من ذوات الأنياب كالكلاب والفهود وذوات المخالب كالصقور، تعلِّمونها الصيد مما مَنَّ الله عليكم به من العلم بآدابه، حتى صارت إذا أُمِرَتِ ائتَمَرَتْ، وإذا زُجِرَتِ ازدجرت،

فكلوا مما أمسكته من الصيد ولو قتلته، واذكروا اسم الله عند إرسالها، واتقوا الله بامتثال أوامر لكف عن نواهيه، إن الله سريع الحساب للأعمال.

٥ - اليوم أَحَلَّ الله لكم أكل المستلذات، وأكل ذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارى، وأحل ذبائحكم لهم وأحل لكم نكاح الحرائر العفائف من المؤمنات، والحرائر العفائف من الذين أُعْطُوا الكتاب من قبلكم من اليهود والنصارى إذا أعطيتموهن مهورهن، وكنتم متعففين عن ارتكاب الفاحشة غير متخذين عشيقات ترتكبون الزنى معهن، ومن يكفر بما شرعه الله لعباده من الأحكام فقد بطل عمله لفقد شرطه الذي هو الإيمان، وهو يوم القيامة من الخاسرين لدخوله النار خالدًا فيها مخلدًا.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

دلت آية يَسْئَلُونَكَ ماذا أُحِلَّ لَهُمْ على ما يأتي:

١- إباحة الطيبات أي المطعومات التي تستطيبها الأنفس الكريمة دون الخبائث التي حرمتها الشريعة.

٢- إباحة الصيد بالجوارح من سباع البهائم والطير، بشرط كونها معلّمة، وكون معلّمها مؤدّبا ماهرا، وكونه يعلمها مما علمه الله بأن ينشلى إذا أشلي (أغري) ، ويجيب إذا دعي، وينزجر بعد ظفره بالصيد إذا زجر، وأن لا يأكل من صيده الذي صاده. فإن انخرم شرط من هذه الشروط وقع الخلاف.

وفي الصحيح عن عدي بن حاتم سَأَلْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ عَنِ المِعْرَاضِ، فَقالَ: إذَا أصَبْتَ بحَدِّهِ فَكُلْ، فَإِذَا أصَابَ بعَرْضِهِ فَقَتَلَ فإنَّه وقِيذٌ فلا تَأْكُلْ. فَقُلتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي؟ قالَ: إذَا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ وسَمَّيْتَ فَكُلْ قُلتُ: فإنْ أكَلَ؟ قالَ: فلا تَأْكُلْ، فإنَّه لَمْ يُمْسِكْ عَلَيْكَ، إنَّما أمْسَكَ علَى نَفْسِهِ قُلتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي فأجِدُ معهُ كَلْبًا آخَرَ؟ قالَ: لا تَأْكُلْ، فإنَّكَ إنَّما سَمَّيْتَ علَى كَلْبِكَ ولَمْ تُسَمِّ علَى آخَرَ.

الراوي : عدي بن حاتم الطائي | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٥٤٧٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٣- حل ما جرحته الجوارح وقتلته، وأدركه الصائد ميتا، لإطلاق قوله تعالى: فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ أي حبس عليكم، ولم يأكل مما صاد، فإن أكل الكلب ونحوه لم يؤكل عند الجمهور ما بقي، لأنه أمسك على نفسه، ولم يمسك على صاحبه. ولم يشترطوا ذلك في الطيور، بل يؤكل ما أكلت منه.

٤-- فلو مات الصيد في أفواه الكلاب من غير بضع (جرح) لم يؤكل، لأنه مات خنقا، فأشبه أن يذبح بسكين كالّة، فيموت في الذبح قبل أن يفرى حلقه وجمهور العلماء على أن الجارح إذا شرب من دم الصيد أن الصيد يؤكل.

٥-- فإن وجد الصائد مع كلبه كلبا آخر، فهو محمول على أنه غير مرسل من صائد آخر، وأنه إنما انبعث في طلب الصيد بطبعه ونفسه، فلا يؤكل،

٧-- فإن اشترك صائدان بإرسال كلبين كان الصيد شركة بينهما.

١٠-- وكذلك لا يؤكل ما رمي بسهم، فتردى من جبل أو غرق في ماء، أو غاب عن الصائد ثلاثة أيام، فمات وهو لا يراه،

وفي الصحيح عن عدي بن حاتم ان رسول الله قال :إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ فاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، فإنْ أمْسَكَ عَلَيْكَ، فأدْرَكْتَهُ حَيًّا فاذْبَحْهُ، وإنْ أدْرَكْتَهُ قدْ قَتَلَ، ولَمْ يَأْكُلْ منه فَكُلْهُ، وإنْ وجَدْتَ مع كَلْبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ، وقدْ قَتَلَ فلا تَأْكُلْ، فإنَّكَ لا تَدْرِي أيُّهُما قَتَلَهُ، وإنْ رَمَيْتَ سَهْمَكَ، فاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، فإنْ غابَ عَنْكَ يَوْمًا، فَلَمْ تَجِدْ فيه إلَّا أثَرَ سَهْمِكَ، فَكُلْ إنْ شِئْتَ، وإنْ وجَدْتَهُ غَرِيقًا في الماءِ، فلا تَأْكُلْ.

الراوي : عدي بن حاتم الطائي | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٩٢٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٥٤٨٤)، ومسلم (١٩٢٩) واللفظ له

وروى أبو داود في حديث أبي ثعلبة الخشني عَنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ في الذي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ: فَكُلْهُ ما لَمْ يُنْتِنْ. وفي رواية : بِمِثْلِ حَدِيثِ العَلَاءِ، غيرَ أنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ نُتُونَتَهُ، وَقالَ في الكَلْبِ: كُلْهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ إلَّا أَنْ يُنْتِنَ فَدَعْهُ.

الراوي : أبو ثعلبة الخشني | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٩٣١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١٤ - جواز اتخاذ الكلاب واقتنائها للصيد بدليل قوله تعالى: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ، يؤيده

وفي الصحيح عن أبي هريرة مَن أَمْسَكَ كَلْبًا، فإنَّه يَنْقُصُ كُلَّ يَومٍ مِن عَمَلِهِ قِيرَاطٌ، إلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، قالَ ابنُ سِيرِينَ، وَأَبُو صَالِحٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ: إلَّا كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ، وَقالَ أَبُو حَازِمٍ: عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ: كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٢٣٢٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] [وقوله: قال ابن سيرين... معلق] [وقوله: وقال أبو حازم ... معلق]

التخريج : أخرجه البخاري (٢٣٢٢) واللفظ له، ومسلم (١٥٧٥).

١-- **وفي هذا الحديثِ**: بيانُ لُطفِ اللهِ تعالى بخَلقِه في إباحةِ ما لهم به نفعٌ في معاشِهم ومَعادِهم.

٢-- وفيه: تقديمُ المصلحةِ الرَّاجحةِ على المفسدةِ المرجوحةِ؛ وذلك عندما استثنى الأنواعَ الثَّلاثةَ مِن النَّهيِ.

أما رواه مسلم عن ابن عمر عن النبي صلّى الله عليه وسلم: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا، إلَّا كَلْبَ صَيْدٍ، أوْ ماشِيَةٍ، نَقَصَ مِن أجْرِهِ كُلَّ يَومٍ قِيراطانِ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٥٧٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

التخريج : أخرجه البخاري (٥٤٨١)، ومسلم (١٥٧٤) واللفظ له

١٧- ودلت الآية: وَما عَلَّمْتُمْ.. أيضا على أن العالم أفضل من الجاهل، لأن الكلب إذا علّم يكون له فضيلة على سائر الكلاب. ويزداد فضل العالم إذا عمل بما علم،

٦- وجوب تسمية الله عند الإرسال، لقوله تعالى: وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وهو رأي الجمهور

وفي الصحيح عن أبي ثعلبة الخشني قُلتُ: يا نَبِيَّ اللَّهِ، إنَّا بأَرْضِ قَوْمٍ مِن أهْلِ الكِتَابِ، أفَنَأْكُلُ في آنِيَتِهِمْ؟ وبِأَرْضِ صَيْدٍ، أصِيدُ بقَوْسِي، وبِكَلْبِي الذي ليسَ بمُعَلَّمٍ وبِكَلْبِي المُعَلَّمِ، فَما يَصْلُحُ لِي؟ قالَ: أمَّا ما ذَكَرْتَ مِن أهْلِ الكِتَابِ، فإنْ وجَدْتُمْ غَيْرَهَا فلا تَأْكُلُوا فِيهَا، وإنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وكُلُوا فِيهَا، وما صِدْتَ بقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وما صِدْتَ بكَلْبِكَ المُعَلَّمِ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وما صِدْتَ بكَلْبِكَ غيرِ مُعَلَّمٍ فأدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ.

الراوي : أبو ثعلبة الخشني | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٥٤٧٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٥٤٧٨) واللفظ له، ومسلم (١٩٣٠)

١-- **وفي الحديثِ:** مَشروعيَّةُ معاملةِ أهلِ الكتابِ ومُخالطتِهم مع الالْتزامِ بتعاليمِ الشَّرعِ.

٢-- وفيه: بيانُ أنَّ شرْطَ الأكلِ مِن صيدِ الكلبِ المُعلَّمِ هو ذِكرُ اسمِ الله عليه، وأنَّ حياةَ الصيدِ وذَبْحَه وذِكر اسمِ الله عليه شرْطٌ للأكْل من صَيدِ الكلبِ غيرِ المعلَّمِ..

ويستفاد من آية الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ ما يأتي:

١- إباحة طيبات الرزق: وهي ما تستطيبه الأنفس الكريمة.

٢- إباحة الأكل من ذبائح أهل الكتاب (اليهود والنصارى) . ولا خلاف بين العلماء أن ما لا يحتاج إلى ذكاة كالفاكهة والبرّ، يجوز أكله، إذ لا يضر فيه تملك أحد.

حكم ذبيحة الكتابي إذا قال عند الذبح باسم الأب والابن وروح القدس

الحمد لله

تحل ذبيحة الكتابي (اليهودي والنصراني) بشرطين :

الأول : أن يذبح الذبيحة كما يذبحها المسلم ، فيقطع الحلقوم والمريء ، وينهر الدم ، فإن كان يقتلها بالخنق أو الصعق الكهربائي أو الإغراق في الماء ، فلا تحل ذبيحته ، وكذلك المسلم لو فعل ذلك ، لم تحل ذبيحته .

الثاني : ألا يذكر عليها اسم غير الله تعالى ، كاسم المسيح أو غيره ؛ لقوله تعالى : (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) الأنعام/١٢١ ، وقوله في المحرمات : (إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ) البقرة/١٧٣ .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " والمراد به هنا ما ذكر عليه اسم غير الله عند ذبحه ، مثل أن يقول : " باسم المسيح " ، أو " باسم محمد " ، أو " باسم جبريل " ، أو " باسم اللات " ، ونحو ذلك " انتهى من تفسير سورة البقرة .

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (٢٢/ ٣٨٧) : " الأصل في جواز الأكل من ذبائح أهل الكتاب قوله تعالى : (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ) فسر ابن عباس الطعام بذبائحهم ، وهو أحد التفسيرين للآية ، والكتابي إذا ذبح ذبيحة فإن علمنا أنه ذكر اسم الله عليها جاز أكلها ، وإن علمنا أنه ذكر اسم غير الله فلا يجوز أكلها ، لعموم قوله تعالى : (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ

عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ) ، وقوله سبحانه في المحرمات : (وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ) ، وإن جهلنا فلا ندري هل ذكر اسم الله عليها أو ذكر اسم غيره ، فالأصل في ذبائحهم الحل " انتهى .

فإذا عُلم أن الكتابي يذكر اسم غير الله ويقول : باسم الأب والابن وروح القدس ، لم تحل ذبيحته ؛ لأنها مما أهل بها لغير الله ، ولا يفيده أنه يقصد بالأب الله - كما في سؤالك - لأن قوله : والابن وروح القدس إهلال لغير الله ، والتقدير : وباسم الابن ، وباسم روح القدس ، **فلا تحل الذبيحة مع هذه التسمية** .والله أعلم

٣-- والجمهور على أن الذكاة عاملة في حلّ الذبيحة، ماحل له منها وما حرم عليه، لأنه مذكّى. ، وحمله الجمهور على العموم في جميع ما يؤكل.

٤-- والعلماء مجمعون إلا من شذ منهم على أن ذبائح الكفار لا تؤكل ولا يتزوج منهم، لأنهم ليسوا أهل كتاب على المشهور عند العلماء.

٥-- ولا بأس بالأكل والشرب والطبخ في آنية الكفار كلهم، ما لم تكن ذهبا أو فضة أو جلد خنزير بعد أن تغسل وتغلى، لأنهم لا يتوقّون النجاسات ويأكلون الميتات، فإذا طبخوا في تلك القدور تنجّست، فتغسل.

جاء في صحيح مسلم من حديث أبي ثعلبة الخشني قال: أَتَيْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فَقُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ، إنَّا بأَرْضِ قَوْمٍ أهْلِ الكِتَابِ، نَأْكُلُ في آنِيَتِهِمْ، وأَرْضِ صَيْدٍ أصِيدُ بقَوْسِي، وأَصِيدُ بكَلْبِي المُعَلَّمِ والذي ليسَ مُعَلَّمًا، فأخْبِرْنِي: ما الذي يَحِلُّ لَنَا مِن ذلكَ؟ فَقالَ: أمَّا ما ذَكَرْتَ أنَّكَ بأَرْضِ قَوْمٍ أهْلِ الكِتَابِ تَأْكُلُ في آنِيَتِهِمْ: فإنْ وجَدْتُمْ غيرَ آنِيَتِهِمْ فلا تَأْكُلُوا فِيهَا، وإنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا، وأَمَّا ما ذَكَرْتَ أنَّكَ بأَرْضِ صَيْدٍ: فَما صِدْتَ بقَوْسِكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، ثُمَّ كُلْ، وما صِدْتَ بكَلْبِكَ المُعَلَّمِ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وما صِدْتَ بكَلْبِكَ الذي ليسَ مُعَلَّمًا فأدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ

الراوي : أبو ثعلبة الخشني | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٥٤٨٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٥٤٨٨)، ومسلم (١٩٣٠)

٣- إباحة إطعام أهل الكتاب من ذبائح المسلمين، فإذا اشتروا منا اللحم، يحل لهم اللحم، ويحل لنا ثمن المأخوذ منهم.

٤- مشروعية نكاح المحصنات المؤمنات والمحصنات الكتابيات. والمحصنات: الحرائر في قول مجاهد والجمهور، والعفيفات العاقلات في قول ابن عباس.

٥- بطلان ثواب الأعمال إذا كان العامل جاحدا أحكام الله وشرائعه، كافرا بأصول الإيمان وفروعه، لقوله تعالى: وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ أي بما أنزل على محمد، أو يجحد الإيمان فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ أي بطل ولغا ثواب عمله، ولم يعد لعمله فائدة أخروية.

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، ابنُ جُدْعانَ كانَ في الجاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ، ويُطْعِمُ المِسْكِينَ، فَهلْ ذاكَ نافِعُهُ؟ قالَ: لا يَنْفَعُهُ، إنَّه لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لي خَطِيئَتي يَومَ الدِّينِ.

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢١٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه مسلم (٢١٤)

وفي الحديثِ: أنَّ مَن ماتَ على الكُفرِ لا يَنفعُه عَملٌ..

وفي الصحيح عن أبي هريرة والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَسْمَعُ بي أحَدٌ مِن هذِه الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، ولا نَصْرانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ ولَمْ يُؤْمِنْ بالَّذِي أُرْسِلْتُ به، إلَّا كانَ مِن أصْحابِ النَّارِ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٥٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديثِ: وجوبُ الإيمانِ برِسالةِ نبيِّنا محمَّد صلَّى اللهُ عليه وسلَّم إلى جَميعِ النَّاسِ ونَسْخِ المِللِ بمِلَّتِه؛ فمَن عَلِم بمَجيءِ رسولِ اللَّهِ محمَّدٍ صلَّى الله عليه وسلَّم ولم يُؤمِنْ به ولا بالذي أُرْسِلَ به، ليس بمُؤمِنٍ وهو مِن أهلِ النَّارِ، حتَّى لو ادَّعى أنَّه يُؤمِن باللهِ وببعضِ الرُّسُل كموسى وعيسى عليهما السلام..

٤- فرضية الوضوء والغسل من الجنابة والتيمم وذكر نعمة الله [الآيات ٦ الى ٧]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٦) وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثاقَهُ الَّذِي واثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنا وَأَطَعْنا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ (٧)

التفسير

٦ - يا أيها الذين آمنوا، إذا أردتم القيام لأداء الصلاة، وكنتم مُحْدِثين حدثًا أصغر فَتَوَضَّؤُوا بأن تغسلوا وجوهكم، وتغسلوا أيديكم مع مرافقها، وتمسحوا برؤوسكم، وتغسلوا أرجلكم مع الكعبين الناتئين بمفصل الساق، وإن كنتم مُحْدِثِينَ حدثًا أكبر فاغتسلوا، وإن كنتم مرضى تخافون من زيادة المرض أو تأخُّر بُرْئِهِ، أو كنتم مسافرين في حال صحة، أو كنتم مُحْدِثِينَ حدثًا أصغر بقضاء الحاجة مثلًا، أو مُحْدِثِينَ حدثًا أكبر بمجامعة النساء، ولم تجدوا ماء بعد البحث عنه لتتطهروا به- فاقصدوا وجه الأرض، واضربوه بأيديكم، وامسحوا وجوهكم وامسحوا أيديكم منه، ما يريد الله أن يجعل عليكم ضيقًا في أحكامه بأن يلزمكم استعمال الماء المؤدي إلى ضرركم، فشرع لكم بديلًا عنه عند

تعذره لمرض أو لفقد الماء إتمامًا لنعمته عليكم لعلكم تشكرون نعمة الله عليكم، ولا تكفرونها.

٧ - واذكروا نعمة الله عليكم بالهداية للإسلام، واذكروا عهده الذي عاهدكم عليه حين قلتم لما بايعتم النبي - صلى الله عليه وسلم - على السمع والطاعة في المنشط والمكره: سمعنا قولك وأطعنا أمرك، واتقوا الله بامتثال أوامره -ومنها عهوده- واجتناب نواهيه، إن الله عليم بما في القلوب، فلا يخفى عليه منه شيء.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

يؤخذ من آية الوضوء والتيمم ما يأتي:

١- الطهارة شرط لصحة الصلاة لأنه تعالى أوجب الطهارة بالماء عند إرادة الصلاة، وأوجب التيمم عند فقدان الماء، فدل على أن المأمور به أداء الصلاة مع الطهارة، وأن أداء الصلاة بدون الطهارة لا يحقق المطلوب أو أداء المأمور به.

وفي الصحيح عن حُمْرَانُ مَولى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ رضي الله عنه رَأَيْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عنْه، تَوَضَّأَ فأفْرَغَ علَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ اليُمْنَى إلى المَرْفِقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ اليُسْرَى إلى المَرْفِقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ برَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ اليُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ اليُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وضُوئِي هذا ثُمَّ قَالَ: مَن تَوَضَّأَ وُضُوئِي هذا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ لا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِما بشيءٍ، إلَّا غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ.

الراوي : عثمان بن عفان | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ١٩٣٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (١٩٣٤) واللفظ له، ومسلم (٢٢٦)

وفي الصحيح عَنْ حُمْرَانَ، مَوْلَى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ أنَّه رَأَى عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ دَعَا بوَضُوءٍ، فأفْرَغَ علَى يَدَيْهِ مِن إنَائِهِ، فَغَسَلَهُما ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أدْخَلَ يَمِينَهُ في الوَضُوءِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ واسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وجْهَهُ ثَلَاثًا ويَدَيْهِ إلى المِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ برَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ قالَ: رَأَيْتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وُضُوئِي هذا، وقالَ: مَن تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هذا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لا يُحَدِّثُ فِيهِما نَفْسَهُ، غَفَرَ اللَّهُ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ.

الراوي : عثمان بن عفان | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ١٦٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن حمران بن أبان رأيتُ عثمانَ بنَ عفَّانَ تَوضَّأ فأفرغَ علَى يدَيهِ ثلاثًا فغسَلَهُما ثمَّ تمضمضَ واستنثرَ ثمَّ غسلَ وجهَهُ ثلاثًا وغسلَ يدَهُ اليُمنَى إلى المِرفقِ ثلاثًا ثمَّ اليُسرَى مثلَ ذلِكَ ثمَّ مسحَ رأسَهُ ثمَّ غسلَ قدمَهُ اليُمنَى ثلاثًا ثمَّ اليُسرَى مثلَ ذلِكَ ثمَّ قالَ رأيتُ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ تَوضَّأ مثلَ وضوئي هذا ثمَّ قالَ مَن تَوضَّأ مثلَ وضوئي هذا ثمَّ صلَّى رَكعتَينِ لا يحدِّثُ فيهما نفسَهُ غَفرَ اللَّهُ لَه ما تقدَّمَ مِن ذنبِهِ

الراوي : عثمان بن عفان | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ١٠٦ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه البخاري (١٩٣٤)، ومسلم (٢٢٦)، والنسائي (١١٦)، وأحمد (٤٢١) باختلاف يسير، وأبو داود (١٠٦) واللفظ له، وابن ماجه (٢٨٥) بنحوه مختصراً

وفِي هذا الحَدِيثِ: الحثُّ على تَرتِيبِ غَسلِ الأعضاءِ عِنْدَ الوُضُوءِ كفِعلِه صَلَّى اللهُ علَيْهِ وسَلَّم، وحَضُّ مَن تَوَضَّأ كوُضوئِه صَلَّى اللهُ علَيْهِ وسَلَّم المذكورِ أن يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ راجيًا بِهَا ربَّه أن يَغفِرَ لَهُ.

أحاديث عثمان الصحاح كلها تدل على مسح الرأس مرة

٢- والأذنان من الرأس عند الجمهور لكن يمسحان مع الرأس بماء واحد في رأي الثوري وأبي حنيفة، ويجدد لهما الماء في رأي مالك والشافعي وأحمد.

٣- ومذهب الجمهور على أن الفرض في الرّجلين الغسل دون المسح، وهو الثابت من فعل النبي صلّى الله عليه وسلّم، واللازم من قوله في غير حديث.

٤- ودلت الآية وَأَرْجُلَكُمْ على قراءة الجر أو الخفض على مشروعية المسح على الرّجلين إذا كان عليهما خفان. وقد أثبت المسح على الخفين عدد كثير من الصحابة وغيرهم،

٥- وقد قال الحسن البصري: حدثني سبعون رجلا من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه كان يمسح على الخفين.

وفي الصحيح عن شريح بن هانيء أَتَيْتُ عائِشَةَ أسْأَلُها عَنِ المَسْحِ علَى الخُفَّيْنِ، فقالَتْ: عَلَيْكَ بابْنِ أبِي طالِبٍ، فَسَلْهُ فإنَّه كانَ يُسافِرُ مع رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ فَسَأَلْناهُ فقالَ: جَعَلَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ ثَلاثَةَ أيَّامٍ ولَياليَهُنَّ لِلْمُسافِرِ، ويَوْمًا ولَيْلَةً لِلْمُقِيمِ.

الراوي : علي بن أبي طالب | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٧٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٦- التيمم بدل عن الوضوء في الحدث الأصغر باتفاق. وأما كونه بدلا عن الغسل في الحدث الأكبر فهو محل خلاف بين السلف، فقال علي وابن عباس وأكثر الفقهاء: إنه بدل عنه أيضا، فيجوز التيمم لرفع الحدث الأكبر. وقال عمر وابن مسعود: إنه ليس بدلا عن الغسل، فلا يجوز له التيمم لرفع الحدث الأكبر.

وفي الصحيح عن عمار بن ياسر سأَلتُ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّمَ عن التَّيمُّمِ ؟ فأمرَني ضَربةً واحدةً ، للوَجهِ والكفَّيْنِ

الراوي : عمار بن ياسر | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٣٢٧ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أبو داود (٣٢٧) واللفظ له، والنسائي (٣١٧)، وأحمد (١٨٩٠٧) بمعناه.

وفي الصحيح عن عمار بن ياسر إنَّه سَأَلَ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ عن التَّيمُّمِ، فقال: ضَرْبةٌ للكَفَّينِ والوَجهِ، وقال عفَّانُ: إنَّ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ كان يقولُ في التَّيمُّمِ: ضَرْبةٌ للوَجهِ والكَفَّينِ.

الراوي : عمار بن ياسر | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند الصفحة أو الرقم: ١٨٣١٩ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح على شرط مسلم

التخريج : أخرجه أبو داود (٣٢٧)، والترمذي (١٤٤)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٣٠٦) باختلاف يسير، وأحمد (١٨٣١٩) واللفظ له

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين خَرَجْنَا مع رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في بَعْضِ أسْفَارِهِ، حتَّى إذَا كُنَّا بالبَيْدَاءِ أوْ بذَاتِ الجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فأقَامَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ علَى التِمَاسِهِ، وأَقَامَ النَّاسُ معهُ ولَيْسُوا علَى مَاءٍ، فأتَى النَّاسُ إلى أبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقالوا: ألَا تَرَى ما صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أقَامَتْ برَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ والنَّاسِ ولَيْسُوا علَى مَاءٍ، وليسَ معهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أبو بَكْرٍ ورَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ واضِعٌ رَأْسَهُ علَى فَخِذِي قدْ نَامَ، فَقالَ: حَبَسْتِ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ والنَّاسَ، ولَيْسُوا علَى مَاءٍ، وليسَ معهُمْ مَاءٌ، فَقالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أبو بَكْرٍ، وقالَ: ما شَاءَ اللَّهُ أنْ يَقُولَ وجَعَلَ يَطْعُنُنِي بيَدِهِ في خَاصِرَتِي، فلا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إلَّا مَكَانُ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ علَى فَخِذِي، فَقَامَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ حِينَ أصْبَحَ علَى غيرِ مَاءٍ، فأنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقالَ أُسَيْدُ بنُ الحُضَيْرِ: ما هي بأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يا آلَ أبِي بَكْرٍ، قالَتْ: فَبَعَثْنَا البَعِيرَ الذي كُنْتُ عليه، فأصَبْنَا العِقْدَ تَحْتَهُ.

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٣٣٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٣٣٤) واللفظ له، ومسلم (٣٦٧)

١-- **في الحديثِ:** بَيانُ مَشروعيَّةِ التَّيمُّم، وسَبب مَشروعيَّتِه.

٢-- وفيه: تَأديبُ الأبِ لابنتِه ولو كانَت مُزَوَّجةً كَبيرةً.

٣-- وفيه: شَكوى المَرأةِ إلى أبيها، وإن كانَ لها زَوجٌ.

٤-- وفيه: دُخولُ الرَّجُل على ابنتِه، وإن كانَ زوجُها عِندَها إذا عَلِمَ رِضاه بذلِك ولم يكُن حالةَ المُباشرةِ.

٥-- وفيه: اتِّخاذُ النِّساء الحُليَّ، واستِعمالُ القِلادةِ تَجمُّلًا لأزواجِهنَّ.

٦-- وفيه: فَضيلةُ عائِشةَ رضي اللهُ عنها، وتكَرُّرُ البَرَكةِ منها.

وفي الصحيح عن أبي ذر الغفاري الصَّعيدُ الطَّيِّبُ طَهورُ المسلمِ ، وإن لم يجدِ الماءَ عشرَ حججٍ ، فإذا وجدَهُ ، فليُمسَّهُ بشرَتَهُ ، فإنَّ ذلِكَ خيرٌ لَهُ

الراوي : أبو ذر الغفاري | المحدث : أحمد شاكر | المصدر : عمدة التفسير

الصفحة أو الرقم: ٥١٢/١ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أبو داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤)، والنسائي (٣٢٢)

وفي الصحيح عن أبي ذر الغفاري اجتَمعت غُنَيْمةٌ عندَ رسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ فقالَ: يا أبا ذرٍّ ابدُ فيها فبدوتُ إلى الرَّبذةِ فَكانت تصيبُني الجَنابةُ فأمكُثُ الخمسَ والسِّتَّ ، فأتيتُ النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ فقالَ: أبو ذرٍّ. فسَكَتُّ فقالَ: ثَكِلتكَ أمُّكَ أبا ذرٍّ لأُمِّكَ الويلُ. فدَعا لي بجاريةٍ سوداءَ فجاءَت بعُسٍّ فيهِ ماءٌ فسَتَرَتني بثَوبٍ واستَترتُ بالرَّاحلَةِ ، واغتَسلتُ فَكَأنِّي ألقَيتُ عنِّي جبلًا **فقالَ الصَّعيدُ الطَّيِّبُ وضوءُ المسلمِ ولَو إلى عَشرِ سنينَ ، فإذا وجدتَ الماءَ فأمسَّهُ جِلدَكَ فإنَّ ذلِكَ خيرٌ**

الراوي : أبو ذر الغفاري | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٣٣٢ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

٧-- وإذا كان في الاشتغال بالوضوء فوات الوقت، لم يتيمم عند أكثر العلماء، لقوله تعالى: فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا وهذا واجد، فقد عدم شرط صحة التيمم، فلا يتيمم.

وأجاز مالك التيمم في مثل ذلك لأن التيمم إنما جاء في الأصل لحفظ وقت الصلاة، ولولا ذلك لوجب تأخير الصلاة إلى حين وجود الماء.

٣- الطهارة لا تجب إلا عند الحدث لأنها تضمنت أن التيمم بدل عن الوضوء والغسل، وقد أوجبه الله على مريد الصلاة متى جاء من الغائط أو لامس النساء، ولم يجد الماء.

٤-- ودلت الأحاديث على أن الريح والمذي والودي ينقض الوضوء كالبول والغائط.

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين أتتْ سلمَى مولاةُ رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ أو امرأةُ أبي رافعٍ مولَى رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إلى رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ تستأذنُهُ على أبي رافعٍ قد ضربَها قالت قال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ لأبي رافعٍ ما لكَ ولها يا أبا رافعٍ قال تُؤذيني يا رسولَ اللهِ فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ بما آذيتِيهِ يا سلمَى قالت يا رسولَ اللهِ ما آذيتُهُ بشيءٍ ولكنهُ أحدثَ وهو يُصلِّي فقلتُ لهُ يا أبا رافعٍ إنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ قد أمرَ المسلمينَ إذا خرج من أحدِهم الرِّيحُ أن يتوضأَ وقال الطبرانيُّ إنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ قال من خرجَ منهُ رِيحٌ فليُعِدِ الوُضوءَ فقامَ فضربني فجعلَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ يضحكُ ويقولُ يا أبا رافعٍ إنَّها لم تأمُرْكَ إلا بخيرٍ

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم: ١٩٣/٧ | خلاصة حكم المحدث : إسناده جيد

التخريج : أخرجه أحمد (٢٦٣٨٢) واللفظ له، والطبراني (٧٦٥)

وفي الصحيح عن علي بن أبي طالب سألتُ النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ عنِ المذيِ ؟ فقالَ : مِنَ المذيِ الوضوءُ ومنَ المنيِّ الغسلُ

الراوي : علي بن أبي طالب | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ١١٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه الترمذي (١١٤) واللفظ له، وابن ماجه (٥٠٤) باختلاف يسير

وفي الحديثِ: بَيانُ حِرْصِ الصَّحابةِ على استِبيانِ مَسائلِ الطَّهارةِ.

٥-- وأجاز جماعة من الصحابة (علي وأبو مسعود والبراء وأنس وأبو أمامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث) المسح على الجوربين.

<u>ويؤخذ من آية وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ما يأتي:</u>

١- وجوب تذكر نعم الله التي يتمتع بها الإنسان.

وفي الصحيح عن أسماء بنت يزيد أم سلمة الأنصارية مرَّ بي النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وأنا في جِوارِ أتْرابٍ لي، فسلَّمَ علينا، وقال: إيَّاكُنَّ وكُفرَ المُنَعَّمينَ، وكُنْتُ من أجْرَئِهنَّ على مَسألَتِه، فقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ، وما كُفْرانُ المُنَعَّمينَ؟ قال: لعلَّ إحْداكُنَّ تَطولُ أيْمَتُها بينَ أبَوَيْها، ثم يَرزُقُها اللهُ زوجًا، ويَرزُقُها منه وَلدًا، فتَغضَبُ الغَضْبةَ فتَكفُرُ، فتقولُ: ما رأيْتُ منكَ خَيرًا قطُّ.

الراوي : أسماء بنت يزيد أم سلمة الأنصارية | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج زاد المعاد الصفحة أو الرقم: ٣٧٥/٢ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

الراوي : أسماء بنت يزيد أم سلمة الأنصارية | المحدث : شعيب الأرناووط | المصدر : تخريج شرح السنة الصفحة أو الرقم: ١٢/ ٢٦٦ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

وفي الصحيح عن أسماء بنت يزيد أم سلمة الأنصارية زعَمَتْ أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم مَرَّ في المسجدِ يومًا، وعُصبَةٌ من النِّساءِ قعودٌ، فأَلْوَى بيدِهِ إليهِنَّ بالسَّلامِ، قالَ: إيَّاكُنَّ وكُفْرانَ المُنْعَمينَ، إيَّاكُنَّ وكُفرانَ المُنْعَمينَ. قالَتْ إحْداهُنَّ: يا رسولَ اللهِ، أعوذُ باللهِ يا نَبيَّ اللهِ من كُفرانِ نِعَمِ اللهِ، قالَ: بَلى، إنَّ إحْداكُنَّ تَطولُ أيمَتُها، ويطولُ تَعنيسُها، ثمَّ يُزوِّجُها اللهُ البَعْلَ، ويُفيدُها الولَدَ، وقُرَّةَ العَينِ، ثمَّ تَغضَبُ الغَضْبةَ، فتُقسِمُ باللهِ ما رَأَتْ منه ساعةً خيْرًا قَطُّ، فذَلكَ من كُفْرانِ نِعَمِ اللهِ عزَّ وجلَّ، وذلك من كُفرانِ المُنْعَمينَ.

الراوي : أسماء بنت يزيد أم سلمة الأنصارية | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند الصفحة أو الرقم: ٢٧٥٨٩ | خلاصة حكم المحدث : حسن

التخريج : أخرجه أبو داود (٥٢٠٤)، والترمذي (٢٦٩٧)، وابن ماجه (٣٧٠١) مختصراً، وأحمد (٢٧٥٨٩) واللفظ له

٢- وجوب الوفاء بالعهود والمواثيق التي يؤدي تنفيذها إلى خير الجماعة.

وفي الصحيح أَخْبَرَنِي أبو سُفْيَانَ، أنَّ هِرَقْلَ قَالَ له: سَأَلْتُكَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَزَعَمْتَ: أنَّه أمَرَكُمْ بالصَّلَاةِ، والصِّدْقِ، والعَفَافِ، والوَفَاءِ بالعَهْدِ، وأَدَاءِ الأمَانَةِ، قَالَ: وهذِه صِفَةُ نَبِيٍّ.

الراوي : أبو سفيان بن حرب | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٢٦٨١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٢٦٨١) واللفظ له، ومسلم (١٧٧٣) بنحوه

وفي الصحيح عنِ أبي رافعٍ قالَ بعثتني قريشٌ إلى رسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فلمَّا رأيتُ رسولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ألقيَ في قلبيَ الإسلامُ فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ إنِّي واللَّهِ لاَ أرجعُ إليْهم أبدًا فقالَ رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إنِّي لاَ أخيسُ بالعَهدِ ولاَ أحبسُ البردَ ولَكنِ ارجع فإن كانَ في نفسِكَ الَّذي في نفسِكَ

الآنَ فارجع. قالَ: فذَهبتُ ثمَّ أتيتُ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم فأسلمت. قالَ بُكيرٌ وأخبرني أنَّ أبا رافعٍ كانَ قبطيًّا.

الراوي : أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٢٧٥٨ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- **وفي الحديثِ**: عَلَمٌ مِن أعلامِ نُبوَّتِه صلَّى اللهُ علَيْه وسلَّم؛ ففي رُؤيتِه أمنٌ وإيمانٌ.

٢-- وفيه: أنَّ الكافِرَ والمسلِمَ في العَقدِ سَواءٌ.

٣- وجوب تقوى الله فيما أمر به ونهى عنه.

وفي الصحيح عن أبي هريرة سُئِلَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ عن أَكْثرِ ما يُدخلُ النَّاسَ الجنَّةَ ؟ فقالَ : تَقوى اللَّهِ وحُسنُ الخلُقِ ، وسُئِلَ عن أَكْثرِ ما يُدخِلُ النَّاسَ النَّارَ ، قالَ : الفَمُ والفَرجُ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٢٠٠٤ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

التخريج : أخرجه الترمذي (٢٠٠٤) واللفظ له، وابن ماجه (٤٢٤٦)، وأحمد (٩٠٨٥)

١-- **وفي الحديثِ**: اهتمامُ الصَّحابةِ رضِيَ اللهُ عنهم بالسُّؤالِ عمَّا يُنجِّيهم في الدُّنيا والآخِرةِ.

٢-- وفيه: الحثُّ على اتِّقاءِ اللهِ وتَحسينِ الخُلقِ؛ لأنَّهما من أسبابِ دُخولِ الجنَّةِ.

٣-- وفيه: التَّحذيرُ مِن خُطورةِ الفمِ والفرجِ؛ حيث إنَّهما من أسبابِ دُخولِ النَّارِ.

٤-- والمراد من الآية: هو العهد والميثاق الذي جرى للصحابة مع النبي صلّى الله عليه وسلّم على السمع والطاعة في المنشط والمكره، إذ قالوا: سمعنا وأطعنا، كما جرى في ليلة العقبة وتحت الشجرة.

وفي الصحيح عن عبادة بن الصامت بايَعْنا رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ علَى السَّمْعِ والطَّاعَةِ في المَنْشَطِ والمَكْرَهِ، وأَنْ لا نُنازِعَ الأمْرَ أهْلَهُ، وأَنْ نَقُومَ أوْ نَقُولَ بالحَقِّ حَيْثُما كُنَّا، لا نَخافُ في اللَّهِ لَوْمَةَ لائِمٍ.

الراوي : عبادة بن الصامت | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٧١٩٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن عبادة بن الصامت دَخَلْنا علَى عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ، وهو مَرِيضٌ، قُلْنا: أصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدِّثْ بحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ به، سَمِعْتَهُ مِنَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، قالَ: دَعانا النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فَبايَعْناهُ، فقالَ فِيما أخَذَ عَلَيْنا: أنْ بايَعَنا علَى السَّمْعِ والطَّاعَةِ، في مَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، وعُسْرِنا ويُسْرِنا وأَثَرَةً عَلَيْنا، وأَنْ لا نُنازِعَ الأمْرَ أهْلَهُ، إلَّا أنْ تَرَوْا كُفْرًا بَواحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فيه بُرْهانٌ.

الراوي : عبادة بن الصامت | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٧٠٥٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٥- الإسلام دين اليسر والسماحة لأنه قائم بنص القرآن على مبدأ رفع الحرج.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس أفضلُ الإسلامِ الحنَفيَّةُ السَّمحةُ

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الجامع

الصفحة أو الرقم: ١٠٩٠ | خلاصة حكم المحدث : حسن

التخريج : أخرجه الطبراني في ((المعجم الأوسط)) (١٠٠٦)

وفي الصحيح عن أبي بن كعب إنَّ اللَّهَ أمرَني أن أقرأَ عليكَ فقرأَ عليهِ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فقرأَ فيها : إنَّ ذاتَ الدِّينِ عندَ اللَّهِ الحَنيفيَّةُ المُسْلِمَةُ لا اليَهوديَّةُ ، ولا النَّصرانيَّةُ ، مَن يعمَلْ خيرًا فَلن يُكْفرَهُ ، وقرأَ عليهِ : ولَو أنَّ لابنِ آدمَ واديًا مِن مالٍ لابتَغى إليهِ ثانيًا ، ولو لَهُ ثانيًا لابتَغى إليهِ ثالثًا ، ولا يملأُ جَوفَ ابنِ آدمَ إلاَّ التُّرابُ ، ويتوبُ اللَّهُ على من تابَ

الراوي : أبي بن كعب | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٣٧٩٣ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

٥- الشهادة بالقسط والحكم بالعدل ووعد المؤمنين ووعيد الكافرين والتذكير بنعمة الله [سورة المائدة (٥) :الآيات ٨ الى ١١]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَداءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ (٨) وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (٩) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآياتِنا أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَحِيمِ (١٠) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١١)

التفسير

٨ - يا أيها الذين آمنوا بالله وبرسوله، كونوا قائمين بحقوق الله عليكم مبتغين بذلك وجهه، وكونوا شهداء بالعدل لا بالجور، ولا يحملنكم بُغْض قوم على ترك العدل، فالعدل مطلوب مع الصديق والعدو، فاعدلوا معهما، فالعدل أقرب إلى الخوف من الله، والجور أقرب إلى الجسارة عليه، واتقوا الله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، إن الله خبير بما تعملون، لا يخفى عليه شيء من أعمالكم، وسيجازيكم عليها.

٩ - وَعَدَ الله -الذي لا يخلف الميعاد- الذين آمنوا بالله ورسله وعملوا الصالحات بالمغفرة لذنوبهم، وبالثواب العظيم وهو دخول الجنة.

١٠ - والذين كفروا بالله، وكذبوا بآياته، أولئك هم أصحاب النار الذين يدخلونها عقوبة على كفرهم وتكذيبهم، ملازمين لها كما يلازم الصاحب صاحبه.

١١ - يا أيها الذين آمنوا، اذكروا بقلوبكم وألسنتكم ما أنعم الله به عليكم من الأمن وإلقاء الخوف في قلوب أعدائكم حين قصدوا أن يمدوا أيديهم إليكم ليبطشوا بكم ويفتكوا، فصرفهم الله عنكم وعصمكم منهم، واتقوا الله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، وعلى الله وحده فليعتمد المؤمنون في تحصيل مصالحهم الدينية والدنيوية.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

أرشدت الآيات إلى ما يأتي:

١- وجوب القيام لله تعالى بإخلاص بكل التكاليف التي كلفنا بها.

وفي الصحيح عن أبي هريرة إنَّ اللَّهَ قالَ: مَن عادَى لي ولِيًّا فقَدْ آذَنْتُهُ بالحَرْبِ، وما تَقَرَّبَ إلَيَّ عَبْدِي بشيءٍ أحَبَّ إلَيَّ ممَّا افْتَرَضْتُ عليه، وما يَزالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إلَيَّ بالنَّوافِلِ حتَّى أُحِبَّهُ، فإذا أحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الذي يَسْمَعُ به، وبَصَرَهُ الذي يُبْصِرُ به، ويَدَهُ الَّتي يَبْطِشُ بها، ورِجْلَهُ الَّتي يَمْشِي بها، وإنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، ولَئِنِ اسْتَعاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وما تَرَدَّدْتُ عن شيءٍ أنا فاعِلُهُ تَرَدُّدِي عن نَفْسِ المُؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ وأنا أكْرَهُ مَساءَتَهُ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦٥٠٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديث**: النَّهي عن إيذاء أولياء الله.

٢-- وفيه: التَّرغيب في حبِّ أولياء الرَّحمن، والاعتراف بفضلهم.

٣-- وفيه: أنَّ أحبَّ الأعمالِ فِعلُ الفرائض، وأفضلُ القُرُبات بَعدَها فِعلُ النَّوافل.

٢- نفاذ حكم العدو على عدوه في الله تعالى، ونفاذ شهادته عليه لأنه تعالى أمر بقوله: كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ بالعدل وإن أبغضه، ولو كان حكمه عليه وشهادته لا تجوز فيه مع البغض له، لما كان لأمره بالعدل فيه وجه.

وفي الصحيح عن عبد الله بن مسعود أوتيَ رسولُ اللهِ صلَّى الله عليْهِ وسلَّمَ جوامعَ الخيرِ ، وخواتمَهُ ، أو قالَ : فواتحَ الخيرِ ، فعلَّمنا خطبةَ الصَّلاةِ ، وخطبةَ الحاجةِ ، خطبةُ الصَّلاةِ : التَّحيَّاتُ للَّهِ والصَّلواتُ والطَّيِّباتُ ، السَّلامُ عليْكَ أيُّها النَّبيُّ ، ورحمةُ اللهِ وبرَكاتُهُ ، السَّلامُ علينا وعلى عبادِ اللهِ الصَّالحينَ ، أشْهدُ أن لاَ إلَهَ إلاَّ اللَّهُ ، وأشْهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ ، وخطبةُ الحاجةِ : أنَّ الحمدَ للَّهِ ، نحمدُهُ ، ونستعينُهُ ، ونستغفرُهُ ، ونعوذُ باللَّهِ من شرورِ أنفسنا ، ومن سيِّئاتِ أعمالنا ، من يَهدِهِ اللَّهُ فلاَ مضلَّ لَهُ ، ومن يضلل فلاَ هاديَ لَهُ ، وأشْهدُ أن لاَ إلَهَ إلاَّ اللَّهُ ، وحدَهُ لاَ شريكَ لَهُ ، وأنَّ محمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ ، ثمَّ تصلُ خطبتَكَ بثلاثِ آياتٍ من كتابِ اللهِ : يا أيُّها الَّذينَ آمنوا اتَّقوا اللَّهَ حقَّ تقاتِه ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واتَّقوا اللَّهَ الَّذي تساءلونَ بِهِ والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ، وَ اتَّقوا اللَّهَ وقولوا قولاً سديدًا يصلح لَكم أعمالَكم ويغفر لَكم ذنوبَكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما

الراوي : عبدالله بن مسعود | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح ابن ماجه

الصفحة أو الرقم: ١٥٤٧ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي الحديثِ: أنَّ الخُطبةَ يَنْبغي أنْ تكونَ مُشتمِلةً على الحَمدِ، والشَّهادتينِ، وبَعضِ الآياتِ القُرآنيَّةِ.

٣- إن كفر الكافر لا يمنع من العدل في معاملته، وفي الآية الآمرة بالعدل والتقوى دلالة أيضا على أن يقتصر في المحاربة على المستحق للقتال، وأن المثلة بالأعداء غير جائزة وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وآذونا بذلك، فليس لنا أن نقتلهم بمثلة قصدا لإيقاع الغم والحزن بهم.

٤- وجوب أداء الشهادات على وجهها من غير محاباة ولا ظلم. فهذه الآية وآية النساء المتقدمة [٤/ ١٣٥] تعالج داء خطيرا من أكبر الكبائر وهو كتمان الشهادة وشهادة الزور.

وفي الصحيح أبي بكرة نافع بن الحارث عن أَلا أُخْبِرُكُمْ بأَكْبَرِ الكَبائِرِ قالوا: بَلَى يا رَسولَ اللَّهِ، قالَ: الإشْراكُ باللَّهِ، وعُقُوقُ الوالِدَيْنِ. حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا بِشْرٌ، مِثْلَهُ، وكانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ، فقالَ: ألا وقَوْلُ الزُّورِ فَما زالَ يُكَرِّرُها حتَّى قُلْنا لَيْتَهُ سَكَتَ.

الراوي : أبو بكرة نفيع بن الحارث | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٦٢٧٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٥- وجوب العدل في معاملة الناس قاطبة، سواء كانوا أعداء أو أصدقاء لقوله تعالى: وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ.. الآية.

٦- عرفان الجميل ووجوب تذكر نعمة الله على المؤمنين في رد كيد الأعداء عنهم وعن نبيهم عليه الصلاة والسلام.

وفي الصحيح عن أبي هريرة لا يَشْكُرُ اللهَ مَن لا يَشْكُرُ الناسَ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٤٨١١ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي الحَديثِ: الحَثُّ على الوَفاءِ، وحفْظِ المعروفِ لأهلِه.

وفي الصحيح عن النعمان بن بشير التَّحدُّثُ بنعمةِ اللهِ شُكرٌ ، و تركُها كُفرٌ ، و مَن لا يشكرُ القَليلَ لا يَشكرُ الكثيرَ ، و مَن لا يشكرُ النَّاسَ لا يشكرُ اللهَ ، و الجماعةُ برَكةٌ ، و الفُرقةُ عذابٌ

الراوي : النعمان بن بشير | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الجامع

الصفحة أو الرقم: ٣٠١٤ | خلاصة حكم المحدث : حسن

التخريج : أخرجه أحمد(١٨٤٤٩)، و(١٨٤٥٠)،والبزار(٣٢٨٢)، والطبراني في ((المعجم الكبير)) (٢١/ ٨٤) (٨٤، ٨٥)

٧- وجوب تقوى الله بنحو عام في كل أحوال الإنسان، ووجوب التوكل على الله بعد اتخاذ الأسباب، لإحراز السعادة الدنيوية والأخروية.

وفي الصحيح عن أبي هريرة سُئِلَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ عن أَكْثرِ ما يُدخلُ النَّاسَ الجنَّةَ ؟ فقالَ : تَقوى اللَّهِ وحُسنُ الخلُقِ ، وسُئِلَ عن أَكْثرِ ما يُدخِلُ النَّاسَ النَّارَ ، قالَ : الفَمُ والفَرجُ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٢٠٠٤ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

التخريج : أخرجه الترمذي (٢٠٠٤) واللفظ له، وابن ماجه (٤٢٤٦)، وأحمد (٩٠٨٥)

١-- **وفي الحديثِ**: اهتمامُ الصَّحابةِ رضِيَ اللهُ عنهم بالسُّؤالِ عمَّا يُنجِّيهم في الدُّنيا والآخِرةِ.

٢-- وفيه: الحثُّ على اتِّقاءِ اللهِ وتَحسينِ الخُلقِ؛ لأنَّهما من أسبابِ دُخولِ الجنَّةِ.

٣-- وفيه: التَّحذيرُ مِن خُطورةِ الفمِ والفرجِ؛ حيث إنَّهما من أسبابِ دُخولِ النَّارِ.

٨- جزاء المؤمنين الذين يعملون الصالحات والأفعال الخيرة لأنفسهم وإخوانهم: هو المغفرة لذنوبهم والظفر بالخلود في الجنان. وجزاء الكافرين بالله ورسله المكذبين بآيات الله الدالة على وحدانيته وقدرته: هو ملازمة نار الجحيم، وهي بئس المأوى وبئس المصير.

وكل من الجزاءين مؤكد الحصول، لافتتاحه بوعد الله، ووعد الله أقوى لأن الإله قادر على جميع المقدورات، عالم بجميع المعلومات، غني عن كل الحاجات.

٩-- آية أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَحِيمِ نص قاطع في أن الخلود ليس إلا للكفار لأن هذا القول يفيد الحصر، والمصاحبة تقتضي الملازمة، كما يقال أصحاب الصحراء، أي الملازمون لها.

وفي الصحيح عن هشام بن حكيم بن حزام أنَّ رجلًا أتى رسولَ اللَّهِ فقالَ : يا رسولَ اللَّهِ : أنبتدييء الأعمالَ أم قد قُضيَ القضاءُ ؟ فقالَ : إنَّ اللَّهَ تعالى أخذَ ذرِّيَّةَ آدمَ من ظُهورِهِم ، وأشهدَهُم علَى أنفسِهِم ، ثمَّ أفاضَ بِهِم في كفَّيهِ ، فقالَ هؤلاءِ في الجنَّةِ وَهَؤلاءِ في النَّارِ، فأَهْلُ الجنَّةِ ميسَّرونَ لعملِ أَهْلِ الجنَّةِ ، وأَهْلُ النَّارِ ميسَّرونَ لعملِ أَهْلِ النَّارِ

الراوي : هشام بن حكيم بن حزام | المحدث : الألباني | المصدر : تخريج كتاب السنة الصفحة أو الرقم: ١٦٨ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح |

التخريج : أخرجه ابن أبي عاصم في ((الآحاد والمثاني)) (١/ ٤٢٤)، والطبراني في ((الكبير)) (٢٢/ ١٦٨) والبيهقي في ((الأسماء والصفات)) (٢/ ١٤٨) باختلاف يسير

وفي الصحيح عن يحيي بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن سأل رجل من مُزَيْنَةَ ، أو جُهَيْنَةَ ، فقال : يا رسولَ اللهِ ، فيما نَعْمَلُ ، أفي شيءٍ قد خلا – أو مضى – أو شيءٍ يُسْتَأْنَفُ الآن ؟ قال : في شيءٍ قد خلا ومضى . فقال الرجلُ – أو بعضُ – القومِ : ففِيمَ العملُ ؟ قال : إن أهلَ الجنةِ يُيَسَّرون لعملِ أهلِ الجنةِ ، وإن أهلَ النارِ يُيَسَّرون لعملِ أهلِ النارِ.

الراوي : يحيى بن يعمر وحميد بن عبدالرحمن | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٤٦٩٦ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- **وفي الحديث:** أنَّ الإيمانَ بالقَدَرِ لا يُنافي العَملَ.

٢-- وفيه: رَدٌّ على مَن يُعَلِّقُ تَقصيرَه على القدَرِ؛ لأنَّ اللهَ خَلَقَ الإنْسانَ وهَداهُ إلى مَعرِفَةِ الخَيرِ والشَّرِّ

٦-- نقض اليهود والنصارى الميثاق [سورة المائدة (٥) :الآيات ١٢ الى ١٤]

وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ وَبَعَثْنا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً وَقالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَواءَ السَّبِيلِ (١٢) فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلا تَزالُ تَطَّلِعُ عَلى خائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣) وَمِنَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّا نَصارى أَخَذْنا مِيثاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِما كانُوا يَصْنَعُونَ (١٤)

التفسير

١٢- ولقد أخذ الله العهد المؤكد على بني إسرائيل بما سيأتي ذكره قريبًا، وأقام عليهم اثني عشر رئيسًا، كل رئيس يكون ناظرًا على من تحته، وقال الله لبني إسرائيل: إني معكم بالنصر والتأييد إذا أديتم الصلاة على الوجه الأكمل، وأعطيتم زكاة أموالكم، وصَدَّقْتم برسلي جميعًا دون تفريق بينهم، وعظمتموهم، ونصرتموهم، وأنفقتم في وجوه الخير، فإذا قمتم بذلك كله لأكفرن عنكم السيئات التي ارتكبتموها، ولأدخلنكم يوم القيامة جنات تجري الأنهار من تحت قصورها، فمن كفر بعد أخذ هذا العهد الموثق عليه فقد تنكّب طريق الحق عالمًا عامدًا.

١٣ - فبسبب نقضهم العهد المأخوذ عليهم طردناهم من رحمتنا، وصيرنا قلوبهم غليظة صلبة لا يصل إليها خير، ولا تنفعها موعظة، يُحَرِّفُونَ الكلم عن مواضعه بالتبديل لألفاظه، وبالتأويل لمعانيه بما يوافق أهواءهم، وتركوا العمل ببعض ما ذُكِّرُوا به، ولا تزال -أيها الرسول- تكتشف منهم خيانة لله ولعباده

المؤمنين، إلا قليلًا منهم وَفَّوْا بما أخذ عليهم من عهد، فاعفُ عنهم ولا تؤاخذهم، واصفح عنهم؛ فإن ذلك من الإحسان، والله يحب المحسنين.

١٤ - وكما أخذنا على اليهود عهدًا مؤكدًا موثقًا أخذنا على الذين زَكَّوْا أنفسهم بأنهم أتباع عيسى -عليه السلام-، فتركوا العمل بجزء مما ذُكِّرُوا به، كما فعل أسلافهم من اليهود، وألقينا بينهم الخصومة والكراهة الشديدة إلى يوم القيامة، فأصبحوا متقاتلين متناحرين يُكَفِّرُ بعضهم بعضًا، وسوف يخبرهم الله بما كانوا يصنعون، ويجازيهم عليه.ولما ذكر الله أهل الكتاب وما أخذ عليهم من العهود، ونقضهم لها، أمرهم بالإيمان بمحمد - صلى الله عليه وسلم -، فقال:..... تفسير الآيات التالية

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

يستفاد من الآيات ما يأتي:

١- الإخبار عن نقض اليهود المواثيق، وأن جزاء النقض اللعنة والطرد من رحمة الله تعالى.

وفي الصحيح عن أنس بن مالك بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ سَلَامٍ مَقْدَمُ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ المَدِينَةَ فأتَاهُ، فَقالَ: إنِّي سَائِلُكَ عن ثَلَاثٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إلَّا نَبِيٌّ قالَ: ما أوَّلُ أشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وما أوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أهْلُ الجَنَّةِ؟ ومِنْ أيِّ شيءٍ يَنْزِعُ الوَلَدُ إلى أبِيهِ؟ ومِنْ أيِّ شيءٍ يَنْزِعُ إلى أخْوَالِهِ؟ فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ خَبَّرَنِي بهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ قالَ: فَقالَ عبدُ اللَّهِ ذَاكَ عَدُوُّ اليَهُودِ مِنَ المَلَائِكَةِ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: أمَّا أوَّلُ أشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ المَشْرِقِ إلى المَغْرِبِ، وأَمَّا أوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أهْلُ الجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وأَمَّا الشَّبَهُ في الوَلَدِ: فإنَّ الرَّجُلَ إذَا غَشِيَ المَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كانَ الشَّبَهُ له، وإذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كانَ الشَّبَهُ لَهَا قالَ: أشْهَدُ أنَّكَ رَسولُ اللَّهِ، ثُمَّ قالَ: يا رَسولَ اللَّهِ إنَّ اليَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ، إنْ عَلِمُوا بإسْلَامِي قَبْلَ أنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ اليَهُودُ ودَخَلَ عبدُ اللَّهِ البَيْتَ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَامٍ قالوا أعْلَمُنَا، وابنُ أعْلَمِنَا، وأَخْيَرُنَا، وابنُ أخْيَرِنَا، فَقالَ رَسولُ

اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أفَرَأَيْتُمْ إنْ أسْلَمَ عبدُ اللَّهِ قالوا: أعَاذَهُ اللَّهُ مِن ذلكَ، فَخَرَجَ عبدُ اللَّهِ إليهِم فَقالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، فَقالوا: شَرُّنَا، وابنُ شَرِّنَا، ووَقَعُوا فِيهِ.

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٣٢٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ**: أنَّ اليهودَ أهلُ كذِبٍ وفجورٍ، يقولونَ ويفتَروَن على غيرِهم ما ليسَ فيه.

٢-- وفيه: مِن علاماتِ نُبوَّةِ محمَّدٍ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم إخبارُه عَن بعضِ الأمورِ الغيبِيَّةِ.

٣-- وفيه: فضيلةُ عبدِ اللهِ بنِ سلَامٍ رضِي اللهُ عنه .

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس حضَرتْ عِصابةٌ من اليهودِ نبيَّ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يومًا، فقالوا: يا أبا القاسمِ، حدِّثْنا عن خِلالٍ نسألُكَ عنهنَّ لا يعلَمُهنَّ إلَّا نبيٌّ، قال: سَلوني عمَّا شئتُم، ولكنِ اجعَلوا لي ذِمَّةَ اللهِ، وما أخَذ يعقوبُ عليه السَّلامُ على بَنِيه: لئِنْ أنا حدَّثْتُكم شيئًا فعرَفْتُموه، لتُتابِعُنِّي على الإسلامِ، قالوا: فذلكَ لكَ، قال: فسَلوني عما شِئتُم، قالوا: أخبِرْنا عن أربعِ خِلالٍ نسألُكَ عنهنَّ: أخبِرْنا أيُّ الطعامِ حرَّمَ إسرائيلُ على نفسِه من قبلِ أنْ تُنَزَّلَ التوراةُ؟ وأخبِرْنا كيفَ ماءُ المرأةِ، وماءُ الرجُلِ؟ كيفَ يكونُ الذَّكَرُ منه؟ وأخبِرْنا كيفَ هذا النبيُّ الأميُّ في النومِ؟ ومَن ولِيُّه من الملائكةِ؟ قال: فعَلَيْكم عهدُ اللهِ ومِيثاقُه؛ لئِنْ أنا أخبَرتُكم لتُتابِعُنِّي؟، قال: فأعطَوْه ما شاء مِن عهدٍ ومِيثاقٍ، قال: فأنشُدُكم بالذي أنزلَ التوراةَ على موسى صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، هل تعلَمونَ أنَّ إسرائيلَ يعقوبَ عليه السَّلامُ مرِض مرضًا شديدًا، وطال سَقَمُه، فنذَر للهِ نذرًا لئِنْ شَفاه اللهُ تعالى من سَقَمِه، ليُحرِّمنَّ أحَبَّ الشرابِ إليه، وأحَبَّ الطعامِ إليه، وكان أحَبُّ الطعامِ إليه لُحْمانُ الإبِلِ، وأحَبُّ الشرابِ إليه ألبانُها؟، قالوا: اللَّهُمَّ نعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ عليهم، فأنشُدُكم باللهِ الذي لا إلهَ إلَّا هو، الذي

أنزَلَ التوراةَ على موسى، هل تعلَمونَ أنَّ ماءَ الرجُلِ أبيضُ غليظٌ، وأنَّ ماءَ المرأةِ أصفَرُ رقيقٌ، فأيُّهما علا كان له الولَدُ والشَّبَهُ بإذنِ اللهِ؟ إنْ علا ماءُ الرجُلِ على ماءِ المرأةِ كان ذَكَرًا بإذنِ اللهِ، وإنْ علا ماءُ المرأةِ على ماءِ الرجُلِ كان أنثى بإذنِ اللهِ؟، قالوا: اللَّهُمَّ نعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ عليهم، فأنشُدُكم بالذي أنزَلَ التوراةَ على موسى، هل تعلَمونَ أنَّ هذا النبيَّ الأُمِّيَّ تنامُ عَيْناه ولا ينامُ قلبُه؟، قالوا: اللَّهُمَّ نعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ، قالوا: وأنتَ الآنَ فحدِّثْنا: مَن وَلِيُّكَ من الملائكةِ؟ فعندَها نُجامِعُكَ أو نُفارِقُكَ؟ قال: فإنَّ وَلِيِّي جِبْريلُ عليه السَّلامُ، ولم يبعَثِ اللهُ نبيًّا قطُّ إلَّا وهو وَلِيُّه، قالوا: فعندَها نُفارِقُكَ، لو كان وَلِيُّكَ سِواه من الملائكةِ لتابَعْناكَ وصدَّقناكَ، قال: فما يَمنَعُكم من أنْ تُصدِّقوه؟، قالوا: إنَّه عدُوُّنا، قال: فعندَ ذلك قال اللهُ عزَّ وجلَّ: {قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ...}[البقرة: ٩٧] إلى قولِه عزَّ وجلَّ: {كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [البقرة: ١٠١] فعندَ ذلك: {بَاؤُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ...} [البقرة: ٩٠] الآيةَ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند الصفحة أو الرقم: ٢٥١٤ | خلاصة حكم المحدث : حسن

التخريج : أخرجه أحمد (٢٥١٤) واللفظ له، والطيالسي (٢٨٥٤)، والطبراني (٢٤٦/١٢) (١٣٠١٢)

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس أقبلتْ يهودُ إلى النبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ فقالوا يا أبا القاسمِ نسألُك عن أشياءَ إن أجَبْتنا فيها اتَّبعناك وصدَّقناك وآمنَّا بك قال فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيلُ على نفسِه قالوا اللهُ على ما نقولُ وكيلٌ قالوا أخبِرْنا عن علامةِ النبيِّ قال تنامُ عيناه ولا ينامُ قلبُه قالوا فأخبِرْنا كيف تُؤَنَّثُ المرأةُ وكيف تُذكَّرُ قال يلتقي الماءانِ فإن علا ماءُ المرأةِ ماءَ الرجلِ أُنِّثتْ وإن علا ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ أُذكِرَتْ قالوا صدقتَ فأخبِرْنا عن الرَّعدِ ما هو قال الرعدُ ملَكٌ من الملائكةِ مُوكَّلٌ بالسَّحابِ بيدَيه أو في يدِه مِخراقٌ من نارٍ يزجرُ به السحابَ والصوتُ الذي يُسمعُ منه زَجْرُهُ السَّحابَ إذا زجَرَه حتى ينتهيَ إلى حيث أمرَه

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم: ١٩١/٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أحمد (٢٤٨٣)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٩٠٧٢)

١-- **وفي الحديثِ:** بَيانُ مُعجزةٍ للنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ؛ حيث أخبَرَ بعُلومٍ غَيبيَّةٍ.

٢-- وفيه: بَيانُ إجابةِ غيرِ المسلمين عن أسئلتِهم؛ مَظِنَّةَ أنْ يُؤمِنوا .

٢- الاعلام بأن اليهود يحرفون كلام الله المنزل في التوراة، إما تحريف ألفاظ وإما تحريف معان، كما أوضحت.

وفي الصحيح عن أبي هريرة قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: {ادْخُلُوا البَابَ سُجَّدًا وَقُولوا حِطَّةٌ} [البقرة: ٥٨] فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ علَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقالوا: حَبَّةٌ في شَعْرَةٍ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٠٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٣٤٠٣) واللفظ له، ومسلم (٣٠١٥)

٣- إيثار العفو والصفح على العقاب والمحاربة والقتل والإيذاء.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس قَدِمَ عُيَيْنَةُ بنُ حِصْنِ بنِ حُذَيْفَةَ فَنَزَلَ علَى ابْنِ أخِيهِ الحُرِّ بنِ قَيْسٍ، وكانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وكانَ القُرَّاءُ أصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ ومُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أوْ شُبَّانًا، فَقالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أخِيهِ: يا ابْنَ أخِي، هلْ لكَ وجْهٌ عِنْدَ هذا الأمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لي عليه، قالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لكَ عليه، قالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الحُرُّ لِعُيَيْنَةَ فأذِنَ له عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عليه قالَ: هِيْ يا ابْنَ الخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ ما تُعْطِينَا الجَزْلَ ولَا تَحْكُمُ بيْنَنَا بالعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حتَّى هَمَّ أنْ يُوقِعَ به، فَقالَ له الحُرُّ: يا أمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إنَّ اللَّهَ تَعَالَى قالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: {خُذِ العَفْوَ وأْمُرْ بالعُرْفِ وأَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ}،

وإنَّ هذا مِنَ الجَاهِلِينَ، واللَّهِ ما جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عليه، وكانَ وقَّافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٦٤٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديث:** أنَّ اللهَ يرفعُ بهذا القرآنِ أقوامًا ويضعُ به آخرين.

٢-- وفيه: أنَّ التقديمَ يكونُ لِأهلِ الفضْلِ والعِلْمِ والفَهْمِ والفِقْهِ والقرآنِ.

٤- اتخاذ النقباء دليل على قبول خبر الواحد فيما يفتقر إليه المرء، ويحتاج إلى معرفته من حاجاته الدينية والدنيوية. وتأيد ذلك بالسنة النبوية في الإسلام

وفي الصحيح عن المسور بن مخرمة و مروان بن الحكم. أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وفْدُ هَوَازِنَ، فَسَأَلُوهُ أنْ يَرُدَّ إليهِم أمْوَالَهُمْ وسَبْيَهُمْ، فَقالَ: إنَّ مَعِي مَن تَرَوْنَ، وأَحَبُّ الحَديثِ إلَيَّ أصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إمَّا المَالَ وإمَّا السَّبْيَ، وقدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بهِمْ، وكانَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ انْتَظَرَهُمْ بضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لهمْ أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إليهِم إلَّا إحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قالوا: فإنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في النَّاسِ، فأثْنَى علَى اللَّهِ بما هو أهْلُهُ، ثُمَّ قالَ: أمَّا بَعْدُ، فإنَّ إخْوَانَكُمْ قدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وإنِّي رَأَيْتُ أنْ أرُدَّ إليهِم سَبْيَهُمْ، فمَن أحَبَّ مِنكُم أنْ يُطَيِّبَ ذلكَ فَلْيَفْعَلْ، ومَن أحَبَّ أنْ يَكونَ علَى حَظِّهِ حتَّى نُعْطِيَهُ إيَّاهُ مِن أوَّلِ ما يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ، فَقالَ النَّاسُ: طَيَّبْنَا لكَ ذلكَ، قالَ: إنَّا لا نَدْرِي مَن أذِنَ مِنكُم مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حتَّى يَرْفَعَ إلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فأخْبَرُوهُ: أنَّهُمْ طَيَّبُوا وأَذِنُوا، فَهذا الذي بَلَغَنَا عن سَبْيِ هَوَازِنَ. وقالَ أنَسٌ: قالَ عَبَّاسٌ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: فَادَيْتُ نَفْسِي، وفَادَيْتُ عَقِيلًا.

الراوي : المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري بالصفحة أو الرقم: ٢٥٣٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

والْعَرِيفُ: هو الَّذي يَعْرِفُ أمْرَ القَومِ وأحوالَهم، والغرضُ مِن ذلك التَّقَصِّي عَن حالِهم، ومعرفةُ الغايةِ مِنَ استطابَةِ نفوسِهم، "فرجعَ النَّاسُ فكلَّمَهم عُرفاؤُهم ثُمَّ رجعوا إلى رسولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم فَأخبَرُوه أنَّهم قد طَيَّبوا وأَذِنوا"، أي: أنَّ النَّاسَ طَيَّبوا ذلك وَأَذِنوا له عليه الصَّلاة والسلام أنْ يَرُدَّ السَّبيَ إليهم.

قال الزُّهْرِيُّ: فهذا الَّذي بلغَنَا عَن سبْيِ هوازنَ.

٥- ودل اتخاذ النقباء أيضا على جواز اتخاذ الجاسوس.

٦-إن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والإيمان بالله والرسل والإنفاق في سبيل الله سبب لتكفير السيئات ومغفرة الذنوب ودخول الجنة. فمن انحرف عن ذلك

فقد أخطأ طريق الحق والخير، وعدل عن الهدى إلى الضلال.

وفي الصحيح عن أبي هريرة إِذَا تَوَضَّأَ العَبْدُ المُسْلِمُ، أَوِ المُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِن وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بعَيْنَيْهِ مع المَاءِ، أَوْ مع آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِن يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مع المَاءِ، أَوْ مع آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مع المَاءِ، أَوْ مع آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، حتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٤٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

في الحَديثِ: فَضلُ الوُضوءِ، وأنَّه يُكفِّرُ الذُّنوبَ.

٧- الإخبار عن النصارى أيضا أنهم نقضوا العهد والميثاق، وأهملوا ما أمرهم به كتابهم ودينهم من أوامر، وما نهاهم عنه من نواه، ولم يؤمنوا بالنبي صلّى الله عليه وسلّم الذي بشر به الإنجيل والتوراة من قبله، وقد هددهم الله وأوعدهم

بالجزاء السيء على ما صنعوا. والخلاصة: إن سبيل النصارى مثل سبيل اليهود في نقض المواثيق من عند الله.

ويحسن في النهاية إيراد التساؤلات الثلاثة التي أوردها الرازي في الآية وهي **(التفسير الكبير: ١١/١٨٥) وما بعدها.**

<u>السؤال الأول</u>- لم أخّر الإيمان بالرسل عن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع أنه مقدم عليه؟

الجواب- أن اليهود كانوا مقرين بأنه لا بد في حصول النجاة من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، إلا أنهم كانوا مصرين على تكذيب بعض الرسل، فذكر بعد إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة أنه لا بد من الإيمان بجميع الرسل حتى يحصل المقصود، وإلا لم يكن لإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة تأثير في حصول النجاة بدون الإيمان بجميع الرسل.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر بُنِيَ الإِسْلَامُ علَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، وإقَامِ الصَّلَاةِ، وإيتَاءِ الزَّكَاةِ، والحَجِّ، وصَوْمِ رَمَضَانَ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٨) واللفظ له، ومسلم (١٦).

والحديثُ فيه دلالةٌ على أنَّ أركانَ الإسلام تنقسمُ إلى أربعة أقسامٍ، منها: ما هو عمَلٌ لسانيٌّ قلبيٌّ، وهو الشَّهادتانِ؛ إذ لا بدَّ فيهما مِن نُطقِ اللِّسانِ، وتصديقِ الجَنانِ، ومنها: ما هو عملٌ بدَنيٌّ، وهو الصَّلاةُ والصَّومُ، ومنها: ما هو ماليٌّ محضٌ، وهو الزَّكاةُ، ومنها: ما هو عملٌ بدَنيٌّ ماليٌّ، وهو الحجُّ.

<u>والسؤال الثاني- ما معنى التعزير؟</u>

الجواب- قال الزجاج: العزر في اللغة: الرد، وتأويل عزرت فلانا، أي فعلت به ما يرده عن القبيح ويزجره عنه، ولهذا قال الأكثرون: معنى قوله وَعَزَّرْتُمُوهُمْ أي نصرتموهم وذلك لأن من نصر إنسانا فقد ردّ عنه أعداءه.

ولو كان التعزير هو التوقير، لكان قوله: وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ [الفتح ٤٨/ ٩] تكرارا.

وفي الصحيح عن أبي موسي الأشعري إنَّ من إجلالِ اللَّهِ إِكْرامَ ذي الشَّيبةِ المسلِمِ ، وحاملِ القرآنِ غيرِ الغالي فيهِ والجافي عنهُ ، وإِكْرامَ ذي السُّلطانِ المقسِطِ

الراوي : أبو موسى الأشعري | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٤٨٤٣ | خلاصة حكم المحدث : حسن

<u>والسؤال الثالث</u>- قوله: وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً دخل تحت إيتاء الزكاة، فما الفائدة في الإعادة؟

الجواب- المراد: بإيتاء الزكاة الواجبات، وبهذا الإقراض: الصدقات المندوبة، وخصها بالذكر تنبيها على شرفها وعلو مرتبته

وفي الصحيح عن عبد الله بن مسعود لمَّا نزلت من ذا الَّذي يقرضُ اللَّهَ قرضًا حسنًا فيضاعفَهُ لهُ قالَ أبو الدَّحداحِ الأنصاريُّ : يا رسولَ اللَّهِ وإنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ لَيريدُ منَّا القرضَ قالَ : نعَم يا أبا الدَّحداحِ قالَ أرِني يدَكَ يا رسولَ اللَّهِ، فَناولَه يدَهُ قالَ : فإني قد أقرضتُ ربِّي عزَّ وجلَّ حائطي قالَ ابنُ مسعودٍ : وحائطٌ لهُ فيهِ ستُّمائةِ نخلةٍ وأمُّ الدَّحداحِ فيهِ وعيالُهُ قالَ : فجاءَ أبو الدَّحداحِ، فَناداها : يا أمَّ الدَّحداحِ قالت : لبَّيكَ قالَ : اخرُجي فقد أقرضتُهُ ربِّي عزَّ وجلَّ

الراوي : عبدالله بن مسعود | المحدث : الألباني | المصدر : مشكلة الفقر

الصفحة أو الرقم: ١٢٠ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- وفي الحديثِ: مَنقبةُ أبي الدَّحداحِ الأنصاريِّ رضِيَ اللهُ عنه.

٢-- وفيه: الحثُّ على الإسراعِ في طاعةِ اللهِ والخيراتِ.

٣-- وفيه: الحثُّ على الصَّدقةِ الخالصةِ لوجْهِ اللهِ .

٦-- مقاصد القرآن [سورة المائدة (٥) :الآيات ١٥ الى ١٦]

يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتابِ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتابٌ مُبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٦)

التفسير

١٥ - يا أهل الكتاب من اليهود أصحاب التوراة، والنصارى أصحاب الإنجيل، قد جاكم رسولنا محمد - صلى الله عليه وسلم - يبين لكم الكثير مما كنتم تكتمونه من الكتاب المنزل عليكم، ويتجاوز عن كثير من ذلك مما لا مصلحة فيه إلا افتضاحكم، قد جاءكم القرآن كتابًا من عند الله، وهو نور يُسْتضاء به، وكتاب مبين لكل ما يحتاج إليه الناس في شؤونهم الدنيوية والأخروية.

١٦ - يهدي الله بهذا الكتاب من اتبع ما يرضيه من الإيمان والعمل الصالح إلى طُرقِ السلامة من عذاب الله، وهي الطرق الموصلة إلى الجنة، ويخرجهم من ظلمات الكفر والمعصية إلى نور الإيمان والطاعة بإذنه، ويوفقهم إلى الطريق القويم المستقيم طريق الإسلام.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- النبي محمد صلّى الله عليه وسلّم نور كشف زيف أهل الأديان الأخرى، فهو يبين لأهل الكتاب (اليهود والنصارى) ما يخفونه من كتبهم، من الإيمان به، ومن آية الرجم، ومن قصة أصحاب السبت الذين مسخوا قردة، فإنهم كانوا يخفونها.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم رجَم يهوديَّينِ رجلًا وامرأةً زنَيا فأتتْ بهما اليهودُ إلى النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقالوا: إنَّ هذينِ زنَيا فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (ما تجِدونَ في التَّوراةِ ؟) قالوا: نفضَحُهما ونجلِدُهما فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (كذَبْتُم واللهِ إنَّ فيها آيةَ الرَّجمِ فأْتُوا بالتَّوراةِ فاتْلُوها إنْ كُنْتُم صادقينَ) وقال عبدُ اللهِ بنُ سلَامٍ: كذَبْتُم واللهِ إنَّ فيها آيةَ الرَّجمِ قال: فأتَوْا بالتَّوراةِ فنشَروها وجاء رجلٌ مِن اليهودِ يُقالُ له: ابنُ صُوريَا أعورُ فوضَع يدَه على آيةِ الرَّجمِ وجعَل يقرَأُ ما قبْلَها وما بعدَها فقال عبدُ اللهِ بنُ سلَامٍ: ارفَعْ يدَك فرفَع يدَه فوجَد آيةَ الرَّجمِ فقالتِ اليهودُ: نَعم يا محمَّدُ فيها الرَّجمُ فأمَر بهما رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فرُجِما قال ابنُ عمرَ: وأنا فيمَن رجَمهما يومَئذٍ

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج صحيح ابن حبان الصفحة أو الرقم: ٤٤٣٥ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح على شرطهما

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ اليَهُودَ جَاؤُوا إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ برَجُلٍ منهمْ وامْرَأَةٍ قدْ زَنَيَا، فَقَالَ لهمْ: كيفَ تَفْعَلُونَ بمَن زَنَى مِنكُمْ؟ قالوا: نُحَمِّمُهُما ونَضْرِبُهُمَا، فَقَالَ: لا تَجِدُونَ في التَّوْرَاةِ الرَّجْمَ؟ فَقالوا: لا نَجِدُ فِيهَا شيئًا، فَقَالَ لهمْ عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ فَأْتُوا بالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَوَضَعَ مِدْرَاسُهَا الذي يُدَرِّسُهَا منهمْ كَفَّهُ علَى آيَةِ الرَّجْمِ فَطَفِقَ يَقْرَأُ ما دُونَ يَدِهِ، وما ورَاءَهَا ولَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَنَزَعَ يَدَهُ عن آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَالَ: ما هذِه؟ فَلَمَّا رَأَوْا ذلكَ قالوا: هي آيَةُ الرَّجْمِ، فأمَرَ بهِما فَرُجِما قَرِيبًا مِن حَيْثُ مَوْضِعُ الجَنَائِزِ عِنْدَ المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَحْنِي عَلَيْهَا يَقِيهَا الحِجَارَةَ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٥٥٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن عكرمة مولي ابن عباس دخَلتُ علَى ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهُما وهو يقرأُ في المصحَفِ قبلَ أن يذهَب بَصرُهُ وهوَ يَبكي فقُلتُ: ما يُبكيكَ

يا ابنَ عبَّاسٍ جَعلَني اللهُ فِداكَ ؟ قال: فقالَ: هَلْ تعرِفُ أيلةَ ؟ قُلتُ: وما أَيلةُ ؟ قال: قَريةٌ كانَ بها ناسٌ مِنَ اليهودِ فحَرَّمَ اللهُ عليهِمُ الحيتانِ يومَ السَّبتِ فكانَت حيتانُهم تأتيهِم يومَ سبتِهِم شُرَّعًا بيضاءُ سمانٌ كأمثالِ المخاضِ بأفنائهم وأبنِيائِهِم فإذا كانَ في غيرِ يومِ السَّبتِ لم يجِدوها ولم يُدركوها إلَّا في مشقَّةٍ ومئونَةٍ شديدةٍ فقالَ بعضُهم لبعضٍ أو مَن قال ذلكَ منهُم: لعلَّنا لو أخذناها يومَ السَّبتِ وأكلناها في غيرِ يومِ السَّبتِ ففعل ذلك أهلُ بيتٍ منهُم فأخَذوا فشَووا فوجَد جيرانُهم ريحَ الشَّوي فقالوا: واللهِ ما نَرى إلا أصابَ بني فلانٍ شيءٌ فأخذَها آخرونَ حتَّى فشَا ذلك فيهِم وكثُرَ فافترقوا ثَلاثًا فرقةٌ أكَلَت وفرقةٌ نهَت وفرقَةٌ قالَت: لم تِعظونَ قومًا اللهُ مهلُكُهم أو معذِّبُهُم عذابًا شَديدًا فقالت الفِرقةُ التي نهَت: إنما نحذِّرُكُم غضبَ اللهِ وعقابَهُ أن يصيبَكُمْ بخسفٍ أو قَذفٍ أو ببَعضِ ما عندَهُ من العذابِ واللهِ لأنبأتُكُم في مكانٍ أنتُم فيه وخَرجوا من السَّورِ فغَدوا علَيه من الغَدِ فضَربوا بابَ السَّورِ فلم يُجِبهم أحَدٌ فأتَوا بسبَبٍ فأسنَدَهُ إلى السَّورِ ثمَّ رقِيَ منهُم راقٍ علَى السُّورِ فقالَ: يا عبادَ اللهِ قردةٌ واللهِ لها أذنابٌ تُعاوي ثلاثَ مرَّاتٍ ثم نزلَ من السُّورِ ففتحَ السُّورَ فدخل النَّاسُ عليهِم فعرفَت القرَدةُ أنسابَها من الإنسِ ولم يعرِفِ الإنسُ أنسابَهم مِن القرَدةِ قال: فيأتي القِردُ إلى نَسيبهِ وقريبِهِ من الإنس فيحتَكُّ به ويلصَقُ ويقولُ الإنسانُ: أنتَ فلانٌ فيُشيرُ برأسِهِ أي نعَم ويبكي وتأتي القِرْدَةُ إلى نسيبِها وقريبِها من الإنسِ فيقولُ لها: أنتِ فلانةٌ فتُشيرُ برأسِها أي نعَم وتَبكي فيقولُ لهُم الإنسُ: أما إنَّا حذَّرناكُم غضَبَ اللهِ وعقابَهُ أن يصيبَكُم بخسفٍ أو مسخٍ أو ببعضِ ما عِندهُ من العذابِ قال ابنُ عبَّاسٍ: فاسمَعِ اللهَ يقولُ: أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ فلا أدري ما فعَلَت الفرقَةُ الثالثةُ قال ابنُ عبَّاسٍ: فكَم قد رأينا مِن منكَرٍ فلم ننهَ عنهُ قال عكرمةُ: فقلتُ ما تَرى جعَلني اللهُ فِداكَ إنَّهُم قد أنكَروا وكرِهوا حينَ قالوا: لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فأعجَبهُ قَولي ذلك وأمرَ لي بِبُردَينِ غليظَينِ فكسانيهِما

الراوي : عكرمة | المحدث : الحاكم | المصدر : المستدرك على الصحيحين

الصفحة أو الرقم: ٥٣/٣ | خلاصة حكم المحدث : صحيح الإسناد(هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه).

٢-- وهو يعفو عن كثير أي يتركه ولا يبينه، وإنما يبين ما فيه حجة على نبوته، ودلالة على صدقه وشهادة برسالته، ويترك ما لم يكن به حاجة إلى تبيينه. فهو مترفع عما لا فائدة فيه.

٣- والقرآن الكريم يبين الأحكام وما رضيه الله من طرق السلامة الموصلة إلى دار السلام المنزهة عن كل آفة، والمؤمّنة من كل مخافة، وهي الجنة، ويخرج المؤمنين به من ظلمات الكفر والجهالات إلى نور الإسلام والهدايات بتوفيقه وإرادته، ويرشد إلى الدين الحق.

٨- الرد على معتقدات اليهود والنصارى [سورة المائدة (٥) :الآيات ١٧ الى ١٩]

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما بَيْنَهُما يَخْلُقُ ما يَشاءُ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٧) وَقالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصارى نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما بَيْنَهُما وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ (١٨) يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا ما جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ وَلا نَذِيرٍ فَقَدْ جاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٩)

التفسير

١٧ - لقد كفر القائلون من النصارى بأن الله هو المسيح عيسى بن مريم، قل لهم -أيها الرسول-: من يقدر أن يمنع الله من إهلاك المسيح عيسى بن مريم ويهلك أمه، ويهلك من في الأرض كلهم إذا أراد إهلاكهم؟! وإذا لم يقدر أحد أن يمنعه من ذلك دل ذلك على أنه لا إله إلا الله، وأن الجميع: عيسى بن مريم

وأمه وسائر الخلق هم خَلْقُ الله، ولله ملك السماوات والأرض وملك ما بينهما، يخلق ما يشاء، وممن شاء خلقه: عيسى -عليه السلام-؛ فهو عبده ورسوله، والله على كل شيء قدير.

١٨ - وادَّعى كل من اليهود والنصارى أنهم أبناء الله وأحباؤه، قل -أيها الرسول- ردًّا عليهم: لماذا يعذبكم الله بالذنوب التي ترتكبونها؟! فلو كنتم أحباءه كما زعمتم لما عذبكم بالقتل والمسخ في الدنيا، وبالنار في الآخرة؛ لأنه لا يعذب من أحب، بل أنتم بشر كسائر البشر، مَنْ أحسن منهم جازاه بالجنة، ومن أساء عاقبه بالنار، فالله يغفر لمن يشاء بفضله، ويعذب من يشاء بعدله، ولله وحده ملك السماوات والأرض وملك ما بينهما، وإليه وحده المرجع.

١٩ - يا أهل الكتاب من اليهود والنصارى، قد جاءكم رسولنا محمد - صلى الله عليه وسلم - بعد انقطاع من الرسل وشدة الحاجة إلى إرساله؛ لئلا تقولوا معتذرين: ما جاءنا رسول يبشرنا بثواب الله، وينذرنا عقابه، فقد جاءكم محمد - صلى الله عليه وسلم - مبشرًا بثوابه ومنذرًا عقابه، والله على كل شيء قدير، لا يعجزه شيء، ومن قدرته إرسال الرسل، وخَتْمهم بمحمد - صلى الله عليه وسلم -.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- أثبتت الآية الأولى: لَقَدْ كَفَرَ ... كفر النصارى بقولهم: إن الله هو المسيح ابن مريم، أي يدينون له. وأعلمهم الله أن المسيح لو كان إلها لقدر على دفع ما ينزل به أو بغيره، وقد أمات أمه، ولم يتمكن من دفع الموت عنها، فلو أهلكه هو أيضا، فمن يدفعه عن ذلك أو يرده؟! والمسيح وأمه مخلوقان محدودان محصوران، وما أحاط به الحد والنهاية لا يصلح للألوهية، وإنما الله هو مالك السموات والأرض وما بينهما من النوعين والصنفين، يخلق ما يشاء كخلق عيسى من أم بلا أب آية لعباده، والله قادر على كل شيء.

وفي الصحيح أنَّ عَائِشَةَ، وعَبْدَ اللَّهِ بنَ عَبَّاسٍ، قالَا: لَمَّا نَزَلَ برَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً له علَى وجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بهَا كَشَفَهَا

عن وجْهِهِ، فَقالَ وهو كَذلكَ: لَعْنَةُ اللَّهِ علَى اليَهُودِ والنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَذِّرُ ما صَنَعُوا.

الراوي : عبدالله بن عباس وعائشة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٤٣٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

١-- **في الحَديثِ**: النَّهْيُ عن بِناءِ المَساجِدِ عَلى القُبورِ.

٢-- وَفيه: النَّهْيُ عن التَّشَبُّهِ بالْيَهودِ والنَّصارى.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ زَيْدَ بنَ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إلى الشَّأْمِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ، ويَتْبَعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ اليَهُودِ فَسَأَلَهُ عن دِينِهِمْ، فَقالَ: إنِّي لَعَلِّي أنْ أدِينَ دِينَكُمْ، فأخْبِرْنِي، فَقالَ: لا تَكُونُ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن غَضَبِ اللَّهِ، قالَ زَيْدٌ ما أفِرُّ إلَّا مِن غَضَبِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ مِن غَضَبِ اللَّهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُهُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ زَيْدٌ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا، ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَقالَ: لَنْ تَكُونَ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، قالَ: ما أفِرُّ إلَّا مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا مِن غَضَبِهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ في إبْرَاهِيمَ عليه السَّلَامُ خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقالَ: اللَّهُمَّ إنِّي أشْهَدُ أنِّي علَى دِينِ إبْرَاهِيمَ،

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٣٨٢٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٢-- وأبطلت الآية الثانية: وَقالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصارى دعاوى اليهود والنصارى معزتهم وحظوتهم عند الله، وأنهم أبناء الله وأحباؤه، فإن صح ما يزعمون فلم أنزل العذاب بهم في الدنيا من هزيمة وتخريب وتدمير ديارهم وتشريدهم، وأعد لهم عذاب جهنم لكفرهم ومعاصيهم، فليسوا إذن أبناء الله وأحباءه فإن

الحبيب لا يعذب حبيبه، وأنتم تقرّون بعذاب العصاة منكم،فذلك دليل على كذبكم. وإنما هم في الحقيقة كسائر البشر يحاسبهم على الطاعة والمعصية.

وفي الصحيح عن أبي هريرة والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَسْمَعُ بي أحَدٌ مِن هذِه الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، ولا نَصْرانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ ولَمْ يُؤْمِنْ بالَّذِي أُرْسِلْتُ به، إلَّا كانَ مِن أصْحابِ النَّارِ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٥٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديثِ: وجوبُ الإيمانِ برِسالةِ نبيِّنا محمَّد صلَّى اللهُ عليه وسلَّم إلى جَميعِ النَّاسِ ونَسْخِ المِللِ بمِلَّتِه؛ فمَن عَلِم بمَجيءِ رسولِ اللَّهِ محمَّدٍ صلَّى الله عليه وسلَّم ولم يُؤمِنْ به ولا بالذي أُرْسِلَ به، ليس بمُؤمِنٍ وهو مِن أهلِ النَّارِ، حتَّى لو ادَّعى أنَّه يُؤمِن باللهِ وببعضِ الرُّسُل كموسى وعيسى عليهما السلام..

٣-- وأوضحت الآية الثالثة: يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا مهمة النبي صلّى الله عليه وسلّم في تبيان أمر النجاة والسعادة الأبدية، وإناطتها بالإيمان والعمل الصالح، فالجنة لمن أطاع الله ورسوله، والنار لمن عصى الله ورسوله، وفي تقرير أحكام الحياة وقوانين المجتمع لئلا أو كراهية أن تقولوا: ما جاءنا من مبشر ولا منذر.

٤-- وكان بين ميلاد عيسى والنبي صلّى الله عليه وسلّم خمسمائة وتسع وستون سنة.

وفي الصحيح عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: فَتْرَةٌ بيْنَ عِيسَى، ومُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عليهما وسَلَّمَ، سِتُّ مِئَةِ سَنَةٍ.

الراوي : عبدالرحمن بن مل النهدي أبو عثمان | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٣٩٤٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح

وفي الصحيح عن أبي هريرة أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بابْنِ مَرْيَمَ، وَالأنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ، ليسَ بَيْنِي وبيْنَهُ نَبِيٌّ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٤٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن أبي هريرة الأنبياءُ إخوةٌ لِعَلَّاتٍ؛ أمهاتُهم شتَّى، و دينُهم واحدٌ، و أنا أولى الناسِ بعيسى ابنِ مريمَ لأنه [ليس بيني و بينه نبيٌّ ، و إنه نازلٌ ، فإذا رأيتُموه فاعرَفوه ، رجلٌ مربوعٌ ، إلى الحُمرةِ و البياضِ ، بين مُمَصَّرَتَينِ ، كأنَّ رأسَه يقطُرُ ، و إن لم يُصِبْه بللٌ ، فيقاتِلُ الناسَ على الإسلامِ ، فيَدُقُّ الصليبَ ، و يقتُلُ الخنزيرَ ، و يَضَعُ الجزيةَ ، و يُهلِكُ اللهُ في زمانه المِلَلَ كلَّها إلا الإسلامَ ، و يُهلِكُ اللهُ المسيحَ الدَّجَّالَ ، [وتقعُ الأمَنَةُ في الأرضِ حتى ترتَعُ الأسُودُ مع الإبلِ ، و النِّمارُ مع البقرِ ، و الذئابُ مع الغنمِ ، و يلعب الصبيانُ بالحيَّاتِ لا تَضُرُّهم] ، فيمكث في الأرضِ أربعين سنةً ، ثم يُتوفَّى ، فيُصلِّي عليه المسلمون

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة

الصفحة أو الرقم: ٢١٨٢ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح |

التخريج : أخرجه أبو داود (٤٣٢٤)، وأحمد (٩٦٣٠) باختلاف يسير.

وفي الصحيح عن جابر بن عبد الله يَخرُجُ الدَّجَّالُ في خَفْقةٍ مِن الدِّينِ، وإدْبارٍ مِن العِلمِ، فلَه أرْبعونَ لَيلةً يَسيحُها في الأرضِ، اليومُ منها كالسَّنةِ، واليومُ منها كالشَّهرِ، واليومُ منها كالجُمُعةِ، ثُمَّ سائِرُ أيَّامِه كأيَّامِكُم هذه، وله حِمارٌ يَركَبُه عَرضُ ما بَينَ أُذُنَيه أرْبعونَ ذِراعًا، فيقولُ للنَّاسُ: أنا رَبُّكُم، وهو أعْوَرُ، وإنَّ ربَّكُم ليس بِأعْوَرَ، مَكتوبٌ بَينَ عَينَيهِ كافِرٌ -ك ف ر مُهَجَّاةٌ- يَقرَؤُه كلُّ مُؤمِنٍ كاتِبٍ، وغَيرِ كاتِبٍ، يَرِدُ كلَّ ماءٍ ومَنهَلٍ إلَّا المدينةَ ومكَّةَ، حرَّمَهُما اللهُ عليه، وقامَتِ الملائِكةُ بِأبْوابِها، ومعه جِبالٌ مِن خُبزٍ، والنَّاسُ في جَهْدٍ إلَّا مَن تَبِعَه، ومعه نَهرانِ أنا أعْلَمُ بهما منه، نَهرٌ يقولُ: الجَنَّةُ، ونَهرٌ يقولُ: النَّارُ، فمَن أُدخِلَ

الذي يُسَمِّيه الجَنَّةَ، فهو النَّارُ، ومَن أُدخِلَ الذي يُسَمِّيه النَّارَ، فهو الجَنَّةُ، قال: ويَبعَثُ اللهُ معه شياطينَ تُكَلِّمُ النَّاسَ، ومعه فِتْنةٌ عَظيمةٌ، يَأمُرُ السماءَ فتُمطِرُ فيما يَرى النَّاسُ، ويَقتُلُ نَفسًا ثُمَّ يُحييها فيما يَرى النَّاسُ، لا يُسَلَّطُ على غَيرِها مِن النَّاسِ، ويقولُ: أيُّها النَّاسُ: هل يَفعَلُ مِثلَ هذا إلَّا الربُّ، قال: فيَفِرُّ المُسلِمون إلى جَبَلِ الدُّخانِ بالشامِ فيَأتيهِم، فيُحاصِرُهم، فيَشتَدُّ حِصارُهم ويُجهِدُهُم جَهْدًا شَديدًا، ثُمَّ يَنزِلُ عيسى ابنُ مَريَمَ فيُنادي مِن السَّحَرِ، فيقولُ: يا أيُّها النَّاسُ، ما يَمنَعُكُم أنْ تَخرُجوا إلى الكَذَّابِ الخَبيثِ؟ فيقولونَ: هذا رَجُلٌ جِنِّيٌّ، فيَنطَلِقون فإذا هُم بعيسى ابنِ مَريَمَ، فتُقامُ الصلاةُ، فيُقالُ له: تَقدَّمْ يا رُوحَ اللهِ، فيقولُ: لِيتقَدَّمْ إمامُكُم فلْيُصَلِّ بِكُم، فإذا صلَّى صلاةَ الصبحِ خَرَجوا إليه، قال: فحينَ يَرى الكَذَّابُ يَنْماثُ كما يَنْماثُ المِلْحُ في الماءِ، فيَمْشي إليه، فيَقتُلُه حتى إنَّ الشَّجَرةَ والحَجَرَ يُنادي: يا رُوحَ اللهِ، هذا يَهوديٌّ، فلا يَترُكُ ممَّن كان يَتبَعُه أحَدًا إلَّا قَتَلَه.

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند الصفحة أو الرقم: ١٤٩٥٤ | خلاصة حكم المحدث : إسناده على شرط مسلم

التخريج : أخرجه أحمد (١٤٩٥٤) واللفظ له، وابن خزيمة في ((التوحيد)) (١٠٢/١)، والطحاوي في ((شرح مشكل الآثار)) (٥٦٩٤)

<u>١٠-- تذكير موسى قومه بنعمة الله ومطالبتهم بدخول الأرض المقدسة وموقفهم الرافض [سورة المائدة (٥) :الآيات ٢٠ الى ٢٦]</u>

وَإِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ يا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِياءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكاً وَآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ (٢٠) يا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَرْتَدُّوا عَلى أَدْبارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ (٢١) قالُوا يا مُوسى إِنَّ فِيها قَوْماً جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَها حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْها فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْها فَإِنَّا داخِلُونَ (٢٢) قالَ رَجُلانِ مِنَ الَّذِينَ يَخافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبابَ فَإِذا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ

كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٣) قالُوا يا مُوسى إِنَّا لَنْ نَدْخُلَها أَبَداً ما دامُوا فِيها فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقاتِلا إِنَّا هاهُنا قاعِدُونَ (٢٤) قالَ رَبِّ إِنِّي لا أَمْلِكُ إِلاَّ نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ (٢٥) قالَ فَإِنَّها مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ (٢٦)

التفسير

٢٠-- واذكر -أيها الرسول- حين قال موسى لقومه بني إسرائيل: يا قوم، اذكروا بقلوبكم وألسنتكم نعمة الله عليكم حين جعل فيكم أنبياء يدعونكم إلى الهدى، وجعلكم ملوكًا تملكون أمر أنفسكم بعد أن كنتم مملوكين مُسْتعبدين، وأعطاكم من نعمه ما لم يعط أحدًا من العالَمِين في زمانكم.

٢١-- قال موسى: يا قوم، ادخلوا الأرض المطهرة: (بيت المقدس وما حوله) التي وعدكم الله بدخولها وقتال مَن فيها من الكافرين، ولا تنهزموا أمام الجبارين، فيكون مآلكم الخسران في الدنيا والآخرة.

٢٢- قال له قومه: يا موسى، إن في الأرض المقدسة قومًا أولي قوة وأولي بأس شديد، وهذا يمنعنا من دخولها، فلن ندخلها ما دام هؤلاء فيها؛ لأنه لا حول لنا ولا قوة بقتالهم، فإن يخرجوا منها فإنا داخلون فيها.

٢٣- قال رجلان من أصحاب موسى ممن يخشون الله ويخافون عقابه، أنعم الله عليهما بالتوفيق لطاعته، يحضَّان قومهما على امتثال أمر موسى -عليه السلام- : ادخلوا على الجبابرة باب المدينة، فإذا اقتحمتم الباب، ودخلتموه فإنكم -بإذن الله- ستغلبونهم وثوقًا بسُنَّة الله بترتيب النصر على اتخاذ الأسباب من الإيمان بالله واعداد الوسائل المادية، وعلى الله وحده اعتمدوا وتوكلوا إن كنتم مؤمنين حقًّا، فالإيمان يستلزم التوكل عليه سبحانه.

٢٤ - قال قوم موسى من بني إسرائيل مُصِرِّينَ على مخالفة أمر نبيهم موسى -عليه السلام-: إنا لن ندخل المدينة ما دام الجبارون فيها، فاذهب أنت -يا

موسى- وربك فقاتلا الجبارين، أما نحن فسنبقى مقيمين في مكاننا متخلفين عن القتال معكما.

٢٥ - قال موسى لربه: يا رب لا سلطان لي على أحد إلا على نفسي وأخي هارون، فافصل بيننا وبين القوم الخارجين عن طاعتك وطاعة رسولك.

٢٦- قال الله لنبيه موسى -عليه السلام-: إن الله حرَّم دخول الأرض المقدسة على بني إسرائيل مدة أربعين سنة، يضلون هذه المدة في الصحراء حيارى لا يهتدون، فلا تأسف -يا موسى- على القوم الخارجين عن طاعة الله، فإن ما يصيبهم من عقاب هو بسبب معاصيهم وذنوبهم.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- تضمنت هذه القصة تقريع اليهود وبيان فضائحهم ومخالفتهم لله ولرسوله، ونكولهم عن طاعتهما فيما أمر به كل منهما من الجهاد، فضعفت أنفسهم عن مقاتلة الأعداء، مع أن معهم موسى كليم الله يعدهم بالنصر والظفر بأعدائهم، بالرغم مما شاهدوا من فعل الله بعدوهم فرعون من إغراقه مع جنوده في اليم، وهم ينظرون، لتقر به أعينهم.

٢-- وإذا كان أسلافهم تمردوا على موسى وعصوه، فكذلك أحفادهم تمردوا على محمد عليه السلام، وهو تسلية له.

٣-- وهذا يدل على قبح طبائع اليهود وإمعانهم في مخالفة أوامر الله، بالرغم من تذكير موسى لهم بنعم الله الكثيرة عليهم **وأهمها ثلاث:**

١-- بعث كثير من الأنبياء في بني إسرائيل.

٢-- وجعلهم ملوكا: أي يملكون أمرهم لا يغلبهم فيه غالب، بعد أن كانوا مملوكين لفرعون مقهورين، فأنقذهم الله وأغرق عدوهم.

٣-- وإعطاؤهم ما لم يعط أحد من عالمي زمانهم.

٤-- وقد أمرهم موسى بمجاهدة الأعداء من الكنعانيين الجبارين في فلسطين، وبدخول الأرض المقدسة (المطهرة أو المباركة) فتمردوا وأبوا الدخول، بالرغم من تبشير الرجلين الصالحين من النقباء (يوشع وكالب) لهم بالنصر والغلبة والفتح، وقالا: ولا يهولنكم عظم أجسامهم، فقلوبهم ملئت رعبا منكم، فأجسامهم عظيمة وقلوبهم ضعيفة.

٥-- وتمادوا بعناد وإفراط على الله، فرفضوا الدخول إلى الأرض المقدسة وقالوا لموسى: فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقاتِلا، إِنَّا هاهُنا قاعِدُونَ وهذا منهم كفر لأنهم شكّوا في رسالة موسى.

٦-- فدعا موسى عليه السلام عليهم، وطلب فصل القضاء بينه وبينهم.

فاستجاب الله دعاءه وعاقبهم في التيه أربعين سنة، ومات هارون وموسى في التيه.

روى مسلم في صحيحة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قالَ: أُرْسِلَ مَلَكُ المَوْتِ إلى مُوسَى عليه السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إلى رَبِّهِ فَقالَ: أَرْسَلْتَنِي إلى عَبْدٍ لا يُرِيدُ المَوْتَ، قالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ له: يَضَعُ يَدَهُ علَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ، بما غَطَّتْ يَدُهُ بكُلِّ شَعْرَةٍ، سَنَةٌ، قالَ: أَيْ رَبِّ ثُمَّ مَهْ؟ قالَ: ثُمَّ المَوْتُ، قالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بحَجَرٍ، فَقالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ: فلوْ كُنْتُ ثَمَّ، لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إلى جَانِبِ الطَّرِيقِ، تَحْتَ الكَثِيبِ الأحْمَرِ.

الراوي : طاووس بن كيسان اليماني | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم الصفحة أو الرقم: ٢٣٧٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (١٣٣٩)، ومسلم (٢٣٧٢) واللفظ له

٨-- وفعل موسى مع الملك لأنه لم يعرفه، وأنه رأى رجلا دخل منزله بغير إذنه، يريد نفسه، فدافع عن نفسه، فلطم عينه، ففقأها.

٩-- وكان العقاب الإلهي لبني إسرائيل المتمردين عن الطاعة هو تصفيتهم وتجديد بنية الشعب، وظهور جيل جديد من الشباب يتحملون المسؤولية، وكانوا أهلا للجهاد ومقاومة الجبارين، وجعلهم أئمة وارثين.

وفي الصحيح عن أبي هريرة لمَّا خلقَ اللَّهُ آدمَ ونفخَ فيهِ الرُّوحَ عَطسَ فقالَ: الحمدُ للَّهِ، فحمِدَ اللَّهَ بإذنِهِ، فقالَ لَهُ ربُّهُ يرحَمُكَ اللَّهُ يا آدمُ، اذهب إلى أولئِكَ الملائِكَةِ، إلى ملأ منهُم جلوسٍ فقل: السَّلامُ عليكُم قالوا: وعليكَ السَّلامُ ورحمةُ اللَّهِ، ثمَّ رجعَ إلى ربِّهِ، قالَ: إنَّ هذِهِ تحيَّتُكَ وتحيَّةُ بَنيكَ، بينَهُم فقالَ اللَّهُ لَهُ ويداهُ مَقبوضتانِ: اختَر أيَّهما شئتَ، قالَ: اختَرتُ يمينَ ربِّي وَكِلتا يدي ربِّي يمينٌ مبارَكَةٌ ثمَّ بسطَها فإذا فيها آدمُ وذرِّيَّتُهُ، فقالَ: أي ربِّ، ما هؤلاءِ؟ فقالَ: هؤلاءِ ذرِّيَّتُكَ، فإذا كلُّ إنسانٍ مَكْتوبٌ عُمرُهُ بينَ عينيهِ، فإذا فيهم رجلٌ أضوَؤُهُم أو من أضوئِهِم قالَ: يا ربِّ مَن هذا؟ قالَ: هذا ابنُكَ داودُ قد كتبتُ لَهُ عُمُرَ أربعينَ سنةً. قالَ: يا ربِّ زِدهُ في عمرِهِ. قالَ: ذاكَ الَّذي كتبَ لَهُ. قالَ: أي ربِّ، فإنِّي قَد جعَلتُ لَهُ من عُمُري ستِّينَ سنةً. قالَ: أنتَ وذاكَ. قالَ: ثمَّ أُسْكِنَ الجنَّةَ ما شاءَ اللَّهُ، ثمَّ أُهْبِطَ منها، فَكانَ آدمُ يعدُّ لنَفسِهِ، قالَ: فأتاهُ ملَكُ الموتِ، فقالَ لَهُ آدمُ: قد عجَّلتَ، قَد كتبَ لي ألفُ سنةٍ. قالَ: بلَى ولَكِنَّكَ جعَلتَ لابنِكِ داودَ ستِّينَ سَنةً، فجَحدَ فجَحدَتْ ذرِّيَّتُهُ، ونسيَ فنَسيَتْ ذرِّيَّتُهُ. قالَ: فمِن يومئذٍ أُمِرَ بالكتابِ والشُّهودِ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٣٣٦٨ | خلاصة حكم المحدث : حسن صحيح

التخريج : أخرجه الترمذي (٣٣٦٨) واللفظ له، والبزار (٨٤٧٨)، وابن خزيمة في ((التوحيد)) (١/١٦٠)

١-- **وفي الحَديثِ:** إثباتُ أنَّ للهِ عزَّ وجلَّ يَدَينِ وكَفَّينِ، وأنَّه تعالى يَقبِضُهما ويَبسُطُهما، وتِلك الصِّفاتُ ليسَت كصِفاتِ البشَرِ، ولكن بما يليقُ بذاتِه وجَلالِه.

٢-- **وفيه:** أنَّ تَشميتَ العاطِسِ، وإلقاءَ السَّلامِ، والأمرَ بالكِتابةِ والشُّهودِ هي مِن السُّننِ والشَّرائعِ التي أُقِرَّت معَ خَلقِ آدَمَ عليه السَّلامُ

مناسبة الحديث والآية أربعين سنه ده عمر تغيير الأجيال من جيل إلي آخر بوجه عام

٩-- قصة قابيل وهابيل وأول جريمة قتل في الدنيا [سورة المائدة (٥) :الآيات ٢٧ الى ٣٢]

وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبا قُرْباناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِما وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قالَ إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (٢٧) لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي ما أَنَا بِباسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ (٢٨) إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحابِ النَّارِ وَذلِكَ جَزاءُ الظَّالِمِينَ (٢٩) فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخاسِرِينَ (٣٠) فَبَعَثَ اللَّهُ غُراباً يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ قالَ يا وَيْلَتى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هذَا الْغُرابِ فَأُوارِيَ سَوْأَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ (٣١) مِنْ أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنا عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً وَلَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُنا بِالْبَيِّناتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ بَعْدَ ذلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (٣٢)

التفسير

٢٧- واقصص -أيها الرسول- على هؤلاء. الحسدة الظالمين من اليهود خبر ابْنَي آدم، وهما قابيل وهابيل، بالصدق الذي لا مرية فيه، حين قَدمَا قُرْبانًا يتقرب به كل منهما إلى الله سبحانه، فَقَبِلَ الله القُرْبان الذي قدمه هابيل؛ لأنه من أهل التقوى، ولم يقبل قربان قابيل؛ لأنه ليس من أهل التقوى، فاستنكر قابيل قبول قُرْبان هابيل حسدًا، وقال: لأقتلنك يا هابيل، فقال هابيل: إنما يقبل الله قُرْبان من اتقاه بامتثال أوامره واجتناب نواهيه.

٢٨- لئن مَدَدتَّ يدك إليّ تقصد قتلي فلست مجازيك بمثل صنيعك، ذلك ليس جبنًا مني، ولكني أخاف الله رب المخلوقات.

٢٩- فقال له مرهبًا: إني أريد أن ترجع بإثم قتلي ظلمًا وعدوانًا إلى آثامك السابقة، فتكون من أصحاب النار الذين يدخلونها يوم القيامة، ذلك الجزاء جزاء المعتدين، وأنا لا أريد أن أرجع بإثم قتلك فأكون منهم.

٣٠ - فزيَّنتْ لقابيل نفسُه الأمارة بالسوء قتلَ أخيه هابيل ظلمًا فقتله، فأصبح بسبب ذلك من الناقصين أنفسهم حظوظهم في دنياهم وأخراهم.

٣١- فأرسل الله غرابًا يثير الأرض أمامه ليدفن فيها غرابًا ميتًا؛ ليعلمه كيف يستر بدن أخيه، فأصبح من المتحسرين.

٣٢- من أجل قَتْل قابيل أخاه أعلمنا بني إسرائيل أن من قَتَل نفسًا بغير سبب من قِصاص أو إفساد في الأرض بالكفر أو الحِرابة، فكأنما قتل الناس جميعًا؛ لأنه لا فرق عنده بين البريء والجاني. ومن امتنع عن قتل نفس حرَّمها الله تعالى معتقدًا حرمة قتلها ولم يقتل؛ فكأنما أحيا الناس جميعًا؛ لأن صنيعه فيه سلامتهم جميعًا، ولقد جاءت رسلُنا إلى بني إسرائيل بالحجج الواضحة والبراهين الجلية، ومع هذا فإن كثيرًا منهم متجاوزون لحدود الله بارتكاب المعاصي، ومخالفة رسلهم.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- العبرة في قصة ابني آدم أن الحسد كان سبب أول جريمة قتل في البشر، وأنه هو أسّ المفاسد والمعايب والرذائل في المجتمع، فالأمة المتحاسدة متمزقة متعادية متباغضة، لا تجتمع على خير، ولا تلتقي على فضيلة، ولا تتعاون على برّ وصلاح وتقدم، مما يؤدي إلى الضعف والذل والهوان وعبودية أفرادها لمن سواهم.

وفي الصحيح عن أبي هريرة لا تَحاسَدُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَناجَشُوا، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إخْوانًا.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٥٦٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٦٣) واللفظ له

وفي الصحيح عن أبي هريرة إيَّاكُمْ والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أكْذَبُ الحَديثِ، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَناجَشُوا، ولا تَحاسَدُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ اللَّهِ إخْوانًا.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦٠٦٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن أبي هريرة إيَّاكُمْ والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أكْذَبُ الحَديثِ، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَباغَضُوا، وكُونُوا إخْوانًا، ولا يَخْطُبُ الرَّجُلُ علَى خِطْبَةِ أخِيهِ حتَّى يَنْكِحَ أوْ يَتْرُكَ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٥١٤٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن أبي هريرة لا تَباغَضوا، ولا تَحاسَدوا، ولا تَناجَشوا، ولا تَدابَروا، وكونوا عِبادَ اللهِ إخْوانًا. لا يَبيعَنَّ حاضِرٌ لِبادٍ، ولا تَلْقَوُا الرُّكْبانَ بِبَيْعٍ، وأيُّما امرئٍ ابتاعَ شاةً فوجَدَها مُصَرَّاةً؛ فلْيَرُدَّها، ولْيَرُدَّ معها صاعًا مِن تَمرٍ. ولا يَسُمْ أحدُكم على سَومِ أخيه، ولا يَخطُبْ على خِطْبَتِه، ولا تَسأَلِ المرأَةُ طَلاقَ أُختِها لتَكْتَفِئَ ما في إنائِها؛ فإنَّ رِزْقَها على اللهِ عزَّ وجلَّ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند

الصفحة أو الرقم: ٩١٢٠ | خلاصة حكم المحدث : صحيح |

التخريج : أخرجه البخاري (٢١٤٠)، ومسلم (١٤٠٨) باختلاف يسير، وأبو داود (٢٠٨٠، ٢١٧٦)، والترمذي (١١٣٤، ١١٩٠) مفرقاً مختصراً،

والنسائي (٤٥٠٢) مطولاً، وابن ماجه (١٨٦٧، ٢١٧٢) مفرقاً مختصراً، وأحمد (٧٢٤٨) واللفظ له

٢-- والمستفاد من الآية أنه إن همّ اليهود بالفتك بمحمد، فليس ذلك جديدا عليهم، فقد قتلوا الأنبياء قبله، وقتل قابيل هابيل، والشر قديم، والتذكير بهذه القصة مفيد لأنها قصة صدق، وليست حديثا موضوعا من نسج الخيال، وفيها تبكيت لمن خالف الإسلام، وتسلية للنبي صلّى الله عليه وسلّم.

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين كانَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقولُ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فِيهِ: يا عائِشَةُ ما أزالُ أجِدُ ألَمَ الطَّعامِ الذي أكَلْتُ بخَيْبَرَ، فَهذا أوانُ وجَدْتُ انْقِطاعَ أبْهَرِي مِن ذلكَ السُّمِّ.

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٤٤٢٨ | خلاصة حكم المحدث : [معلق]

وفي الصحيح عن رجل من الصحابة أنَّ كفَّارَ قُرَيْشٍ كتبوا إلى ابنِ أبيٍّ، ومن كانَ يعبُدُ معَهُ الأوثانَ منَ الأوسِ والخزرجِ، ورسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ يومئذٍ بالمدينةِ قبلَ وقعةِ بدرٍ: إنَّكم آويتُمْ صاحبَنا، وإنَّا نُقسِمُ باللَّهِ لتقاتلُنَّهُ، أو لتخرجُنَّ أو لنَسيرنَّ إليكم بأجمعِنا حتَّى نقتلَ مقاتلتَكُم، ونَستبيحَ نساءَكُم، فلمَّا بلغَ ذلِكَ عبدَ اللَّهِ بنَ أبيٍّ ومن كانَ معَهُ من عبدةِ الأوثانِ، اجتَمعوا لقتالِ النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ، فلمَّا بلغَ ذلِكَ النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ لقيَهُم، فقالَ: لقد بلغَ وعيدُ قُرَيْشٍ منكمُ المبالغَ، ما كانت تَكيدُكُم بأَكْثرَ مِمَّا تريدونَ أن تَكيدوا بِهِ أنفسَكُم، تريدونَ أن تقاتلوا أبناءَكُم، وإخوانَكُم فلمَّا سمِعوا ذلِكَ منَ النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ تفرَّقوا، فبلغَ ذلِكَ كفَّارَ قُرَيْشٍ، فَكَتبت كفَّارُ قُرَيْشٍ بعدَ وقعةِ بدرٍ إلى اليَهودِ: إنَّكم أَهْلُ الحَلقةِ والحصونِ، وإنَّكم لتُقاتلنَّ صاحبَنا، أو لنفعلنَّ كذا وَكَذا، ولا يحولُ بينَنا وبينَ خِدَمِ نسائِكُم شيءٌ، وَهيَ الخلاخيلُ، فلمَّا بلغَ كتابُهُمُ النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ، أجمعت بنو النَّضيرِ بالغدرِ، فأرسَلوا إلى رسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ: اخرُج إلينا في ثلاثينَ رجلًا من أصحابِكَ، وليخرج منَّا ثلاثونَ حَبرًا، حتَّى نلتقيَ بمَكانِ المنصفِ فيسمَعوا منكَ، فإن صدَّقوكَ وآمنوا

بِكَ آمنًّا بِكَ، فقصَّ خبرَهُم، فلمَّا كانَ الغدُ، غَدا عليهم رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ بالكتائبِ فحَصرَهُم، فقالَ لَهُم: إنَّكم واللَّهِ لا تأمَنونَ عندي إلَّا بعَهْدٍ تعاهدوني عليه، فأبوا أن يُعطوهُ عَهْدًا، فقاتلَهُم يومَهُم ذلِكَ، ثمَّ غدا الغدُ على بَني قُرَيْظةَ بالكتائبِ، وترَكَ بَني النَّضيرِ ودعاهم إلى أن يعاهِدوهُ، فعاهدوهُ، فانصَرفَ عنهم، وغدا على بَني النَّضيرِ بالكتائبِ، فقاتلَهُم حتَّى نزلوا على الجَلاءِ، فجلَت بنو النَّضيرِ، واحتَملوا ما أقلَّتِ الإبلُ من أمتعتِهِم، وأبوابِ بيوتِهِم، وخَشبِها، فَكانَ نخلُ بَني النَّضيرِ لرسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ خاصَّةً، أعطاهُ اللَّهُ إيَّاها وخصَّهُ بِها، فقالَ: وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ يقولُ: بِغيرِ قتالٍ، فأعطى النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ أَكْثرَها للمُهاجرينَ، وقسمَها بينَهُم وقسمَ منها لرجُلَيْنِ منَ الأنصارِ، وَكانا ذوي حاجةٍ لم يَقسِمْ لأحدٍ منَ الأنصارِ غيرِهِما، وبقيَ منها صدقةُ رسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ الَّتي في أيدي بَني فاطمةَ

الراوي : رجل من الصحابة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٣٠٠٤ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح

١-- **وفي الحديث:** أخذ الحذر من الأعداء وخاصة في حال الحرب.

٢-- وفيه: بيان صفة الغدر الدائمة في اليهود ووجوب الحيطة منهم.

٣-- وفيه: أن سهم النبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّم من الغنائم من بعده ينفق في مصالح أهله ومصالح المسلمين..

٣-- وجمهور المفسرين على أن ابني آدم هما ابناه لصلبه، وهما قابيل وهابيل وكان قربان قابيل حزمة من سنبل لأنه كان صاحب زرع، واختارها من أردإ زرعه، بل إنه وجد فيها سنبلة طيبة ففركها وأكلها وكان قربان هابيل كبشا لأنه كان صاحب غنم، أخذه من أجود غنمه، فتقبّل قربانه،

٤-- قال القرطبي:فرفع إلى الجنة، فلم يزل يرعى فيها إلى أن فدي به الذبيح عليه السلام، قاله سعيد بن جبير وغيره.

٥-- وسبب القصة: التنازع على الزواج من أخت قابيل توأمته المولودة معه، فقد كان آدم عليه السلام يزوج الذكر من هذا البطن الأنثى من البطن الآخر، ولا تحل له أخته توأمته، فولدت حواء مع قابيل أختا جميلة واسمها «إقليمياء» ومع هابيل أختا ليست كذلك، واسمها «ليوذا» فلما أراد آدم تزويجهما قال قابيل: أنا أحق بأختي، فأمره آدم فلم يأتمر، وزجره فلم ينزجر، فاتفقوا على تقديم القربان **(تفسير القرطبي: ٦/١٣٤)**

٦-- وكانت النتيجة قبول قربان هابيل لصلاحه بدليل قوله لأخيه: إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ.

قال ابن عطية: المراد بالتقوى هنا اتقاء الشرك بإجماع أهل السنة فمن اتقاه وهو موحّد فأعماله المصدّقة لنيته مقبولة وأما المتقى الشرك والمعاصي فله الدرجة العليا من القبول والختم بالرحمة.

وفي الصحيح عن أبي هريرة سُئِلَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ عن أَكْثرِ ما يُدخلُ النَّاسَ الجنَّةَ ؟ فقالَ : تَقوى اللَّهِ وحُسنُ الخلُقِ ، وسُئِلَ عن أَكْثرِ ما يُدخِلُ النَّاسَ النَّارَ ، قالَ : الفَمُ والفَرجُ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٢٠٠٤ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

التخريج : أخرجه الترمذي (٢٠٠٤) واللفظ له، وابن ماجه (٤٢٤٦)، وأحمد (٩٠٨٥)

١-- **وفي الحديثِ:** اهتمامُ الصَّحابةِ رضِيَ اللهُ عنهم بالسُّؤالِ عمَّا يُنجِّيهم في الدُّنيا والآخِرةِ.

٢-- وفيه: الحثُّ على اتِّقاءِ اللهِ وتَحسينِ الخُلقِ؛ لأنَّهما من أسبابِ دُخولِ الجنَّةِ.

٣-- وفيه: التَّحذيرُ مِن خُطورةِ الفمِ والفرجِ؛ حيث إنَّهما من أسبابِ دُخولِ النَّارِ.

٧-- وكان استسلام هابيل لتهديد أخيه قابيل بالقتل معتمدا على أسس ثلاثة:
١- الخوف الحقيقي من الله تعالى،

٢- والخشية من تحمل إثمين: إثم قتله وإثم فعل المقتول الذي عمله قبل القتل،
٣- والابتعاد عن أن يكون من أصحاب النار ومن الظالمين.

وهذه المبادئ من أصول المواعظ التي تنفر من الإقدام على جريمة القتل وغيرها.

٨-- ودل قوله: فَتَكُونَ مِنْ أَصْحابِ النَّارِ على أنهم كانوا في ذلك الوقت مكلفين قد لحقهم الوعد والوعيد. واستدل بعضهم بهذا القول على أن قابيل كان كافرا لأن لفظ أَصْحابِ النَّارِ إنما ورد في الكفار حيث وقع في القرآن.

٩-- وإقدام قابيل على القتل جعله من الخاسرين في الدنيا والآخرة، وتضمنت الآية بيان حال الحاسد، حتى إنه قد يحمله حسده على إهلاك نفسه بقتل أقرب الناس إليه قرابة، وأمسّهم به رحما، وأولاهم بالحنو عليه.

وفي الصحيح عن عبد الله بن مسعود لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إلَّا كانَ علَى ابْنِ آدَمَ الأوَّلِ كِفْلٌ مِن دَمِها، لأنَّهُ أوَّلُ مَن سَنَّ القَتْلَ.

الراوي : عبدالله بن مسعود | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٣٣٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١٠-- ودلت الآية: فَبَعَثَ اللَّهُ غُراباً على الاستفادة من تجارب الآخرين.

وبالرغم من أن قابيل أصبح من النادمين، فلم يكن ندمه جاعلا له من التائبين لأن ندمه لم يكن على القتل وإنما على حمل أخيه على ظهره سنة، أو لأنه لم ينتفع بقتله، وسخط عليه أبواه وإخوته، أو لأجل ترك أخيه بالعراء استخفافا به بعد قتله، فلما رأى فعل الغراب بدفن الغراب الآخر ندم على قساوة قلبه **(تفسير القرطبي ٦/١٣٨)**

١١-- ودلت آية: مِنْ أَجْلِ ذلِكَ.. على تشريع القصاص في حق القاتل على بني إسرائيل. وقوله: مِنْ أَجْلِ ذلِكَ ليس إشارة إلى قصة قابيل وهابيل، بل هو إشارة إلى ما ذكر في هذه القصة من أنواع المفاسد الحاصلة بسبب القتل الحرام وهو القتل العمد العدوان، ومنها قوله: فَأَصْبَحَ مِنَ الْخاسِرِينَ ومنها قوله: فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ.

١٢-- وتخصيص بني إسرائيل بالذكر، وإن كان القتل حراما والقصاص عاما في جميع الأديان والملل لأنهم أول أمة نزل الوعيد عليهم في قتل الأنفس مكتوبا، وكان قبل ذلك قولا مطلقا، فغلظ الأمر على بني إسرائيل بالكتاب بحسب طغيانهم وسفكهم الدماء، فهم مع علمهم بشناعة القتل أقدموا على قتل الأنبياء

وفي الصحيح عن أبي هريرة اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ وما هُنَّ؟ قالَ: الشِّرْكُ باللَّهِ، والسِّحْرُ، وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حَرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحَقِّ، وأَكْلُ الرِّبا، وأَكْلُ مالِ اليَتِيمِ، والتَّوَلِّي يَومَ الزَّحْفِ، وقَذْفُ المُحْصَناتِ المُؤْمِناتِ الغافِلاتِ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٢٧٦٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٢٧٦٦) واللفظ له، ومسلم (٨٩)

١٣-- والرسل، وذلك يدل على غاية قساوة قلوبهم ونهاية بعدهم عن طاعة الله تعالى.

وكان تخصيص بني إسرائيل مناسبا أيضا لما عزموا عليه من الفتك برسول الله صلّى الله عليه وسلّم وبأكابر أصحابه **.(تفسير الرازي ١١/٢١٠)**

١٤-- **والقتل حرام في جميع الشرائع إلا بثلاث خصال:**

١-- كفر بعد إيمان،

٢-- وزنى بعد إحصان،

٣-- وقتل نفس ظلما وتعديا.

وفي الصحيح عن عبد الله بن مسعود لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأَنِّي رَسولُ اللَّهِ، إلَّا بإحْدَى ثَلاثٍ: النَّفْسُ بالنَّفْسِ، والثَّيِّبُ الزَّانِي، والمارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَماعَةِ.

الراوي : عبدالله بن مسعود | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦٨٧٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١٥-- وقوله: أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ هو الشرك، وقيل: قطع طريق. وقتل نفس بمثابة قتل جميع الناس، وإحياؤها بمثابة إحياء جميع الناس.

وفي الصحيح عن أنس بن مالك أنَّ أنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عنْه، حَدَّثَهُمْ: أنَّ ناسًا مِن عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ قَدِمُوا المَدِينَةَ علَى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وتَكَلَّمُوا بالإسْلامِ، فقالوا يا نَبِيَّ اللَّهِ: إنَّا كُنَّا أهْلَ ضَرْعٍ، ولَمْ نَكُنْ أهْلَ رِيفٍ، واسْتَوْخَمُوا المَدِينَةَ، فأمَرَ لهمْ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بذَوْدٍ وراعٍ، وأَمَرَهُمْ أنْ يَخْرُجُوا فيه فَيَشْرَبُوا مِن ألْبانِها وأَبْوالِها، فانْطَلَقُوا حتَّى إذا كانُوا ناحِيَةَ الحَرَّةِ، كَفَرُوا بَعْدَ إسْلامِهِمْ، وقَتَلُوا راعِيَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، واسْتاقُوا الذَّوْدَ، فَبَلَغَ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فَبَعَثَ الطَّلَبَ في آثارِهِمْ، فأمَرَ بهِمْ فَسَمَرُوا أعْيُنَهُمْ، وقَطَعُوا أيْدِيَهُمْ، وتُرِكُوا في ناحِيَةِ الحَرَّةِ حتَّى ماتُوا علَى حالِهِمْ قالَ قَتادَةُ: بَلَغَنا أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بَعْدَ ذلكَ كانَ يَحُثُّ علَى الصَّدَقَةِ ويَنْهَى عَنِ المُثْلَةِ وقالَ شُعْبَةُ: وأَبانُ، وحَمَّادٌ، عن قَتادَةَ، مِن عُرَيْنَةَ، وقالَ يَحْيَى بنُ أبِي كَثِيرٍ: وأَيُّوبُ، عن أبِي قِلابَةَ، عن أنَسٍ قَدِمَ نَفَرٌ مِن عُكْلٍ.

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤١٩٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] [قوله: وقال شعبة وأبان وحماد... معلقات، وصل البخاري منها حديث شعبة] [وقوله: وقال يحيى بن أبي كثير وأيوب... معلقان، وصلهما البخاري]

١٦-- ودلت الآية أيضا على أن أحكام الله تعالى قد تكون معللة لأنه تعالى قال:

مِنْ أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنا أي أن تشريع تلك الأحكام معلل بتلك المعاني.

١١-- حد الحرابة أو حكم قطاع الطرق [سورة المائدة (٥) :الآيات ٣٣ الى ٣٤]

إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ (٣٣) إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٤)

التفسير

٣٣ - ما عاقبة الذين يحاربون الله ورسوله، ويبارزونه بالعداوة والإفساد في الأرض بالقتل وأخذ الأموال وقطع الطريق؛ إلا أن يُقْتَلُوا من غير صلب، أو يقتلوا مع الصلب على خشبة ونحوها، أو تقطع يد أحدهم اليمنى مع الرجل اليسرى، ثم إن عاد قطعت يده اليسرى ورجله اليمنى، أو يغرَّبوا في البلاد؛ ذلك العقاب لهم فضيحة في الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب عظيم.

٣٤ - إلا الذين تابوا من هؤلاء المحاربين من قبل قدرتكم -يا أولي الأمر- عليهم، فاعلموا أن الله غفور لهم بعد التوبة، رحيم بهم، ومن رحمته بهم إسقاط العقاب عنهم.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

وفي الصحيح عنِ ابنِ عبَّاسٍ، {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا} [المائدة: ٣٣] إلى قولِه:

{غَفُورٍ رَحِيمٍ} [البقرة: ١٧٣] نَزَلتْ هذه الآيةُ في المُشرِكينَ، فمَن تابَ منهم من قَبلِ أنْ تَقدِروا عليه، لم يكُنْ عليه سبيلٌ، وليستْ تُحرِّزُ هذه الآيةُ الرَّجُلَ المُسلِمَ مِن الحَدِّ إنْ قَتَلَ أو أفسَدَ في الأرضِ أو حارَبَ اللهَ ورسولَه، ثم لَحِقَ بالكُفارِ قبلَ أنْ يُقدَرَ عليه، لم يَمنَعْه ذلك أنْ يُقامَ فيه الحَدُّ الذي أصابَه.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج مشكل الآثار الصفحة أو الرقم: ١٧٩٥ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

وفي الصحيح عن ابنِ عباسٍ في قولِه تعالى : { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ } الآية . قال : نزلتِ هذه الآيةُ في المشركين ، فمن تاب منهم قبل أنْ يُقدرَ عليه ، لم يكنْ عليه سبيلٌ ، وليستْ هذه الآيةُ للرجلِ المسلمِ ، فمن قتل وأفسد في الأرضِ ، وحاربَ اللهَ ورسولَه ، ثم لحقَ بالكفارِ قبل أنْ يُقدرَ عليه ، لم يمنعْه ذلك أنْ يُقامَ فيه الحدُّ الذي أصاب

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح النسائي الصفحة أو الرقم: ٤٠٥٧ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح

قال ابنُ عبَّاسٍ رضِيَ اللهُ عنهما: نزَلَتْ هذه الآيةُ في شأنِ المُشرِكِينَ؛ "فمَن تاب منهم"، وذلك بإسلامِه، "قبْلَ أن يُقدَرَ عليه"، أي: إنَّه أسلَمَ قبْلَ أن يُمسِكَ به المُسلِمونَ ليُقيموا عليه حدَّ الحِرابةِ، "لم يكُنْ عليه سَبيلٌ"، أي: إنَّ التَّوبةَ تُقبَلُ منهم بعدَ إسلامِهم، وليس عليهم فيها مِن حدودٍ بعدَ إسلامِهم، "وليسَتْ هذه الآيةُ للرَّجُلِ المسلِمِ"، أي: بخلافِ المُسلِمِ الَّذي كان يُحارِبُ اللهَ ورسولَه؛ فلا تشمَلُه تلك الآيةُ، ولم تنزِلْ فيه؛ فإنَّ العقوبةَ والحدَّ لا يسقُطُ بتوبتِه؛ "فمَن قتَلَ"، أي: مِن المُسلِمينَ، "وأفسَدَ في الأرضِ وحارَبَ اللهَ ورسولَه، ثمَّ لحِقَ بالكفَّارِ"، أي: ذهَب وامتَنَعَ بالكفَّارِ، "قبْلَ أن يُقدَرَ عليه"، أي: قبْلَ أن يَقدِرَ عليه المُسلِمونَ ويُمسِكوا به، "لم يمنَعْه ذلك"، أي: كُفْرُه

وارتدادُه، "أن يُقامَ فيه الحدُّ الَّذي أصابَ"، أي: إذا جاء تائبًا بعدَ ذلكَ قبْلَ أن يُقدَرَ عليه.

وقولُ ابنِ عبَّاسٍ رضِيَ اللهُ عنهما هذا هو أحدُ أوجُهِ تفسيرِ تلك الآيةِ، وثَمَّةَ أقوالٌ أخرى في تَفسيرِها، وتفصيل فيمَن تُقبَلُ منه التَّوبةُ، ومَن لم تُقبَلْ توبتُه إلَّا بعدَ إقامةِ الحَدِّ؛ فقيل: ظَاهِرُ الْآيَةِ شامِلٌ لِلكافِرِ والمُسلِمِ، وقيل: إنَّ المرادَ بهذِه الآيةِ حُرَّابُ أهل الملَّة، أو الذمَّة، دون غيرهم مِن مشركي أهلِ الحربِ، وأنَّ توبةَ المحاربِ الممتنعِ قبلَ القُدرةِ عليه تضعُ عنه تَبِعات الدُّنيا إلَّا ما كان قائمًا في يدِه من أمْوالِ المُسلِمين والمعاهَدين بعَينِه، فيُردُّ على أهلِه؛ فهذا مُجمَعٌ عليه. وأمَّا مَن كان محاربًا وهو عند الطلبِ غيرُ قادرٍ على الامتناعِ، فإنَّ حُكمَ اللَّه ماضٍ عليه؛ تاب أو لم يتُبْ .

وفي الصحيح عن ابنِ عبَّاسٍ قال : إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٤٣٧٢ | خلاصة حكم المحدث : حسن

١ـ **تضمنت آية المحاربة حكمين**: حكم عقاب المحاربين، وحكم التائبين.

٢ـ **أما عقوبتهم في الدنيا:** فهي القتل، والصلب، وتقطيع الأيدي والأرجل من خلاف، والنفي من الأرض أي الحبس أو الإبعاد من بلده إلى بلد آخر بينهما على الأقل مسافة قصر الصلاة المقدرة بحوالي ٨٩ كم.

ولا خلاف في أن الحرابة يقتل فيها من قتل، وإن لم يكن المقتول مكافئا للقاتل.

وفي الصحيح عن أنس بن مالك أنَّ نَاسًا مِن عُرَيْنَةَ قَدِمُوا علَى رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ المَدِينَةَ، فَاجْتَوَوْهَا، فَقالَ لهمْ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ: إنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إلى إبِلِ الصَّدَقَةِ، فَتَشْرَبُوا مِن أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا،

فَفَعَلُوا، فَصَحُّوا، ثُمَّ مَالُوا علَى الرِّعَاءِ، فَقَتَلُوهُمْ وَارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلَامِ، وَسَاقُوا ذَوْدَ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ، فَبَلَغَ ذلكَ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ، فَبَعَثَ في أَثَرِهِمْ فَأُتِيَ بهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ، وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ في الحَرَّةِ، حتَّى مَاتُوا.

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٦٧١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **وفي الحديثِ:** دليلٌ على التداوي والتطبُّبِ، وعلى طَهارةِ بَولِ مأكولِ اللَّحمِ؛ فإنَّ التداوي بالمحرَّماتِ والنَّجاساتِ غيرُ جائزٍ.

٢-- وفيه: أنَّ الجزاءَ مِن جِنْسِ العَمَلِ

وفي الصحيح عن أنس بن مالك أنَّ أنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عنْه، حَدَّثَهُمْ: أنَّ ناسًا مِن عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ قَدِمُوا المَدِينَةَ علَى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وتَكَلَّمُوا بالإِسْلامِ، فقالوا يا نَبِيَّ اللَّهِ: إنَّا كُنَّا أهْلَ ضَرْعٍ، ولَمْ نَكُنْ أهْلَ رِيفٍ، واسْتَوْخَمُوا المَدِينَةَ، فأمَرَ لهمْ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بذَوْدٍ وراعٍ، وأَمَرَهُمْ أنْ يَخْرُجُوا فيه فَيَشْرَبُوا مِن ألْبانِها وأَبْوالِها، فانْطَلَقُوا حتَّى إذا كانُوا ناحِيَةَ الحَرَّةِ، كَفَرُوا بَعْدَ إسْلامِهِمْ، وقَتَلُوا راعِيَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، واسْتاقُوا الذَّوْدَ، فَبَلَغَ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فَبَعَثَ الطَّلَبَ في آثارِهِمْ، فأمَرَ بهِمْ فَسَمَرُوا أعْيُنَهُمْ، وقَطَعُوا أيْدِيَهُمْ، وتُرِكُوا في ناحِيَةِ الحَرَّةِ حتَّى ماتُوا علَى حالِهِمْ قالَ قَتادَةُ: بَلَغَنا أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بَعْدَ ذلكَ كانَ يَحُثُّ علَى الصَّدَقَةِ ويَنْهَى عَنِ المُثْلَةِ وقالَ شُعْبَةُ: وأَبانُ، وحَمَّادٌ، عن قَتادَةَ، مِن عُرَيْنَةَ، وقالَ يَحْيَى بنُ أبِي كَثِيرٍ: وأَيُّوبُ، عن أبِي قِلابَةَ، عن أنَسٍ قَدِمَ نَفَرٌ مِن عُكْلٍ.

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤١٩٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] [قوله: وقال شعبة وأبان وحماد... معلقات، وصل البخاري منها حديث شعبة] [وقوله: وقال يحيى بن أبي كثير وأيوب... معلقان، وصلهما البخاري]

٣-- **ونصت الآية على عقوبة أخروية:** وهي استحقاق العذاب في نار جهنم، لعظم الجريمة، واقتصر على وصف عقوبة الدنيا بالخزي أي الذل والفضيحة مع أن لهم فيها عذابا أيضا، وعلى وصف عقوبة الآخرة بالعذاب العظيم مع أن لهم فيها خزيا أيضا لأن الخزي في الدنيا أعظم من عذابها، والعذاب في الآخرة أشد من خزيها.

٤-- ويؤخذ من الجمع بين العقوبتين المذكورتين للمحاربين: أن الحدود لا تسقط العقوبة في الآخرة، فالحدود زواجر لا جوابر كما هو صريح الآية، وهذا مذهب الحنفية.

٥-- **وقال الجمهور: الحدود جوابر أيضا، أي أنها تجبر الذنوب وتكفرها، لما رواه البخاري في صحيحة عن عبادة بن الصامت**: بَايَعْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في رَهْطٍ، فَقالَ: أُبَايِعُكُمْ علَى أنْ لا تُشْرِكُوا باللَّهِ شيئًا، ولَا تَسْرِقُوا، ولَا تَزْنُوا، ولَا تَقْتُلُوا أوْلَادَكُمْ، ولَا تَأْتُوا ببُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بيْنَ أيْدِيكُمْ وأَرْجُلِكُمْ، ولَا تَعْصُونِي في مَعروفٍ، فمَن وفَى مِنكُم فأجْرُهُ علَى اللَّهِ، ومَن أصَابَ مِن ذلكَ شيئًا فَأُخِذَ به في الدُّنْيَا، فَهو له كَفَّارَةٌ وطَهُورٌ، ومَن سَتَرَهُ اللَّهُ، فَذلكَ إلى اللَّهِ: إنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وإنْ شَاءَ غَفَرَ له.

الراوي : عبادة بن الصامت | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٧٤٦٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٦-- **وأما حكم التائبين قبل القدرة عليهم**: فهو حكم سائر المجرمين العاديين، فمن قتل يقتل أي يقتص منه، ومن جرح يجرح، أو يغرم الأرش (التعويض المالي المقدر شرعا) ومن سرق تقطع يده، ومن سلب مالا رده، ويجوز العفو حينئذ لأولياء الدم عنهم.

١١-- التقوى والجهاد أساس الفلاح في الآخرة والدنيا كلها لا تصلح فداء للكفار [سورة المائدة (٥) :الآيات ٣٥ الى ٣٧]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ ما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذابِ يَوْمِ الْقِيامَةِ ما تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (٣٦) يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَما هُمْ بِخارِجِينَ مِنْها وَلَهُمْ عَذابٌ مُقِيمٌ (٣٧)

التفسير

٣٥ - يا أيها الذين آمنوا، اتقوا الله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، واطلبوا القرب منه بأداء ما أمركم به، والبعد عما نهاكم عنه، وجاهدوا الكفار ابتغاء مرضاته؛ لعلكم تنالون ما تطلبونه، وتُجَنَّبُون ما ترهبونه إذا قمتم بذلك.

٣٦ - إن الذين كفروا بالله وبرسله، لو قُدِّرَ أن لكل منهم ملك ما في الأرض جميعًا ومثله معه فقدموه ليفكوا أنفسهم من عذاب الله يوم القيامة، ما قُبِلَ منه ذلك الفداء، ولهم عذاب مُوجع.

٣٧ - يريدون الخروج من النار إذا دخلوها، وأنى لهم ذلك؟! فلن يخرجوا منها، ولهم فيها عذاب دائم.

ولمَّا ذكر الله حكم من يجاهر بأخذ أموال الناس بَيَّنَ حكم من يأخذها خفية وهو السارق، فقال:.....

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- أرشدت الآيات إلى أن الناس صنفان:

١-- **صنف المؤمنين الطائعين،** وهؤلاء هم المفلحون الناجون في الدنيا والآخرة،

٢-- **وصنف الكافرين** الجاحدين ألوهية الله وربوبيته ووحدانيته، والمكذبين رسله، وهؤلاء هم الخاسرون في الحقيقة في الدنيا والآخرة، وإقامتهم دائمة في نار جهنم.

٢-- وهذا هو الفارق بين الإسلام وغيره من الأديان،

١-- **فاليهود** يعتمدون على أمنيات كاذبة ومزاعم باطلة أنهم أبناء الله وأحباؤه، وشعب الله المختار،

٢-- **والنصارى** يعتقدون أن المسيح فداء لهم بنفسه من الخطيئة والمعصية.

٣-- **أما المسلمون** فيعتمدون على أن أساس الفلاح والنجاة في الآخرة: هو تزكية النفس بالفضائل، والعمل الصالح.

٤-- والخلود ثابت للفريقين، فالمؤمنون مخلدون في الجنة، والكافرون مخلدون في النار.

وفي الصحيح عن أبي سعيد الخدري يُؤْتَى بالمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أمْلَحَ، فيُنادِي مُنادٍ: يا أهْلَ الجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ ويَنْظُرُونَ، فيَقولُ: هلْ تَعْرِفُونَ هذا؟ فيَقولونَ: نَعَمْ، هذا المَوْتُ، وكُلُّهُمْ قدْ رَآهُ، ثُمَّ يُنادِي: يا أهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ ويَنْظُرُونَ، فيَقولُ: وهلْ تَعْرِفُونَ هذا؟ فيَقولونَ: نَعَمْ، هذا المَوْتُ، وكُلُّهُمْ قدْ رَآهُ، فيُذْبَحُ ثُمَّ يقولُ: يا أهْلَ الجَنَّةِ خُلُودٌ فلا مَوْتَ، ويا أهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فلا مَوْتَ، ثُمَّ قَرَأَ: {وَأَنْذِرْهُمْ يَومَ الحَسْرَةِ إذْ قُضِيَ الأمْرُ وهُمْ في غَفْلَةٍ}، وهَؤُلاءِ في غَفْلَةٍ أهْلُ الدُّنْيا {وَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ}[مريم: ٣٩]

الراوي : أبو سعيد الخدري | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٧٣٠ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديثِ: خلودُ أهلِ النَّارِ مِن الكافِرِينَ فيها لا إلى أَمدٍ ولا غايةٍ، بلا موتٍ ولا حياةٍ نافعةٍ ولا راحةٍ، وأنَّهم لا يَخرُجون مِنها، وأنَّ النارَ لا تَفْنَى ولا تزولُ ولا تَبقَى خاليةً، وأنَّها إنَّما تُخلَى فقط مِن عُصاةِ أهلِ التَّوحيدِ .

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، سمِعْتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يقولُ بأُذنيَّ هاتَيْنِ وأشار بيدِه إلى أُذُنَيْهِ : (يُخرِجُ اللهُ قومًا مِن النَّارِ فيُدخِلُهم الجنَّةَ) فقال له رجُلٌ في حديثِ عمرٍو إنَّ اللهَ يقولُ : {يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا} [المائدة: ٣٧] فقال جابرُ بنُ عبدِ اللهِ : إنَّكم تجعَلونَ الخاصَّ عامًّا هذه للكفَّارِ اقرَؤوا ما قبْلَها ثمَّ تلا : {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا} [المائدة: ٣٦، ٣٧] هذه للكفَّارِ

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج صحيح ابن حبان الصفحة أو الرقم: ٧٤٨٣ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح على شرط مسلم

١-- أقوال المفسرين في الوسيلة

٢-- **قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى**: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ) [المائدة: ٣٥]، الوسيلة كل ما يتوسل به أي يتقرب من قرابة أو صنيعة أو من غير ذلك، فاستعيرت لما يتوسل به إلى الله تعالى من فعل الطاعات وترك المعاصي، وأنشد للبيد:

أرى الناس لا يدرون ما قدر أمرهم ♦♦♦ ألا كل ذي لب إلى الله واسل

٢-- **وقال الألوسي في تفسير الآية المذكورة:** الوسيلة هي فعيلة بمعنى ما يتوسل به ويتقرب إلى الله عز وجل من فعل الطاعات وترك المعاصي من وسل إلى كذا أي تقرب بشيء. ولعل المراد بها الاتقاء المأمور به. كما يشير إليه كلام قتادة فإنه ملاك الأمر كله، والذريعة إلى كل خير. وقيل الجملة الأولى: (اتَّقُوا اللَّهَ) أمر بترك المعاصي، والثانية: (وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ) أمر بفعل الطاعات.

٣-- **وأخرج ابن الأنباري وغيره** عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الوسيلة الحاجة. وأنشد عنترة:

إن الرجال لهم إليك وسيلة ♦♦♦ إن يأخذوك تكحلي وتخضبي

وكأن المعنى: اطلبوا إليه حاجتكم متوجهين إليه، فإن بيده "عز شأنه" مقاليد السموات والأرض، ولا تطلبوها متوجهين إلى غيره فتكونوا كضيف عاذ بقرملة[١].

٤-- **وقال البيضاوي في تفسير الآية المذكورة**: الوسيلة ما تتوسلون به إلى ثوابه، والزلفى منه من فعل الطاعات وترك المعاصي، من وسل إلى كذا إذا تقرب إليه،

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمرو إذا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ، فَقُولوا مِثْلَ ما يقولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فإنَّه مَن صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللَّهُ عليه بها عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِيَ الوَسِيلَةَ، فإنَّها مَنْزِلَةٌ في الجَنَّةِ، لا تَنْبَغِي إلَّا لِعَبْدٍ مِن عِبادِ اللهِ، وأَرْجُو أنْ أكُونَ أنا هُوَ، فمَن سَأَلَ لي الوَسِيلَةَ حَلَّتْ له الشَّفاعَةُ.

الراوي : عبدالله بن عمرو | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٣٨٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٥-- **وقال النسفي: الوسيلة هي كل ما يتوصل به** أي يتقرب من قرابة أو صنيعة أو غير ذلك، فاستعيرت لما يتوسل به من فعل الطاعات وترك السيئات.

٦-- **وقال أبو السعود: هي فعلية بمعنى ما يتوسل به ويتقرب إلى الله** تعالى من فعل الطاعات وترك المعاصي من وسل إلى كذا تقرب إليه بشيء، وجاء في تفسر الجلالين: الوسيلة ما يقربكم إليه من طاعته.

٧-- **وقال ابن جرير الطبري في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ)** [المائدة: ٣٥]، يعني جل ثناؤه: يا أيها الذين صدقوا الله

ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب، وأوعد من العقاب (اتَّقُوا اللَّهَ) يقول أجيبوا الله فيما أمركم ونهاكم من الطاعة له في ذلك، وحققوا إيمانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بالصالح من أعمالكم (وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ) يقول: **واطلبوا القربة إليه بما يرضيه، والوسيلة هي الفعلية من قول القائل: توسلت إلى فلان بمعنى تقربت إليه.** ومنه قول عنترة:

إن الرجال لهم إليك وسيلة ♦♦♦ إن يأخذوك تكحلي وتخضبي

يعني بالوسيلة القربة، ومنه قول الآخر:

إذا غفل الواشون عدنا لوصلها ♦♦♦ وعاد التصافي بيننا والوسائل

٨-- **وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل،** ثم روى بعد ذلك عطاء أنها القربة، وعن مجاهد "ابتغوا إليه الوسيلة" أي تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه.

٩-- **أسوق إلى فطنتك هذه النصوص الصريحة الواضحة** من أقوال اللغويين والمفسرين، وإليهم يرجع الأمر في فهم معاني الكلمات القرآنية، عسى أن تقتنع بأن الوسيلة هي كل ما يتقرب به إلى الله تعالى من فعل الطاعات وترك المعاصي.

١٠-- **وأن التوسل هو ابتغاء الوسيلة إلى الله تعالى أي التقرب إليه** تلك هي الوسيلة الحق التي يدعو الله الناس إليها، فأداء الفرائض وسيلة، وترك المحرمات وسيلة، وطلب العلم النافع وسيلة وتلاوة القرآن مع التدبر وسيلة، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وسيلة، والصدقة وسيلة، والإصلاح بين الناس وسيلة، الكلمة الطيبة تدخل بها السرور على المؤمن وسيلة، والاشتراك في أعمال البر وسيلة والمعروف وسيلة، وإماطة الأذى عن الطريق وسيلة.

١١-- وبعد ذلك العرض لأقوال المفسرين خلص –رحمه الله- إلى أن قوله تبارك وتعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ **وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ** وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) [المائدة: ٣٥]، **يتضمن خمس أمور:**

١-- نداء المؤمنين لتنبيههم إلى ما يراد منهم.

٢-- أمرهم بالتقوى.

٣-- أمرهم بابتغاء الوسيلة إلى الله تعالى.

٤-- أمرهم بالجهاد في سبيل الله.

٥-- فلاح من يستجيب لله تعالى ويطيع أمره.

كتاب "الوسيلة"، تأليف أبو الوفاء درويش، ص: ٢٦-٣١.

١٢- التوسل بمعنى التقرب إلى الله بطاعته وفعل ما يرضيه، وهو المراد بالآية: وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ: هو أساس الدين وفرض الإسلام.

وعلى هذا يحمل توسل أهل الصخرة الثلاثة، فإنهم توسلوا إلى الله عز وجل بصالح الأعمال، أي طلبوا الفرج بصلاح أعمالهم، ولا شك أن الأعمال الصالحة سبب لثواب الله تعالى لنا، ولم يتوسلوا بذوات الأشخاص.

وفي الصحيح عن عبدالله بن عمر سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقولُ: انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كانَ قَبْلَكُمْ حتَّى أوَوْا المَبِيتَ إلى غَارٍ، فَدَخَلُوهُ فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَسَدَّتْ عليهمُ الغَارَ، فَقالوا: إنَّه لا يُنْجِيكُمْ مِن هذِه الصَّخْرَةِ إلَّا أنْ تَدْعُوا اللَّهَ بصَالِحِ أعْمَالِكُمْ، فَقالَ رَجُلٌ منهمْ: اللَّهُمَّ كانَ لي أبَوَانِ شيخَانِ كَبِيرَانِ، وكُنْتُ لا أغْبِقُ قَبْلَهُما أهْلًا، ولَا مَالًا فَنَأَى بي في طَلَبِ شيءٍ يَوْمًا، فَلَمْ أُرِحْ عليهما حتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لهما غَبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُما نَائِمَيْنِ وكَرِهْتُ أنْ أغْبِقَ قَبْلَهُما أهْلًا أوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ والقَدَحُ علَى يَدَيَّ، أنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُما حتَّى بَرَقَ الفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا، فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذلكَ ابْتِغَاءَ وجْهِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا ما نَحْنُ فيه مِن هذِه الصَّخْرَةِ،

فَانْفَرَجَتْ شيئًا لا يَسْتَطِيعُونَ الخُرُوجَ، قالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: وقالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لي بنْتُ عَمٍّ، كَانَتْ أحَبَّ النَّاسِ إلَيَّ، فأرَدْتُهَا عن نَفْسِهَا، فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حتَّى ألَمَّتْ بهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي، فأعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ ومِئَةَ دِينَارٍ علَى أنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وبيْنَ نَفْسِهَا، ففَعَلَتْ حتَّى إذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا، قالَتْ: لا أُحِلُّ لكَ أنْ تَفُضَّ الخَاتَمَ إلَّا بحَقِّهِ، فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الوُقُوعِ عَلَيْهَا، فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا وهي أحَبُّ النَّاسِ إلَيَّ، وتَرَكْتُ الذَّهَبَ الذي أعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ابْتِغَاءَ وجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا ما نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غيرَ أنَّهُمْ لا يَسْتَطِيعُونَ الخُرُوجَ منها، قالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: وقالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ، فأعْطَيْتُهُمْ أجْرَهُمْ غيرَ رَجُلٍ واحِدٍ تَرَكَ الذي له وذَهَبَ، فَثَمَّرْتُ أجْرَهُ حتَّى كَثُرَتْ منه الأمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقالَ: يا عَبْدَ اللَّهِ أدِّ إلَيَّ أجْرِي، فَقُلتُ له: كُلُّ ما تَرَى مِن أجْرِكَ مِنَ الإبِلِ والبَقَرِ والغَنَمِ والرَّقِيقِ، فَقالَ: يا عَبْدَ اللَّهِ لا تَسْتَهْزِئُ بي، فَقُلْتُ: إنِّي لا أسْتَهْزِئُ بكَ، فأخَذَهُ كُلَّهُ، فَاسْتَاقَهُ، فَلَمْ يَتْرُكْ منه شيئًا، اللَّهُمَّ فإنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذلكَ ابْتِغَاءَ وجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا ما نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٢٢٧٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٢٢٧٢) باختلاف يسير، ومسلم (٢٧٤٣) مختصراً

١-- **وفي الحديثِ**: التَّوسُّلُ إلى اللهِ تعالى بالأعمالِ الصَّالحةِ.

٢-- وفيه: فَضلُ الإخلاصِ.

٣-- وفيه: بيانُ فضلِ بِرِّ الوالِدَيْن وفَضلِ تقديمِهما على سائِرِ الأهلِ والأقارِبِ.

٤-- وفيه: فَضلُ التعفُّفِ عن الحَرامِ ومُراقبةِ اللهِ تعالى والخوفِ مِنه.

٥-- وفيه: الحَثُّ على بَذْلِ الخيرِ للآخَرينَ دونَ تَلَمُّسِ أَجْرٍ منهم على ذلك، والحَذرُ مِن الطَّمَعِ

<u>وهناك نوع منهي عنه يوضحه الحديث الصحيح</u>

وفي الصحيح عَنْ عبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ زيادة، {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إلى رَبِّهِمُ الوَسِيلَةَ} [الإسراء : ٥٧] قالَ: نَزَلَتْ في نَفَرٍ مِنَ العَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الجِنِّ، فأسْلَمَ الجِنِّيُّونَ وَالإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لا يَشْعُرُونَ، فَنَزَلَتْ: {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إلى رَبِّهِمُ الوَسِيلَةَ} [الإسراء : ٥٧].

الراوي : عبدالله بن عتبة بن مسعود | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم الصفحة أو الرقم: ٣٠٣٠ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

وفي الصحيح عن عبد الله بن سخبرة الأزدي أبو معمر عَنْ عبدالله بن عتبة بن مسعود {إِلَى رَبِّهِمُ الوَسِيلَةَ} قالَ: كانَ نَاسٌ مِنَ الإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَاسًا مِنَ الجِنِّ، فأسْلَمَ الجِنُّ وتَمَسَّكَ هَؤُلَاءِ بدِينِهِمْ زَادَ الأشْجَعِيُّ، عن سُفْيَانَ، عَنِ الأعْمَشِ: {قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ}

الراوي : عبدالله بن سخبرة الأزدي أبو معمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٤٧١٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **وفي الحَديثِ:** أنَّ الجِنَّ مُكلَّفونَ مِنَ اللهِ سُبحانَهُ وتَعالى.

٢-- وفيه: أنَّه لا يُعاقَبُ بِالذَّنبِ إلَّا صاحِبُه، وأنَّ مَن كانَ سَببًا في نَشأةِ ذَنبٍ مُعيَّنٍ وتابَ فإنَّه يُعفَى عنه طالَما تابَ ورَجعَ، وهذا مَأخوذٌ مِن تَوبةِ الجِنِّ واستِمرارِ مَن يَعبُدُهم على حالِهِ..

١٣-- ان تطلب من الصالحين الإستغفار لك كما امر رسول الله عمر بن الخطاب ان يطلب من اويس بن عامر ان يستغفر له

وفي الصحيح عن أسير بن جابركانَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ إذَا أَتَى عليه أَمْدَادُ أَهْلِ اليَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بنُ عَامِرٍ؟ حتَّى أَتَى علَى أُوَيْسٍ فَقالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بنُ عَامِرٍ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: مِن مُرَادٍ ثُمَّ مِن قَرَنٍ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: فَكانَ بكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ منه إلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: لكَ وَالِدَةٌ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ يقولُ: يَأْتي علَيْكُم أُوَيْسُ بنُ عَامِرٍ مع أَمْدَادِ أَهْلِ اليَمَنِ، مِن مُرَادٍ، ثُمَّ مِن قَرَنٍ، كانَ به بَرَصٌ فَبَرَأَ منه إلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، له وَالِدَةٌ هو بهَا بَرٌّ، لو أَقْسَمَ علَى اللهِ لأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لكَ فَافْعَلْ فَاسْتَغْفِرْ لِي، فَاسْتَغْفَرَ له. فَقالَ له عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قالَ: الكُوفَةَ، قالَ: أَلَا أَكْتُبُ لكَ إلى عَامِلِهَا؟ قالَ: أَكُونُ في غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إلَيَّ. قالَ: فَلَمَّا كانَ مِنَ العَامِ المُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِن أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عن أُوَيْسٍ، قالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ البَيْتِ، قَلِيلَ المَتَاعِ، قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ يقولُ: يَأْتي علَيْكُم أُوَيْسُ بنُ عَامِرٍ مع أَمْدَادِ أَهْلِ اليَمَنِ مِن مُرَادٍ، ثُمَّ مِن قَرَنٍ، كانَ به بَرَصٌ فَبَرَأَ منه، إلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ له وَالِدَةٌ هو بهَا بَرٌّ، لو أَقْسَمَ علَى اللهِ لأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لكَ فَافْعَلْ فأتَى أُوَيْسًا فَقالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قالَ: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قالَ: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفَرَ له، فَفَطِنَ له النَّاسُ، فَانْطَلَقَ علَى وَجْهِهِ. قالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكانَ كُلَّما رَآهُ إنْسَانٌ قالَ: مِن أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هذِه البُرْدَةُ.

الراوي : أسير بن جابر | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم الصفحة أو الرقم: ٢٥٤٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

<u>وفي الحديث:</u>

١- مُعجزةٌ لِلنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم؛ لِمَا فيه مِنَ الإخبارِ بِالأمرِ قبْلَ وقوعِه.

٢-- وفيه: تبليغُ الشَّريعةِ ونشْرُ السُّنَّةِ والإقرارُ بِالفضْلِ لِأهلِه.

٣-- وفيه: الثَّناءُ على مَن لا يُخشى عليه عُجْبٌ بِذلك لِيقينِه وكمالِ إيمانِه.

٤-- وفيه: فضْلُ السَّفرِ الصَّالحِ، وأنَّ القادِمَ منه أرجى لِإجابةِ دعائِه

١٣-- وثبت أن عمر رضي الله عنه قال في الاستسقاء: « أنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ، كانَ إذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بالعَبَّاسِ بنِ عبدِ المُطَّلِبِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إلَيْكَ بنَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فَتَسْقِينَا، وإنَّا نَتَوَسَّلُ إلَيْكَ بعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا قَالَ: فيُسْقَوْنَ. » **أي بدعائه وشفاعته، لا بذاته وشخصه.**

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٣٧١٠ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ١٠١٠ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١٥-- وأما إذا كان المطلوب منه الدعاء ميتا أو غائبا فغير جائز،

وفي الصحيح عن بريدة بن الحصيب الأسلمي أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ كانَ إذا أتى على المقابِرِ قالَ السَّلامُ عليْكم أَهلَ الدِّيارِ منَ المؤمنينَ والمسلمينَ وإنَّا إن شاءَ اللَّهُ بِكم لاحِقونَ أنتم لنا فرَطٌ ونحنُ لَكم تبَعٌ أسألُ اللَّهَ العافيةَ لنا ولَكم

الراوي : بريدة بن الحصيب الأسلمي | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح النسائي الصفحة أو الرقم: ٢٠٣٩ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- **وفي الحديثِ:** أنَّ السَّلامَ على المَوْتَى كالسَّلامِ على الأحياءِ.

٢-- وفيه: أنَّ القُبورَ دِيارُ الموتى، والميتُ المسلِمُ يُحترَمُ ويُحيَّى ويُسلَّمُ عليه.

١٧-- ولم يرد عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم- وهم أحرص الخلق على خير- أنه طلب من ميت شيئا.

وفي الصحيح عن بريدة بن الحصيب الأسلمي كانَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ يعلِّمُهم إذا خرجوا إلى المقابِرِ، كانَ قائلُهم يقول: السَّلامُ عليْكم أَهلَ الدِّيارِ منَ المؤمنينَ والمسلمينَ، وإنَّا إن شاءَ اللَّهُ بِكم لاحقونَ، نسألُ اللَّهَ لنا ولَكمُ العافيةَ

الراوي : بريدة بن الحصيب الأسلمي | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح ابن ماجه الصفحة أو الرقم: ١٢٦٧ | خلاصة حكم المحدث : صحيح |

التخريج : أخرجه مسلم (٩٧٥)، والنسائي (٢٠٤٠)، وابن ماجه (١٥٤٧) واللفظ له، وأحمد (٢٢٩٨٥)

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين قالَتْ عَائِشَةُ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ قُلْنَا: بَلَى، قالَ: قالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتي الَّتي كانَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ فِيهَا عِندِي، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُما عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَبَسَطَ طَرَفَ إزَارِهِ علَى فِرَاشِهِ، فَاضْطَجَعَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إلَّا رَيْثَما ظَنَّ أَنْ قدْ رَقَدْتُ، فأخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا، وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا، وَفَتَحَ البَابَ فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا، فَجَعَلْتُ دِرْعِي في رَأْسِي، وَاخْتَمَرْتُ، وَتَقَنَّعْتُ إزَارِي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ علَى إثْرِهِ، حتَّى جَاءَ البَقِيعَ فَقَامَ، فأطَالَ القِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ، فأسْرَعَ فأسْرَعْتُ، فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ، فأحْضَرَ فأحْضَرْتُ، فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ، فليسَ إلَّا أَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ، فَقالَ: ما لَكِ؟ يا عَائِشُ، حَشْيَا رَابِيَةً قالَتْ: قُلتُ: لا شيءَ، قالَ: لَتُخْبِرِينِي، أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الخَبِيرُ قالَتْ: قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، بأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فأخْبَرْتُهُ، قالَ: فأنْتِ السَّوَادُ الذي رَأَيْتُ أَمَامِي؟ قُلتُ: نَعَمْ، فَلَهَدَنِي في صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي، ثُمَّ قالَ: أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكِ وَرَسولُهُ؟ قالَتْ: مَهْما يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ، نَعَمْ، قالَ: فإنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ، فَنَادَانِي، فأخْفَاهُ مِنْكِ، فأجَبْتُهُ، فأخْفَيْتُهُ مِنْكِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ، وَظَنَنْتُ أَنْ قدْ رَقَدْتِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي، فَقالَ: إنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ البَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لهمْ، قالَتْ: قُلتُ: كيفَ أَقُولُ لهمْ يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ قُولِي: السَّلَامُ علَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ المُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وإنَّا إنْ شَاءَ اللَّهُ بكُمْ لَلَاحِقُونَ.

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٩٧٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ**: إطالةُ الدُّعاءِ وتَكرارُه.

٢-- وفيه: رفعُ اليدينِ في الدُّعاءِ.

٣-- وفيه: أنَّ دعاءَ القائمِ أكملُ مِن دُعاءِ الجالسِ في القبور.

٤-- وفيه: رِفقُ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ورحمتُه.

٥-- وفيه: ما يُقالُ عند دخولِ القبورِ.

٦-- وفيه: أنَّ السَّلامَ على الموتى كالسَّلامِ على الأحياءِ

١٨-- **القسم على الله تعالى بأحد من خلقه،** مثل أن يقال: اللهم إني أقسم عليك، أو أسألك بفلان إلا ما قضيت لي حاجتي.

ومنع أبو حنيفة وأبو يوسف رحمهما الله تعالى التوسل بالذات والقسم على الله تعالى بأحد من خلقه، وهو رأي ابن تيمية رحمه الله.

قال أبو يزيد البسطامي رحمه الله: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون.

وكره العلماء الدعاء بحق خلقك لأنه لا حق للخلق على الخالق.

والخلاصة: إن الدعاء لله تعالى يكون مباشرة، وبلا واسطة إذ لا يحتاج الله إلى الوسطاء بالنص القرآني القطعي الدلالة وهو قوله تعالى:

وَقالَ رَبُّكُمُ: ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ [غافر ٤٠/ ٦٠] وقوله: وَإِذا سَأَلَكَ عِبادِي عَنِّي، فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذا دَعانِ [البقرة ٢/ ١٨٦] . وقوله تعالى: إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ [الفاتحة ١/ ٥]

وفي الصحيح عن عثمان بن حنيف أنَّ رجلًا ضريرَ البَصرِ أتى النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ فقالَ : ادعُ اللَّهَ أن يعافيَني قالَ : إن شئتَ دعوتُ ، وإن شِئتَ صبرتَ فَهوَ خيرٌ لَكَ . قالَ : فادعُهْ ، قالَ : فأمرَهُ أن يتوضَّأَ فيُحْسِنَ وضوءَهُ ويدعوَ بِهَذا الدُّعاءِ : اللَّهمَّ إنِّي أسألُكَ وأتوجَّهُ إليكَ بنبيِّكَ محمَّدٍ نبيِّ الرَّحمةِ ، إنِّي توجَّهتُ بِكَ إلى ربِّي في حاجَتي هذِهِ لتقضى ليَ ، اللَّهمَّ فشفِّعهُ فيَّ

الراوي : عثمان بن حنيف | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٣٥٧٨ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه ابن خزيمة (٢٢٥/٢)، والطبراني (١٧/٩)، والحاكم في ((المستدرك)) (٧٠٧/١) باختلاف يسير.

وفي الحديثِ: فَضلُ الصَّبرِ على البَلاءِ، وأن الدعاء برَفْعِه ليس مَذمومًا.

٢٠- **وليس في الأدعية المأثورة عن أهل البيت الطاهرين** وغيرهم من الأئمة، ليس فيها التوسل بالذات المكرمة صلّى الله عليه وسلّم، ولو فرضنا وجود ما ظاهره ذلك فمؤول بتقدير مضاف، أو نحوه.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس يا غُلامُ إنِّي أعلِّمُكَ كلِماتٍ ، احفَظِ اللَّهَ يحفَظْكَ ، احفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تجاهَكَ ، إذا سأَلتَ فاسألِ اللَّهَ ، وإذا استعَنتَ فاستَعِن باللَّهِ ، واعلَم أنَّ الأمَّةَ لو اجتَمعت علَى أن ينفَعوكَ بشَيءٍ لم يَنفعوكَ إلَّا بشيءٍ قد كتبَهُ اللَّهُ لَكَ ، وإن اجتَمَعوا على أن يضرُّوكَ بشَيءٍ لم يَضرُّوكَ إلَّا بشيءٍ قد كتبَهُ اللَّهُ عليكَ ، رُفِعَتِ الأقلامُ وجفَّتِ الصُّحفُ .

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٢٥١٦ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- **وفي الحَديثِ:** الحثُّ على حِفظِ اللهِ عزَّ وجلَّ في أوامِرِه ونَواهيه.

٢-- وفيه: الحثُّ على طلَبِ العونِ مِن اللهِ عزَّ وجلَّ وحْدَه.

- وأما الآيتان (٣٦- ٣٧) فذكرتا نوعين من الوعيد:

الأول- استحالة قبول الفداء من الكفار يوم القيامة، وثبوت استحقاقهم العذاب الأليم.

وفي الصحيح عن أنس بن مالك إنَّ اللَّهَ يقولُ لأهْوَنِ أهْلِ النَّارِ عَذابًا: لو أنَّ لكَ ما في الأرْضِ مِن شيءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: فقَدْ سَأَلْتُكَ ما هو أهْوَنُ مِن هذا وأَنْتَ في صُلْبِ آدَمَ، أنْ لا تُشْرِكَ بي، فأبَيْتَ إلَّا الشِّرْكَ.

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٣٣٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

والثاني- تمنيهم الخروج من عذاب النار، وإلزامهم بالعذاب المقيم أي الدائم الثابت الذي لا يزول ولا يحول. فكلما رفعهم لهب النار إلى أعلى جهنم، ضربتهم الزبانية بالمقامع الحديد، فيردوهم إلى أسفلها.

وفي الصحيح عن جابر بن عبد الله سمِعْتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يقولُ بأُذنيَّ هاتَيْنِ وأشار بيدِه إلى أُذُنَيْهِ : (يُخرِجُ اللهُ قومًا مِن النَّارِ فيُدخِلُهم الجنَّةَ) فقال له رجُلٌ في حديثِ عمرٍو إنَّ اللهَ يقولُ : {يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا} [المائدة: ٣٧] فقال جابرُ بنُ عبدِ اللهِ : إنَّكم تجعَلونَ الخاصَّ عامًّا هذه للكفَّارِ اقرَؤوا ما قبْلَها ثمَّ تلا : {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا} [المائدة: ٣٦، ٣٧] هذه للكفَّارِ

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج صحيح ابن حبان الصفحة أو الرقم: ٧٤٨٣ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح على شرط مسلم

وفي الصحيح عن أنس بن مالك يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن قالَ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، وفي قَلْبِهِ وزْنُ شَعِيرَةٍ مِن خَيْرٍ، ويَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن قالَ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، وفي قَلْبِهِ وزْنُ بُرَّةٍ مِن خَيْرٍ، ويَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن قالَ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، وفي قَلْبِهِ وزْنُ ذَرَّةٍ مِن خَيْرٍ. وقال : قال أبان: حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم (من إيمان) مكان من (خير)

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٤٤) واللفظ له، ومسلم (١٩٣)

والحديثُ يدلُّ على أنَّ مجرَّدَ قولِ: لا إلهَ إلَّا اللهُ، مِن دونِ أن يقومَ في القلبِ شيءٌ مِن الإيمانِ- لا ينفَعُ صاحبَه، ولا يُخرِجُه مِن النَّارِ.

وفيه: دلالةٌ واضحةٌ على تفاوُتِ الإيمانِ وتفاضُلِه، وأنَّ أهلَ الكبائرِ مِن المؤمنين يدخُلُ مَن يدخُلُ منهم النَّارَ، لكنَّهم لا يُخلَّدون فيها.

وفي الصحيح عن أنس بن مالك يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مِن قالَ: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وكانَ في قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ ما يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مِن قالَ: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وكانَ في قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ ما يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مِن قالَ: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وكانَ في قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ ما يَزِنُ ذَرَّةً. زادَ ابنُ مِنْهالٍ في رِوايَتِهِ: قالَ: يَزِيدُ، فَلَقِيتُ شُعْبَةَ فَحَدَّثْتُهُ بالحَدِيثِ، فقالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنا به قَتادَةُ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ، عَنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ بالحَدِيثِ، إلَّا أنَّ شُعْبَةَ جَعَلَ مَكانَ الذَّرَّةِ ذُرَةً، قالَ يَزِيدُ: صَحَّفَ فيها أبو بسْطامَ.

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٩٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] | شرح الحديث

التخريج : أخرجه البخاري (٤٤)، ومسلم (١٩٣) واللفظ له

١-- **وفي الحديث**: بيانُ فَضْل شَهادةِ التَّوحيد يومَ القيامةِ.

٢-- وفيه: إثباتُ الشَّفاعةِ للنَّبيِّ محمَّدٍ صلَّى الله عليه وسلَّم يومَ القِيامةِ، وإظهارُ مَكانتِه وكَرامتِه عندَ الله تعالى.

٣-- وفيه: بيانُ عظيمِ فَضْلِ الله ورحمتِه بالعبادِ يومَ القيامةِ.

١٣- حد السرقة [سورة المائدة (٥) :الآيات ٣٨ الى ٤٠]

وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما جَزاءً بِما كَسَبا نَكالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٣٨) فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٩) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤٠)

التفسير

٣٨- والسارق والسارقة فاقطعوا -أيها الحكام- اليد اليمنى لكل منهما مجازاة لهما وعقوبة من الله على ما ارتكباه من أخذ أموال الناس بغير حق، وترهيبًا لهما ولغيرهما، والله عزيز لا يغلبه شي، حكيم في تقديره وتشريعه.

٣٩ - فمن تاب إلى الله من السرقة، وأصلح عمله، فإن الله يتوب عليه تفضُّلًا منه؛ ذلك أن الله غفور لذنوب من تاب من عباده، رحيم بهم، لكن لا يسقط عنهم الحد بالتوبة إذا وصل الأمر إلى الحكام.

٤٠- لقد علمتَ -أيها الرسول- أن الله له ملك السماوات والأرض يتصرف فيهما بما يشاء، وأنه يعذب من يشاء بعدله، ويغفر لمن يشاء بفضله، إن الله على كل شيء قدير، لا يعجزه شيء.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- العقاب دواء المنحرف الذي لا علاج له بغير التأديب، وليس من العدل ولا من الرحمة والحكمة والمصلحة أن تسود الجريمة في المجتمع، ويعيش الناس في فوضى واضطراب، وقلق واشمئزاز.

وفي الصحيح عن أبي هريرة أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم أُتِيَ بسارقٍ قد سرقَ شَملةً ، فقالوا : يا رسولَ اللهِ ! إنَّ هذا قد سرقَ ، فقال رسولُ اللهِ _ صلَّى اللهُ تعالَى عليه وآلِه وسلَّمَ _ : ما إخالُه سرقَ ! فقال السارقُ : بلى يا رسولَ اللهِ ! فقال : اذهَبوا به فاقطَعوه ، ثم احسِموه ، ثم ائْتوني به ، فقُطِعَ ؛ فأُتِيَ به ، فقال : تُبْ إلى اللهِ ، فقال : قد تبتُ إلى اللهِ ، قال : تاب اللهُ عليك

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : التعليقات الرضية

الصفحة أو الرقم: ٣/٣٠٠ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

شرح الحديث

الحدودُ حقُّ اللهِ تعالى، وليس لأحَدٍ العَفْوُ عنها إذا رُفِعَتْ للإمامِ، وقد أَمَرَ اللهُ عزَّ وجلَّ بقَطْعِ يَدِ السَّارِقِ جزاءً بما كَسَبَ نكالًا من اللهِ.

وفي هذا الحديثِ يَرْوي أبو هُرَيْرةَ رضِيَ اللهُ عنه: "أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم أُتِيَ بسارِقٍ قد سَرَقَ شَمْلَةً" والشَّمْلَةُ: نوعٌ مِن الثِّيابِ يَكسُو الجَسَدَ كُلَّهُ، "فقالوا: يا رسولَ اللهِ! إنَّ هذا قد سَرَقَ"، أي: شَهِدوا عليه بالسَّرِقَةِ، فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: "ما إخالُه سَرَقَ!"، أي: ما أَظُنُّهُ قد سَرَقَ؛ لأنه كَرِهَ أنْ يُصدِّقَه، وهو يَجِدُ السَّبيلَ إلى سَتْرِهِ، وقيل: أنَّه لا يَعْرِفُ مَعْنى السَّرِقَةِ فيَسْتَثْبِتُ منه؛ لأنَّ الحُدودَ تَسْقُطُ إذا وُجِدَتْ فيها شُبْهَةٌ، "فقال السارِقُ: بَلَى يا رسولَ اللهِ!"، أي: أَقَرَّ السارِقُ بسَرِقَتِهِ، "فقال: اذْهَبوا به فاقْطَعوهُ"، أي: اقْطَعوا إحْدى يَدَيْهِ، "ثم احْسِموهُ"، أي: اكْووهُ بالنارِ في مَوضِعِ القَطْعِ؛ لِيَتَوَقَّفَ نَزْفُ الدَّمِ حتى لا يُفْضِيَ إلى هَلاكِهِ، "ثم ائْتوني به، فقُطِعَ"، أي: أُقيمَ عليه الحدُّ بالقَطْعِ، "فأُتِيَ به، فقال: تُبْ إلى اللهِ" وهذا إرشادٌ للسارِقِ بالتَّوْبَةِ من ذَنْبِهِ، وعَدَمِ الرُّجوعِ إليه "فقال: قد تُبْتُ إلى اللهِ"، أي: تُبْتُ تَوْبَةً صادِقَةً فيها النَّدَمُ على السَّرِقَةِ ولا أَعودُ، "قال: تابَ اللهُ عليك"، أي: قَبِلَ اللهُ تَوْبَتَكَ، وهذه بِشارَةٌ له من النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم لِيُعِينَهُ على شَيْطانِهِ، فلا يَسْتَزِلُّهُ بذَنْبِه.

١-- **وفي الحديثِ:** مَشْروعيَّةُ اللُّجوءِ للكَيِّ بالنارِ إذا دَعَتِ الضَّرورةُ للعِلاجِ بها.

٢-- وفيه: أنَّ إقامةَ الحدِّ يَثبُتُ بإقرارِ الواقعِ فيه

٢-- وتشريع الإله في كل الخير لمن أراد السعادة لنفسه ولأمته، وليس أدل على فشل التشريعات الجزائية الوضعية من أن الجريمة في بلادها تزداد وتكثر، ويتفنن المجرمون في أنواع الجريمة، لعدم توافر العقاب الزاجر الفعال الذي يستأصل الجريمة أو يقلل من وجودها.

٣-- والبلاد التي يطبق فيها التشريع الجنائي الإسلامي مثل واضح بارز في العالم تطبيق الحدود نادر تقريبا، لأنه لا يطبق حد إلا إذا توافرت شروط كثيرة، تتجاوز العشرة، مما أدى إلى تضييق الحد بسبب الشبهة وانتفاء شرط من الشروط أو الضوابط، ولا تقطع أكثر من يد أو يدين في بلاد سكانها نحو عشرة ملايين. ففي السرقة مثلا لا يجب القطع إلا بجمع أوصاف في السارق، وفي الشيء المسروق، وفي الموضع المسروق منه، وفي صفته.

٤-- أما ما يعتبر في السارق فخمسة أوصاف: وهي البلوغ والعقل، وأن يكون غير مالك للمسروق منه، وألا يكون له عليه ولاية، فلا قطع بين السيد والعبد بأخذ أحدهما مال الآخر.

٥-- وأما ما يعتبر في الشيء المسروق فأربعة أوصاف: وهي النصاب كما تقدم بيانه، وأن يكون مما يتموّل ويتملك ويحل بيعه. أما ما لا يتمول ولا يحل بيعه كالخمر والخنزير

٦-- وأما آلات الملاهي فيقطع إن كان يبقى منها بعد إفساد صورتها وإذهاب منفعتها المقصودة ربع دينار فأكثر.

٧-- وكذلك الحكم في أواني الذهب والفضة التي لا يجوز استعمالها ويؤمر بكسرها، يقوم ما فيها من ذهب أو فضة دون صنعة، وكذلك الصليب من الذهب أو الفضة.

٨-- **والوصف الثالث**: ألا يكون للسارق فيه ملك، كمن سرق ما رهنه أو ما استأجره، ولا شبهة ملك كالذي يسرق من المغنم أو من بيت المال لأن للسارق فيه نصيبا

والوصف الرابع: أن يكون مما تصح سرقته كالمال والعبد الصغير لأن ما لا تصح سرقته كالعبد الكبير فلا قطع فيه.

٩-- **وأما ما يعتبر في المسروق منه**: فوصف واحد وهو الحرز لمثل ذلك الشيء المسروق، وجملة القول فيه: أن كل شيء له مكان معروف، فمكانه حرزه، وكل شيء معه حافظ فحافظه حرزه، فالدور والمنازل حرز لما فيها، غاب عنها أهلها أو حضروا، وكذلك بيت المال حرز لجماعة المسلمين، والسارق لا يستحق فيه شيئا، في رأي المالكية.

١٠-- ومن سرق من المغانم بعد تعين الحقوق بالقسمة فعليه القطع، ومن أخذ منها شيئا قبل القسمة فوق حقه قطع، وإلا لم يقطع.

١١-- والقبر والمسجد حرز، فيقطع النباش عند الأكثر، وقال أبو حنيفة:

لا قطع عليه لأنه سرق من غير حرز مالا معرضا للتلف لا مالك له لأن الميت لا يملك.

١٣-- وظهور الدواب حرز لما حملت، وأفنية الحوانيت حرز لما وضع فيها في موقف البيع، سواء كان معه أهله، أم سرقت بليل أو نهار. وكذلك موقف الشاة في السوق مربوطة أو غير مربوطة، والدواب على مرابطها والسيارات في الشوارع حرز لها، سواء كان معها أهلها أم لا. والسفينة حرز لما فيها، سواء كانت سائبة أو مربوطة، فإن سرقت السفينة نفسها فهي كالدابة إن كانت سائبة فليست بمحرزة، وإن كانت مربوطة فهي محرزة. وإن كان معها أحد فهي محرزة بالحافظ، كالدابة بباب المسجد أو في السوق ليست محرزة إلا أن يكون معها حافظ. ومن ربطها بفناء المسجد أو اتخذ موضعا مربطا لدوابه، فإنه حرز لها.

١٤-- ولا خلاف في أن الساكنين في دار واحدة كالفنادق التي يسكن فيها كل رجل بيته على حدة، يقطع من سرق منهم من بيت صاحبه إذا أخذ، وقد خرج بسرقته إلى قاعة الدار، وإن لم يدخل بها بيته، ولا خرج بها من الدار.

١٥-- ولا يقطع الأبوان بسرقة مال ابنهما،

وفي الصحيح عن عبدالله بن عمرو جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ فقالَ إنَّ أبي اجتاحَ مالي فقالَ أنتَ ومالُكَ لأبيكَ وقالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ إنَّ أولادَكم من أطيبِ كسبِكُم فَكلوا من أموالِهم

الراوي : عبدالله بن عمرو | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح ابن ماجه الصفحة أو الرقم: ١٨٧٠ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- **وفي الحديثِ**: حثُّ الأبناءِ على إكرامِ الوَالدَينِ وإعطائِهما مِن أموالِهم ما يَحتاجانِ إليه.

وفي الصحيح عن عائشة م المؤمنين إنَّ أولادَكم هِبَةُ اللهِ لكم يهَبُ لمن يشاءُ إناثًا و يَهبُ لمن يشاءُ الذُّكورَ ، فهم و أموالُهم لكم إذا احتجتُم إليها

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحةالصفحة أو الرقم: ٢٥٦٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح |

وفي الحديثِ: حَثُّ الأبناءِ على إكرامِ الوالدينِ وإعطائِهما مِن أموالِهم ما يَحتاجانِ إليه .

١٨- ويقطع الولد في رأي جمهور المالكية في سرقة مال الأبوين لأنه لا شبهة له فيه. وقال الحنفية وابن وهب وأشهب من المالكية: لا يقطع لأن الابن ينبسط في مال أبيه في العادة. وقال مالك: لا يقطع الجد لأنه أب.

١٩-- وقال أبو حنيفة وأبو ثور: لا قطع على أحد من ذوي المحارم مثل العمة والخالة والأخت وغيرهم.

٢٠-- وقال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق: يقطع من سرق من هؤلاء.

٢١-- وأما سارق المصحف فيقطع إذا كانت قيمته ما تقطع فيه اليد، وهو رأي الشافعي وأبي يوسف وأبي ثور وابن القاسم. وقال أبو حنيفة: لا يقطع من سرق مصحفا.

٢٢-- وأما الطرار (النشال) فقال مالك والأوزاعي والشافعي: يقطع. وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن وإسحاق: إن كانت الدراهم مصرورة في ظاهر كمّه فطرّها فسرقها لم يقطع، وإن كانت مصرورة إلى داخل الكمّ، فأدخل يده فسرقها قطع.

٢٣-- وأما إقامة الحدود في السفر وفي دار الحرب: فقال مالك والليث بن سعد: تقام الحدود في أرض الحرب، ولا فرق بين دار الحرب والإسلام لعموم القرآن وهو الصحيح.

٢٤-- **وقال أبو حنيفة**: إذا غزا الجند أرض الحرب، وعليهم أمير، فإنه لا يقيم الحدود في عسكره، إلا أن يكون إمام مصر أو الشام أو العراق أو ما أشبهه، فيقيم الحدود في عسكره،

وفي الصحيح عن بسر بن أرطاة لا تقطعُ الأيدي في السَّفرِ ولولا ذلِكَ لقطعتُهُ

الراوي : بسر بن أبي أرطأة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٤٤٠٨ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أبو داود (٤٤٠٨)، والنسائي (٤٩٧٩) واللفظ لهما، والترمذي (١٤٥٠)، وأحمد (١٧٦٢٦) بنحوه.

٢٥- واتفق العلماء على أنه إذا اشترك جماعة في سرقة، فحصل لكل واحد منهم نصاب، فيقطع الكل. أما إذا كان المسروق كله نصابا، فلا يقطع أحد في رأي أبي حنيفة والشافعي لأن كل واحد منهم لم يسرق نصابا. وقال المالكية: إن كان لكل واحد قدرة على حمله بانفراده، لا يقطع أحد، وإن احتاجوا في

إخراجه إلى تعاون بعضهم، فيقطعون جميعا. **وقال الحنابلة:** يقطعون جميعا، لضرورة حفظ المال.

٢٧- وإن اشترك اثنان في نقب وتعاونا فيه، قطعا عند المالكية والحنابلة، وإن انفرد أحدهما بالإخراج فالقطع عليه خاصة، وقال أبو حنيفة: إن شارك في النقب ودخل وأخذ قطع وإلا فلا قطع. وقال الشافعي: لا قطع على من نقب ولم يسرق، وأما من سرق من نقب غيره، فإنه سرق من حرز مهتوك الحرمة.

٢٨- ولو دخل أحدهما فأخرج المتاع إلى باب الحرز، فأدخل الآخر يده فأخذه، فعليه القطع عند الجمهور،.

٢٩- وإن أخطأ الحاكم فقطع يد السارق اليسرى بدل اليمنى، لا يزاد عليه، استحسانا، في قول أكثر العلماء.

٣٠- وإذا وجب حد السرقة فقتل السارق رجلا، فقال مالك يقتل ويدخل القطع فيه. وقال الشافعي: يقطع ويقتل لأنهما حقان لمستحقين، فوجب أن يوفى لكل واحد منهما حقه، وهذا هو الصحيح، كما اختار ابن العربي والقرطبي.

٣١- والحكمة في البدء بالسارق قبل السارقة في هذه الآية، وفي الزنى بالزانية قبل الزاني: هو أن حب المال على الرجال أغلب، وشهوة الاستمتاع على النساء أغلب، فبدأ بما تكون الدواعي منه أكثر على ارتكاب الجرم.

٣٢- والمستفاد من قوله تعالى: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ:

هو أنه لا قرابة بين الله تعالى وبين أحد توجب المحاباة حتى يقول قائل: نحن أبناء الله وأحباؤه، والحدود تقام على كل من يقارف موجب الحد أي يرتكب الجرم. وقد سبق مثل هذه الجملة في الرد على مزاعم اليهود والنصارى.

وفي الصحيح عن أبي أيوب الأنصاري مَن قال إذا صلَّى الصُّبحَ: لا إلهَ إلَّا اللهُ، وَحْدَه لا شَريكَ له، له المُلكُ وله الحَمدُ، وهو على كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، عَشْرَ مرَّاتٍ؛ كُنَّ كعَدْلِ أربَعِ رِقابٍ، وكُتِبَ له بهِنَّ عَشْرُ حَسَناتٍ، ومُحِيَ عنه بهِنَّ

عَشْرُ سيِّئاتٍ، ورُفِعَ له بهِنَّ عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكُنْ له حَرَسًا مِن الشَّيْطانِ حتى يُمسِيَ، وإذا قالَها بعدَ المَغرِبِ فمِثْلُ ذلك.

الراوي : أبو أيوب الأنصاري | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند الصفحة أو الرقم: ٢٣٥١٨ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه الترمذي (٣٥٥٣) مختصراً بنحوه، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٩٨٥٢) بنحوه، وأحمد (٢٣٥١٨) واللفظ له

وفي الحَديثِ: الحَثُّ والتَّرغيبُ في ذِكرِ اللهِ عزَّ وجلَّ عَقِبَ صَلاتَيِ الفَجْرِ والمَغرِب

١٤- مسارعة المنافقين واليهود إلى الكفر وموقف اليهود من أحكام التوراة [سورة المائدة (٥) :الآيات ٤١ الى ٤٣]

يا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قالُوا آمَنَّا بِأَفْواهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هذا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ (٤١) سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٤٢) وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فِيها حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٣)

التفسير

٤١ - يا أيها الرسول، لا يحزنك الذين يسارعون في إظهار أعمال الكفر ليغيظوك من المنافقين الذين يُظْهِرُونَ الإيمان، ويبطنون الكفر. ولا يحزنك اليهود الذين يُصْغُون لكذب كبارهم ويقبلونه، مقلِّدين لزعمائهم الذين لم يأتوك إعراضًا منهم عنك، يُبَدِّلُونَ كلام الله في التوراة بما يوافق أهواءهم، يقولون

لأتباعهم: إن وافق حكم محمد أهواءكم فاتبعوه، وإن خالفها فاحذروا منه، ومن يرد الله إضلاله من الناس فلن تجد -أيها الرسول- من يدفع عنه الضلال ويهديه إلى سبيل الحق، أولئك المتصفون بهذه الصفات من اليهود والمنافقين هم الذين لم يرد الله تطهير قلوبهم من الكفر، لهم في الدنيا خزي وعار ولهم في الآخرة عذاب عظيم، وهو عذاب النار.

٤٢ - هؤلاء اليهود كثيرو الاستماع للكذب، كثيرو الأكل للمال الحرام كالربا، فإن تحاكموا إليك -أيها الرسول- فافصل بينهم إن شئت، اترك الفصل بينهم إن شئت، فأنت مُخير بين الأمرين، وإن تركت الفصل بينهم فلن يستطيعوا أن يضروك بشيء، وإن فصلت بينهم فافصل بينهم بالعدل، وإن كانوا ظَلَمة وأعداء، إن الله يحب العادلين في حكمهم، ولو كان المتحاكمون أعداء للحاكم.

٤٣ - وإنَّ أَمْرَ هؤلاء لعجب، فهم يكفرون بك، ويتحاكمون إليك طمعًا في حكمك بما يوافق أهواءهم، وهم عندهم التوراة التي يزعمون الإيمان بها، فيها حكم الله، ثم يعرضون عن حكمك إذا لم يوافق أهواءهم، فجمعوا بين الكفر بما في كتابهم، والإعراض عن حكمك، وما صنيع هؤلاء بصنيع المؤمنين، فليسوا إذن من المؤمنين بك وبما جئت به.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١- دلت الآيات على أن اليهود حكّمت النبي صلّى الله عليه وسلّم، فحكم عليهم بمقتضى ما في التوراة، وأنه سمع شهادة اليهود وعمل بها، وأن الإسلام ليس شرطا في الإحصان.

وفي الصحيح عن عبدالله بن عمر أنَّ اليَهُودَ جَاؤُوا إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ برَجُلٍ منهمْ وامْرَأَةٍ قدْ زَنَيَا، فَقَالَ لهمْ: كيفَ تَفْعَلُونَ بمَن زَنَى مِنكُمْ؟ قالوا: نُحَمِّمُهُما ونَضْرِبُهُمَا، فَقَالَ: لا تَجِدُونَ في التَّوْرَاةِ الرَّجْمَ؟ فَقالوا: لا نَجِدُ فِيهَا شيئًا، فَقَالَ لهمْ عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ فَأْتُوا بالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَوَضَعَ مِدْرَاسُهَا الذي يُدَرِّسُهَا منهمْ كَفَّهُ علَى آيَةِ الرَّجْمِ فَطَفِقَ يَقْرَأُ ما دُونَ يَدِهِ، وما ورَاءَهَا ولَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَنَزَعَ يَدَهُ عن آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَالَ: ما هذِه؟ فَلَمَّا

رَأَوْا ذلكَ قالوا: هي آيَةُ الرَّجْمِ، فأمَرَ بهِما فَرُجِما قَرِيبًا مِن حَيْثُ مَوْضِعُ الجَنَائِزِ عِنْدَ المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَحْنِي عَلَيْهَا يَقِيهَا الحِجَارَةَ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري
الصفحة أو الرقم: ٤٥٥٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٤-- فإذا ترافع أهل الذمة إلى الإمام: فإن كان ما رفعوه ظلما كالقتل والعدوان والغصب ونحوها من مسائل الجنايات، حكم بينهم، ومنعهم منه بلا خلاف.

وأما إذا لم يكن كذلك فالإمام مخير في الحكم بينهم وتركه عند مالك والشافعي لقوله تعالى: **فَإِنْ جاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وهو نص في التخيير.** غير أن مالكا رأى أن الإعراض عنهم أولى، فإن حكم حكم بينهم بحكم الإسلام. وقال الشافعي: لا يحكم بينهم في الحدود. وقال أبو حنيفة: يحكم بينهم على كل حال لقوله تعالى: وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ [المائدة ٥/ ٤٩] .

٥-- ودلت الآية على أن التحكيم جائز، قال مالك: إذا حكّم رجل رجلا فحكمه ماض، وإن رفع إلى قاض أمضاه، إلا أن يكون جورا. وقال سحنون: يمضيه إن رآه صوابا. قال ابن العربي: وذلك في الأموال والحقوق التي تختص بالطالب، فأما الحدود فلا يحكم فيها إلا السلطان. والضابط أن كل حق اختصم الخصمان به جاز التحكيم فيه، ونفذ تحكيم المحكم به **(أحكام القرآن: ٢/٦١٩)**

٦-- وقال الشافعي: التحكيم جائز، وهو غير لازم، وإنما هو فتوى لأنه لا يقدم آحاد الناس على الولاة والحكام، ولا يأخذ آحاد الناس الولاية من أيديهم.

٧-- وظاهر الآية دل على أن المحكّم ينفذ حكمه فيما حكم فيه، فإن اليهود حكموا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ونفذ حكمه فيهم.

٨--- وعقاب المحرّفين: خزي في الدنيا بفضيحتهم حين أنكروا الرجم، وإذلالهم وعذاب عظيم جدا في الآخرة.

ودلت الآية: سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ على كثرة سماع اليهود الكذب وكثرة أكلهم المال الحرام، كالرشوة في الحكم وحلوان الكاهن (أي ما يعطى على الكهانة) ومهر البغي وغير ذلك مما ذكر.

٩-- والرشوة حرام في كل شيء، وهي قد تكون في الحكم أو التقاضي، وهي محرمة على الراشي والمرتشي،

١٠-- لأن الحاكم حينئذ إن حكم له بما هو حقه، كان فاسقا لقبوله الرشوة على أن يحكم له بما يريده، وإن حكم بالباطل، كان فاسقا لأخذه الرشوة وحكمه بالباطل.

١١-- وقد تكون الرشوة في غير الحكم أو القضاء، مثل أن يرشو الحاكم ليدفع ظلمه عنه، فهذه الرشوة محرمة على آخذها، غير محرمة على معطيها، كما قال الحسن:

«لا بأس أن يدفع الرجل من ماله ما يصون به عرضه» . وحينما كان **ابن مسعود بالحبشة رشا دينارين** وقال: **«إنما الإثم على القابض، دون الدافع»** .

١٢-- وأرشدت الآية: فَإِنْ جاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ ... إلى التخيير في الحكم بين المعاهدين أهل الموادعة، لا أهل الذمة، فإن النبي صلّى الله عليه وسلّم لما قدم المدينة وادع اليهود، ولا يجب علينا الحكم بين الكفار إذا لم يكونوا أهل ذمة، بل يجوز الحكم إن أردنا. فأما أهل الذمة فهل يجب علينا الحكم بينهم إذا ترافعوا إلينا؟.

١٣-- قال المهدوي: أجمع العلماء على أن على الحاكم أن يحكم بين المسلم والذمي، واختلفوا في الذميين.

١٤-- والنبي صلّى الله عليه وسلّم حكم بينهم بشريعة موسى عليه السلام، ولكن كان ذلك قبل أن تنزل عليه الحدود. أما الآن وقد أكمل الله الدين وتقررت الشريعة، فلا يجوز لأي محكّم أن يحكم بغير الأحكام الإسلامية.

١٥-- ويلاحظ أن أقوال الكفار في الحدود وفي شهادتهم عليها غير مقبولة بالإجماع، لكن فعل النبي صلّى الله عليه وسلّم ذلك على طريق إلزامهم ما التزموه وعملوا به.

١٦-- والجمهور على رد شهادة الذمي لأنه ليس من أهلها، فلا تقبل على مسلم ولا كافر، وقد قبل شهادتهم جماعة من التابعين وغيرهم إذا لم يوجد مسلم.

١٧-- فإن قيل: فقد حكم عليه الصلاة والسلام بشهادتهم ورجم الزانيين، فالجواب: أنه إنما نفذ عليهم ما علم أنه حكم التوراة وألزمهم العمل به، على نحو ما عملت به بنو إسرائيل، إلزاما للحجة عليهم، وإظهارا لتحريفهم وتغييرهم، فكان منفذا لا حاكما.

١٨-- وأوضحت الآية مثلما ذكر في آيات أخرى أن بعض اليهود لا كلهم يحرفون كلام التوراة على غير حقيقته، أي يتأولونه على غير تأويله، بعد أن فهموه وعرفوا مواضعه التي أرادها الله عز وجل، وبيّن أحكامه، مثل جعلهم بدل رجم المحصن جلد أربعين، تغييرا لحكم الله عز وجل. (**تفسير الرازي: ١١/ ٢٣٣)**

وفي الصحيح عن أبي هريرة قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: {ادْخُلُوا البَابَ سُجَّدًا وَقُولوا حِطَّةٌ} [البقرة: ٥٨] فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ علَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقالوا: حَبَّةٌ في شَعْرَةٍ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٠٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٣٤٠٣) واللفظ له، ومسلم (٣٠١٥)

١٩-- ودلت آية: وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ أي ضلالته في الدنيا وعقوبته في الآخرة، على أن الضلال بمشيئة الله تعالى، وأن الله تعالى غير مريد إسلام الكافر، وأنه لم يطهر قلبه من الشك والشرك، ولو فعل ذلك لآمن، وأنه لم يرد الله أن يطهر

قلوبهم من الطبع عليها والختم، كما طهرت قلوب المؤمنين ثوابا لهم **(تفسير القرطبي: ١٨٢ /٦)**

٢٠-- لم ينسخ من المائدة إلا آيتان: قوله: فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ نسختها: وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وقوله: لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ [المائدة ٥/ ٢] نسختها: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ [التوبة ٩/ ٥] .

وفي الصحيح عن ابنِ عباسٍ قال : { فَإِنْ جَآؤُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ } فَنُسِخَتْ قال : { فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ } .

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٣٥٩٠ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

<u>١٥- التوراة هدى ونور وتشريع القصاص فيها وإلزام النصارى بالحكم بها [سورة المائدة (٥) :الآيات ٤٤ الى ٤٧]</u>

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْراةَ فِيها هُدىً وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتابِ اللَّهِ وَكانُوا عَلَيْهِ شُهَداءَ فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلا تَشْتَرُوا بِآياتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ (٤٤) وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤٥) وَقَفَّيْنا عَلى آثارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ وَآتَيْناهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ وَهُدىً وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (٤٦) وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (٤٧)

<u>التفسير</u>

٤٤ - إنا أنزلنا التوراة على موسى -عليه السلام-، فيها إرشاد ودلالة على الخير، ونور يُسْتضاء به، يحكم بها أنبياء بني إسرائيل الذين انقادوا لله بالطاعة، ويحكم بها العلماء والفقهاء الذين يُرَبُّونَ الناس لما استحفظهم الله على كتابه، وجعلهم أمناء عليه يحفظونه من التحريف والتبديل، وهم شهداء عليه بأنه حق، وإليهم يرجع الناس في أمره، فلا تخافوا -أيها اليهود- الناس وخافوني وحدي، ولا تأخذوا بدلًا من الحكم بما أنزل الله ثمنًا قليلًا من رئاسة أو جاه أو مال، ومن لم يحكم بما أنزل الله من الوحي مستحلًّا ذلك، أو مفضلًا عليه غيره، أو مساويًا له معه فأولئك هم الكافرون حقًّا.

٤٥ - وفرضنا على اليهود في التوراة أنَّ من قتل نفسًا متَعمِّدًا بغير حق قُتِلَ بها، ومن قلع عينًا متَعمِّدًا قُلِعَتْ عينه، ومن جدع أنفًا متَعمدًا جُدِعَ أنفه، ومن قطع أذنًا متَعمِّدًا قُطِعَتْ أذنه، ومن قلع سنا متَعمدًا قُلِعَتْ سنه، وكتبنا عليهم أن في الجروح يُعاقَب الجاني بمثل جنايته، ومن تطوع بالعفو عن الجاني كان عفوه كفارة لذنوبه؛ لعفوه عمن ظلمه، ومن لم يحكم بما أنزل الله في شأن القصاص وفي شأن غيره، فهو متجاوز لحدود الله.

٤٦ - وأتبعنا آثار أنبياء بني إسرائيل بعيسى بن مريم مؤمنًا بما في التوراة، وحاكمًا بها، وأعطيناه الإنجيل مشتملًا على الهداية للحق، وعلى ما يزيل الشبهات من الحجج، ويحل المشكلات من الأحكام، وموافقًا لما نزل من قبله من التوراة إلا في القليل مما نسخه من أحكامها، وجعلنا الإنجيل هدًى يُهْتدى به، وزاجرًا عن ارتكاب ما حرمه عليهم.

٤٧ - ولْيؤمِنِ النصارى بما أنزل الله في الإنجيل، وليحكموا به -فيما جاء به من صدق قبل بعثة محمد - صلى الله عليه وسلم - إليهم-، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الخارجون عن طاعة الله، التاركون للحق، المائلون إلى الباطل.

ولَمَّا ذكر الله التوراة والإنجيل ومدحهما، ذكر القرآن ومدحه فقال:.....

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

دلت الآيات على ما يأتي:

١-- التوراة الأصلية فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها

- النبيون (أنبياء بني إسرائيل) والربانيون والأحبار،
- والربانيون: العلماء الذين يسوسون الناس بالعلم ويربونهم.
- والأحبار: العلماء المتقنون الذين يحكمون الشيء فهما ودراية، ويبينونه للناس بيانا حسنا

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ اليَهُودَ جَاؤُوا إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ برَجُلٍ منهمْ وامْرَأَةٍ قدْ زَنَيَا، فَقَالَ لهمْ: كيفَ تَفْعَلُونَ بمَن زَنَى مِنكُمْ؟ قالوا: نُحَمِّمُهُما ونَضْرِبُهُمَا، فَقَالَ: لا تَجِدُونَ في التَّوْرَاةِ الرَّجْمَ؟ فَقالوا: لا نَجِدُ فِيهَا شيئًا، فَقَالَ لهمْ عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ فَأْتُوا بالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَوَضَعَ مِدْرَاسُهَا الذي يُدَرِّسُهَا منهمْ كَفَّهُ علَى آيَةِ الرَّجْمِ فَطَفِقَ يَقْرَأُ ما دُونَ يَدِهِ، وما ورَاءَهَا ولَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَنَزَعَ يَدَهُ عن آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَالَ: ما هذِه؟ فَلَمَّا رَأَوْا ذلكَ قالوا: هي آيَةُ الرَّجْمِ، فأمَرَ بهِما فَرُجِما قَرِيبًا مِن حَيْثُ مَوْضِعُ الجَنَائِزِ عِنْدَ المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَحْنِي عَلَيْهَا يَقِيهَا الحِجَارَةَ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٥٥٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن عَبدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ، قال: حدَّثَني سَلْمانُ الفارِسيُّ حَديثَه مِن فيه، قال: كُنتُ رَجُلًا فارسِيًّا مِن أهْلِ أصْبَهانَ مِن أهْلِ قَرْيةٍ منها يُقالُ لها جَيُّ، وكان أبي دِهْقانَ قَرْيَتِه، وكُنتُ أحَبَّ خَلقِ اللهِ إليه، فلم يَزَلْ به حُبُّه إيَّايَ حتى حَبَسَني في بَيتِه كما تُحبَسُ الجاريةُ، واجتَهَدْتُ في المَجوسيَّةِ حتى كُنتُ قَطِنَ النارِ الذي يُوقِدُها لا يَترُكُها تَخْبو ساعةً، قال: وكانَتْ لأبي ضَيْعةٌ عَظيمةٌ، قال: فشُغِلَ في بُنْيانٍ له يَومًا، فقال لي: يا بُنَيَّ، إنِّي قد شُغِلْتُ في بُنْيانِ هذا اليومَ عن ضَيْعَتي، فاذْهَبْ فاطَّلِعْها، وأمَرَني فيها ببَعْضِ ما يُريدُ، فخَرَجْتُ أُريدُ ضَيْعَتَه، فمَرَرْتُ بكَنيسةٍ مِن كَنائِسِ النَّصارى، فسَمِعتُ أصْواتَهُم فيها وهُم يُصَلُّون،

وكُنتُ لا أدْري ما أمْرُ الناسِ لِحَبْسِ أبي إيَّايَ في بَيتِه، فلمَّا مَرَرتُ بهِم، وسَمِعتُ أصْواتَهم، دَخَلتُ عليهم أنظُرُ ما يَصنَعون، قال: فلمَّا رَأيتُهُم أعْجَبَني صَلاتُهُم، ورَغِبتُ في أمْرِهِم، وقُلتُ: هذا -واللهِ- خَيرٌ مِن الدِّينِ الذي نَحنُ عليه، فواللهِ ما تَرَكْتُهم حتى غَرَبَتِ الشمسُ، وتَرَكْتُ ضَيْعةَ أبي ولم آتِها، فقُلتُ لهُم: أين أصْلُ هذا الدِّينِ؟ قالوا: بالشَّامِ قال: ثُمَّ رَجَعتُ إلى أبي، وقد بَعَثَ في طَلَبي وشَغَلْتُه عن عَمَلِه كلِّه، قال: فلمَّا جِئْتُه، قال: أيْ بُنَيَّ، أين كُنتَ؟ ألم أكُنْ عَهِدتُ إليكَ ما عَهِدتُ؟ قال: قلتُ: يا أبَتِ، مَرَرتُ بناسٍ يُصَلُّون في كَنيسةٍ لهُم فأعْجَبَني ما رَأيتُ مِن دِينِهِم، فواللهِ ما زِلتُ عِندَهُم حتى غَرَبَتِ الشمسُ، قال: أيْ بُنَيَّ، ليس في ذلك الدِّينِ خَيرٌ، دِينُكَ ودِينُ آبائِكَ خَيرٌ منه! قال: قلتُ: كلَّا واللهِ إنَّه لخَيرٌ مِن دِينِنا، قال: فخافَني، فجَعَلَ في رِجْلي قَيْدًا، ثُمَّ حَبَسَني في بَيتِه، قال: وبَعَثتُ إلى النَّصارى فقُلتُ لهم: إذا قَدِمَ عليكم رَكْبٌ مِن الشَّامِ تُجَّارٌ مِن النَّصارى فأخْبِروني بهم، قال: فقَدِمَ عليهم رَكْبٌ مِن الشَّامِ تُجَّارٌ مِن النَّصارى، قال: فأخْبَروني بهم، قال: فقُلتُ لهُم: إذا قَضَوْا حَوائِجَهُم وأرادوا الرَّجْعةَ إلى بِلادِهِم فآذَنوني بهِم، قال: فلمَّا أرادوا الرَّجْعةَ إلى بِلادِهم أخْبَروني بهم، فألْقَيتُ الحَديدَ مِن رِجْلي، ثُمَّ خَرَجتُ معهم حتى قَدِمتُ الشَّامَ، فلمَّا قَدِمتُها، قُلتُ: مَن أفْضَلُ أهْلِ هذا الدِّينِ؟ قالوا: الأُسْقُفُّ في الكَنيسةِ، قال: فجِئْتُه، فقُلتُ: إنِّي قد رَغِبتُ في هذا الدِّينِ، وأحْبَبتُ أنْ أكونَ معَكَ أخْدِمُكَ في كَنيسَتِكَ، وأتَعَلَّمُ منكَ وأُصَلِّي معَكَ، قال: فادْخُلْ فدَخَلتُ معَه، قال: فكان رَجُلَ سُوءٍ؛ يَأمُرُهم بالصَّدَقةِ ويُرَغِّبُهم فيها، فإذا جَمَعوا إليه منها أشْياءَ، اكْتَنَزَه لنَفْسِه، ولم يُعْطِه المَساكينَ، حتى جَمَعَ سَبعَ قِلالٍ مِن ذَهَبٍ ووَرِقٍ، قال: وأبغَضْتُه بُغْضًا شَديدًا لِما رَأيتُه يَصنَعُ، ثُمَّ ماتَ، فاجتَمَعَتْ إليه النَّصارى لِيَدْفِنوه، فقُلتُ لهم: إنَّ هذا كان رَجُلَ سُوءٍ؛ يَأمُرُكم بالصَّدَقةِ ويُرَغِّبُكُم فيها، فإذا جِئْتُموه بها اكْتَنَزَها لنَفْسِه، ولم يُعْطِ المَساكينَ منها شَيئًا، قالوا: وما عِلْمُكَ بذلك؟ قال: قلتُ أنا أدُلُّكُم على كَنْزِه، قالوا: فدُلَّنا عليه، قال: فأرَيتُهُم مَوضِعَه، قال: فاسْتَخْرَجوا منه سَبْعَ قِلالٍ مَمْلوءةً ذَهَبًا ووَرِقًا، قال: فلمَّا رَأوْها قالوا: واللهِ لا نَدْفِنُه أبَدًا فصَلَبوه، ثُمَّ رَجَموه بالحِجارةِ، ثُمَّ جاؤوا برَجُلٍ آخَرَ، فجَعَلوه بمَكانِه، قال: يَقولُ سَلْمانُ: فما رَأيتُ رَجُلًا لا يُصلِّي الخَمْسَ، أرى أنَّه أفْضَلُ منه، أزْهَدُ في الدُّنْيا، ولا أرْغَبُ

في الآخِرةِ، ولا أدْأبُ ليلًا ونَهارًا منه، قال: فأحبَبْتُه حُبًّا لم أُحِبَّه مَن قَبْلَه، فأقَمْتُ معَه زَمانًا، ثُمَّ حَضَرَتْه الوَفاةُ، فقُلتُ له: يا فُلانُ، إنِّي كُنتُ معَكَ وأحْبَبْتُكَ حُبًّا لم أُحِبَّه مَن قَبْلَكَ، وقد حَضَرَكَ ما تَرى مِن أمْرِ اللهِ، فإلى مَن تُوصي بي، وما تَأمُرُني؟ قال: أيْ بُنَيَّ، واللهِ ما أعْلَمُ أحَدًا اليومَ على ما كُنتُ عليه، لقد هَلَكَ الناسُ وبَدَّلوا وتَرَكوا أكثَرَ ما كانوا عليه، إلَّا رَجُلًا بالمَوْصِلِ، وهو فُلانٌ، فهو على ما كُنتُ عليه، فالْحَقْ به، قال: فلمَّا ماتَ وغُيِّبَ، لَحِقتُ بصاحِبِ المَوْصِلِ فقُلتُ له: يا فُلانُ، إنَّ فُلانًا أوْصاني عِندَ مَوتِه أنْ ألْحَقَ بكَ، وأخْبَرَني أنَّكَ على أمْرِه، قال: فقال لي: أقِمْ عِندي فأقَمتُ عِندَه، فوَجَدْتُه خَيرَ رَجُلٍ على أمْرِ صاحِبِه، فلم يَلبَثْ أنْ ماتَ، فلمَّا حَضَرَتْه الوَفاةُ، قُلتُ له: يا فُلانُ، إنَّ فُلانًا أوْصى بي إليكَ، وأمَرَني باللُّحوقِ بكَ، وقد حَضَرَكَ مِن اللهِ عزَّ وجلَّ ما تَرى، فإلى مَن تُوصي بي، وما تَأمُرُني؟ قال: أيْ بُنَيَّ، واللهِ ما أعْلَمُ رَجُلًا على مِثْلِ ما كُنَّا عليه إلَّا بِنَصِيبينَ، وهو فُلانٌ، فالْحَقْ به، قال: فلمَّا ماتَ وغُيِّبَ لَحِقتُ بصاحِبِ نَصِيبينَ، فجِئْتُه فأخبَرْتُه خَبَري، وما أمَرَني به صاحِبي، قال: فأقِمْ عِندي، فأقَمْتُ عِندَه، فوَجَدْتُه على أمْرِ صاحِبَيْه، فأقَمْتُ مع خَيرِ رَجُلٍ، فواللهِ ما لَبِثَ أنْ نَزَلَ به الموتُ، فلمَّا حَضَرَ، قُلتُ له: يا فُلانُ، إنَّ فُلانًا كان أوْصى بي إلى فُلانٍ، ثُمَّ أوْصى بي فُلانٌ إليكَ، فإلى مَن تُوصي بي، وما تَأمُرُني؟ قال: أيْ بُنَيَّ، واللهِ ما نَعلَمُ أحَدًا بَقِيَ على أمْرِنا آمُرُكَ أنْ تَأتيَه إلَّا رَجُلًا بِعَمُّوريَّةَ؛ فإنَّه على مِثْلِ ما نَحنُ عليه، فإنْ أحْبَبْتَ فأْتِه، قال: فإنَّه على أمْرِنا، قال: فلمَّا ماتَ وغُيِّبَ لَحِقتُ بصاحِبِ عَمُّوريَّةَ، وأخْبَرْتُه خَبَري، فقال: أقِمْ عِندي، فأقَمْتُ مع رَجُلٍ على هَدْيِ أصحابِه وأمْرِهِم، قال: واكتَسَبْتُ حتى كان لي بَقَراتٌ وغُنَيْمةٌ، قال: ثُمَّ نَزَلَ به أمْرُ اللهِ، فلمَّا حُضِرَ قُلتُ له: يا فُلانُ، إنِّي كُنتُ مع فُلانٍ، فأوْصى بي فُلانٌ إلى فُلانٍ، وأوْصى بي فُلانٌ إلى فُلانٍ، ثُمَّ أوْصى بي فُلانٌ إليكَ، فإلى مَن تُوصي بي، وما تأْمُرُني؟ قال: أيْ بُنَيَّ، واللهِ ما أعْلَمُه أصْبَحَ على ما كُنَّا عليه أحَدٌ مِن الناسِ آمُرُكَ أنْ تَأتيَه، ولكنَّه قد أظَلَّكَ زَمانُ نَبيٍّ هو مَبْعوثٌ بدِينِ إبْراهيمَ يَخرُجُ بأرْضِ العَرَبِ، مُهاجِرًا إلى أرضٍ بَينَ حرَّتَينِ بَينَهُما نَخْلٌ، به عَلاماتٌ لا تَخْفى: يَأكُلُ الهَديَّةَ ولا يَأكُلُ الصَّدَقةَ، بَينَ كَتِفَيْه خاتَمُ النُّبوَّةِ، فإنِ اسْتَطَعْتَ أنْ تَلحَقَ بتلك البِلادِ فافْعَلْ، قال: ثُمَّ ماتَ وغُيِّبَ،

فمَكَثْتُ بِعَمُّوريَّةَ ما شاءَ اللهُ أنْ أمكُثَ، ثُمَّ مَرَّ بي نَفَرٌ مِن كَلْبٍ تُجَّارًا، فقُلتُ لهُم: تَحمِلوني إلى أرضِ العَرَبِ، وأُعْطيكُم بَقَراتي هذه وغُنَيْمَتي هذه؟ قالوا: نَعَمْ، فأعطَيْتُهُموها وحَمَلوني، حتى إذا قَدِموا بي واديَ القُرى ظَلَموني فباعوني مِن رَجُلٍ مِن يَهودَ عَبدًا، فكُنتُ عِندَه، ورَأيتُ النَّخلَ، ورَجَوْتُ أنْ تكونَ البَلَدَ الذي وَصَفَ لي صاحِبي، ولم يَحِقْ لي في نَفْسي، فبَينَما أنا عِندَه، قَدِمَ عليه ابنُ عَمٍّ له مِن المَدينةِ مِن بَني قُرَيْظةَ فابْتاعَني منه، فاحْتَمَلَني إلى المَدينةِ، فواللهِ ما هو إلَّا أنْ رَأيْتُها فعَرَفْتُها بصِفةِ صاحِبي، فأقَمْتُ بها وبَعَثَ اللهُ رسولَه، فأقامَ بمكَّةَ ما أقامَ لا أسْمَعُ له بذِكْرٍ مع ما أنا فيه مِن شُغْلِ الرِّقِّ، ثُمَّ هاجَرَ إلى المَدينةِ، فواللهِ إنِّي لَفي رَأسِ عَذْقٍ لسَيِّدي أعْمَلُ فيه بَعضَ العَمَلِ، وسَيِّدي جالِسٌ، إذْ أقبَلَ ابنُ عَمٍّ له حتى وَقَفَ عليه، فقال: فُلانُ، قاتَلَ اللهُ بَني قَيْلةَ، واللهِ إنَّهم الآنَ لَمُجتَمِعون بقُباءٍ على رَجُلٍ قَدِمَ عليهم مِن مكَّةَ اليومَ، يَزْعُمون أنَّه نَبيٌّ، قال: فلمَّا سَمِعْتُها أخَذَتْني العُرَواءُ، حتى ظَنَنتُ سأسْقُطُ على سيِّدي، قال: ونَزَلَتْ عن النَّخلةِ، فجَعَلتُ أقولُ لابنِ عمِّهِ ذلك: ماذا تقولُ؟ ماذا تقولُ؟ قال: فغَضِبَ سيِّدي فلَكَمَني لَكْمةً شَديدةً، ثُمَّ قال: ما لكَ ولهذا، أقْبِلْ على عَمَلِكَ، قال: قُلتُ: لا شَيءَ، إنَّما أرَدْتُ أنْ أسْتَثْبِتَه عمَّا قال، وقد كان عِندي شَيءٌ قد جَمَعْتُه، فلمَّا أمْسَيتُ أخَذْتُه ثُمَّ ذَهَبتُ إلى رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ وهو بقُباءٍ، فدَخَلتُ عليه، فقُلتُ له: إنَّه قد بَلَغَني أنَّكَ رَجُلٌ صالِحٌ، ومعَكَ أصحابٌ لكَ غُرَباءُ ذَوو حاجَةٍ، وهذا شَيءٌ كان عِندي للصَّدَقةِ، فرَأيْتُكُم أحَقَّ به مِن غَيرِكُم، قال: فقَرَّبتُه إليه، فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ لِأصحابِه: كُلوا، وأمْسَكَ يَدَه فلم يَأكُلْ، قال: فقُلتُ في نفْسي: هذه واحِدةٌ، ثُمَّ انصَرَفتُ عنه فجَمَعتُ شَيئًا، وتَحَوَّلَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ إلى المَدينةِ، ثُمَّ جِئْتُه به، فقُلتُ: إنِّي رَأيتُكَ لا تَأكُلُ الصَّدَقةَ، وهذه هَديَّةٌ أكرَمْتُكَ بها، قال: فأكَلَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ منها، وأمَرَ أصحابَه فأكَلوا معَه، قال: فقُلتُ في نَفْسي: هاتانِ اثْنَتانِ، قال: ثُمَّ جِئتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ وهو ببَقيعِ الغَرْقَدِ، قال: وقد تَبِعَ جِنازةً مِن أصحابِه، عليه شَمْلَتانِ له، وهو جالِسٌ في أصحابِه، فسَلَّمتُ عليه، ثُمَّ اسْتَدَرْتُ أنظُرُ إلى ظَهْرِه، هل أرَى الخاتَمَ الذي وَصَفَ لي صاحِبي؟ فلمَّا رَآني رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ استَدْبَرْتُه، عَرَفَ أنِّي أسْتَثْبِتُ في شَيءٍ وُصِفَ لي،

قال: فألْقى رِداءَه عن ظَهْرِه، فنَظَرْتُ إلى الخاتَمِ فعَرَفْتُه، فانْكَبَبْتُ عليه أُقَبِّلُه وأبْكي، فقال لي رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: تَحَوَّلْ، فتَحَوَّلتُ، فقَصَصْتُ عليه حَديثي كما حَدَّثتُكَ يا ابنَ عبَّاسٍ، قال: فأُعجِبَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ أنْ يَسمَعَ ذلك أصحابُه، ثُمَّ شَغَلَ سَلْمانَ الرِّقُّ حتى فاتَه مع رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ بَدْرٌ، وأُحُدٌ، قال: ثُمَّ قال لي رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ: كاتِبْ يا سَلْمانُ، فكاتَبْتُ صاحِبي على ثَلاثِ مِئةِ نَخلةٍ، أُحْييها له بالفَقيرِ، وبأرْبَعينَ أُوقيَّةً، فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ لِأصحابِه: أعِينوا أخاكُم، فأعانوني بالنَّخلِ: الرَّجُلُ بثَلاثينَ وَدِيَّةً، والرَّجُلُ بعِشْرينَ، والرَّجُلُ بخَمْسَ عَشْرةَ، والرَّجُلُ بعَشْرٍ؛ يَعْني: الرَّجُلُ بقَدْرِ ما عِندَه، حتى اجتَمَعَتْ لي ثلاثُ مِئةِ وَدِيَّةٍ، فقال لي رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ: اذْهَبْ يا سَلْمانُ ففَقِّرْ لها، فإذا فَرَغْتُ فأْتِني أكونُ أنا أضَعُها بِيَدي، قال: ففَقَّرتُ لها، وأعانَني أصْحابي، حتى إذا فَرَغتُ منها جِئْتُه فأخبَرْتُه، فخَرَجَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ معي إليها، فجَعَلْنا نُقَرِّبُ له الوَديَّ ويَضَعُه رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ بِيَدِه، فوالذي نَفْسُ سَلْمانَ بِيَدِه، ما ماتَتْ منها وَدِيَّةٌ واحِدةٌ، فأدَّيتُ النَّخلَ، وبَقِيَ علَيَّ المالُ، فأُتِيَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ بمِثْلِ بَيْضةِ الدَّجاجةِ مِن ذَهَبٍ مِن بَعضِ المَغازي، فقال: ما فَعَلَ الفارِسيُّ المُكاتَبُ؟ قال: فدُعِيتُ له، فقال: خُذْ هذه فأدِّ بها ما عليكَ يا سَلْمانُ، فقُلتُ: وأين تَقَعُ هذه يا رسولَ اللهِ ممَّا علَيَّ؟ قال: خُذْها؛ فإنَّ اللهَ سيُؤَدِّي بها عنكَ، قال: فأخَذْتُها فوَزَنْتُ لهُم منها، والذي نَفْسُ سلَمْانَ بِيَدِه، أربَعينَ أُوقِيَّةً، فأوْفَيْتُهم حَقَّهُم، وعَتَقْتُ! فشَهِدتُ مع رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ الخَندَقَ، ثُمَّ لم يَفُتْني معَه مَشهَدٌ.

الراوي : سلمان الفارسي | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند الصفحة أو الرقم: ٢٣٧٣٧ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

التخريج : أخرجه أحمد (٢٣٧٣٧) واللفظ له، والبزار (٢٥٠٠)، والطحاوي في ((شرح مشكل الآثار)) (٤٧٧٢)

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ زَيْدَ بنَ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إلى الشَّأْمِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ، ويَتْبَعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ اليَهُودِ فَسَأَلَهُ عن دِينِهِمْ، فَقالَ: إنِّي

لَعَلِّي أنْ أدِينَ دِينَكُمْ، فأخْبِرْنِي، فَقالَ: لا تَكُونُ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن غَضَبِ اللَّهِ، قالَ زَيْدٌ ما أفِرُّ إلَّا مِن غَضَبِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ مِن غَضَبِ اللَّهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُهُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ زَيْدٌ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا، ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَقالَ: لَنْ تَكُونَ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، قالَ: ما أفِرُّ إلَّا مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا مِن غَضَبِهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ في إبْرَاهِيمَ عليه السَّلَامُ خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقالَ: اللَّهُمَّ إنِّي أشْهَدُ أنِّي علَى دِينِ إبْرَاهِيمَ،

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٨٢٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] | شرح الحديث

٢-- الإنجيل الأصلي فيه هدى ونور ومصدق للتوراة وهدى وموعظة للمتقين.

٣-- القصد من الإشارة بالتوراة والإنجيل هو زجر اليهود والنصارى عن التحريف والتبديل، والتحذير من التفريط بالأحكام المقررة فيهما، وبيان التقائهما مع القرآن في الأصول والأحكام الأساسية، مما يوجب الإيمان بالقرآن وبالنبي محمد صلّى الله عليه وسلّم وبرسالته التي ختمت بها الرسالات السماوية.

وفي الصحيح عن البراء بن عازب قولُه : (وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) ، وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) ، وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) ، قال : هيَ في الكفارِ كلِّهم

الراوي : البراء بن عازب | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة

الصفحة أو الرقم: ٢٧٠٤ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح على شرط الشيخين

وفي الصحيح عن طاووس بن كيسان اليماني قلتُ لابنِ عباسٍ : (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ) فهو كافرٌ ؟ قال : هو به كُفرٌ ، وليس كمن كفر بالله واليومِ الآخرِ وملائكتِه وكتبِه ورسلِه

الراوي : طاووس بن كيسان اليماني | المحدث : الألباني | المصدر : الإيمان لابن تيمية الصفحة أو الرقم: ٣١٠ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

٤-- تشريع القصاص كما هو ثابت في شريعة موسى ثابت مقرر في شريعة محمد صلّى الله عليه وسلّم، قال أبو حنيفة والشافعية: إذا جرح أو قطع الأذن أو اليد ثم قتل، فعل به ذلك لأن الله تعالى قال: وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ فيؤخذ منه ما أخذ، ويفعل به كما فعل. وقال المالكية: إن قصد به المثلة فعل به مثله، وإن كان ذلك في أثناء مضاربته ومدافعته، قتل بالسيف.

وفي الصحيح عن أنس بن مالك أنَّ الرُّبَيِّعَ عَمَّتَهُ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا إِلَيْهَا العَفْوَ فأبَوْا، فَعَرَضُوا الأرْشَ فأبَوْا، فأتَوْا رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وأَبَوْا، إلَّا القِصَاصَ فأمَرَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بالقِصَاصِ، فَقالَ أنَسُ بنُ النَّضْرِ: يا رَسولَ اللَّهِ أتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ؟ لا والذي بَعَثَكَ بالحَقِّ لا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: يا أنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ. فَرَضِيَ القَوْمُ فَعَفَوْا، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: إنَّ مِن عِبَادِ اللَّهِ مَن لو أقْسَمَ علَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ.

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٥٠٠ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح

٥-- احتج الجمهور غير الشافعية بآية: إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْراةَ فِيها هُدىً وَنُورٌ على أن شرع من قبلنا شرع لازم لنا إلا إذا قام الدليل على صيرورته منسوخا لأن الله تعالى يقول: فِيها هُدىً وَنُورٌ والمراد بيان أصول الشرع وفروعه، ولو كان كتاب التوراة منسوخا غير معتبر الحكم بالكلية، لما كان فيه هدى ونور.

٦-- استدل الخوارج بقوله تعالى: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ على قولهم: كل من عصى الله فهو كافر، فقالوا: إنها نص في أن كل من حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر، وكل من أذنب فقد حكم بغير ما أنزل الله.

وفي الصحيح عن البراء بن عازب {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} [المائدة: ٤٤]، {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} [المائدة: ٤٥]، {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} [المائدة: ٤٧]، قال: هي في الكفَّارِ كلِّها.

الراوي : البراء بن عازب | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند الصفحة أو الرقم: ١٨٥٢٩ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح على شرط الشيخين

التخريج : أخرجه مسلم (١٧٠٠)، وأبو داود (٤٤٤٨)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٧٢١٨) مطولاً، وأحمد (١٨٥٢٩) واللفظ له

٧-- ورد جمهور أهل السنة بأن هذه الآية إنما تتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أما من عرف بقلبه وأقر بلسانه كونه حكم الله، إلا أنه أتى بما يضاده فهو حاكم بما أنزل الله تعالى، ولكنه تارك له.

٨-- في قوله: فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ترغيب في العفو والصفح والتسامح لما فيه من كظم الغيظ، والحفاظ على النفس الإنسانية قدر الإمكان،

وفي الصحيح عن أبي هريرة ما نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِن مالٍ، وما زادَ اللَّهُ عَبْدًا بعَفْوٍ، إلَّا عِزًّا، وما تَواضَعَ أحَدٌ لِلَّهِ إلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٥٨٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ:** أنَّ الصَّدقةَ لا تَنقُصُ المالَ، بَل تَزيدُه؛ لِمَا تدفَعُه عَنْه الصَّدقةُ مِنَ الآفاتِ، وتَنزلُ بِسببِها البركاتُ.

٢-- وفيه: أنَّ مَن عُرِفَ بِالعفوِ والصَّفحِ سادَ وعَظُمَ في قلوبِ النَّاسِ،

٣-- وأنَّ مَن تَواضَعَ للهِ تعالى رَفَعَه اللهُ في الدُّنْيَا والآخرةِ.

٨-- من جحد ما أنزل الله فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق. واختار ابن جرير الطبري أن الآية المراد بها أهل الكتاب، أو من جحد حكم الله المنزل في الكتاب **(تفسير الطبري: ٦/١٦٦)**

السؤال :هل الحكم بغير الشريعة كفر أكبر أم كفر أصغر؟.

٦ ـ من لم يحكم بما أنزل الله ـ تعالى ـ إباءً وامتناعاً فهو كافر خارج عن الملة . وإن لم يجحد أو يكذِّب حكم الله تعالى . ومما يمكن إلحاقه بالإباء والامتناع : الإعراض ، والصدود يقول ـ تعالى ـ ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أُنزل إليك وما أُنزل من قبلك يُريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أُمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلّهم ضلالاً بعيداً . وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدُّون عنك صدوداً .

٧ ـ من ضمن الحالات التي يكون الحكم بغير ما أنزل الله ـ تعالى ـ كفرا أكبر ، ما قاله الشيخ محمد بن إبراهيم عن تشريع القانون الوضعي وتحكيمه : وهو أعظمها ، وأشملها ، وأظهرها معاندة للشرع ، ومكابرة لأحكامه ، ومشاقة لله ورسوله ، ومضاهاة بالمحاكم الشرعية إعداداً ، وإمداداً ، وإرصاداً ، وتأصيلاً ، وتفريعاً ، وتشكيلاً ، وتنويعاً ، وحكماً ، وإلزاماً ، ومراجع مستمدات .

ومما سبق يمكن تلخيص بعض الحالات التي يكون فيها الحكم بغير ما أنزل الله شركا أكبر :

(١) من شرّع غير ما أنزل الله

(٢) أن يجحد أو ينكر أحقيّة حكم الله ورسوله

(٣) تفضيل حكم الطاغوت على حكم الله تعالى سواء كان التفضيل مطلقا أو مقيدا

(٤) من ساوى بين حكم الله تعالى وحكم الطاغوت

(٥) أن يجوّز الحكم بما يخالف حكم الله ورسوله أو أن يعتقد أنّ الحكم بما أنزل الله ليس بواجب أو أنه مخيّر فيه

(٦) الإباء والامتناع عن الحكم بما أنزل الله

وبالحديث عن مظاهر هذا القسم يتبين ويتوضّح فمن مظاهر ما يعدّ كفرا أكبر ما يلي :

١- تنحية الشريعة عن الحكم وإلغاء العمل بها كما فعل مصطفى كمال في تركيا وغيره وقد ألغى المذكور العمل بمجلة الأحكام العدلية المستمدّة من المذهب الحنفي وأحلّ بدلا من ذلك القانون الوضعي .

٢- إلغاء المحاكم الشرعية

٣- فرض القانون الوضعي للحكم بين الناس كالقانون الإيطالي أو الفرنسي أو الألماني وغيرها أو المزج بينها وبين الشريعة كما فعل جنكيز خان بكتاب الياسق الذي جمعه من مصادر متعددة ونصّ العلماء على كفره .

٤- تقليص دور المحاكم الشرعية وحصرها في النّطاق المدني بزعمهم كالنكاح والطّلاق والميراث

٥- إنشاء محاكم غير شرعية

٦- طرح الشريعة للاستفتاء عليها في البرلمان وهذا يدلّ على أنّ تطبيقها عنده متوقّف على رأي غالبية الأعضاء

٧- جعل الشريعة مصدرا ثانويا أو مصدرا رئيسا مع مصادر أخرى جاهلية بل وحتى قولهم الشريعة هي المصدر الأساسي للتشريع هو كفر أكبر لأن ذلك يفيد تجويز الأخذ من مصادر أخرى

٨- النصّ في الأنظمة على الرجوع إلى القانون الدولي أو النصّ في الاتفاقيّات على أنه في حال التنازع يُرجع إلى المحكمة أو القانون الجاهلي الفلاني

٩- النصّ في التعليقات العامة أو الخاصة على الطعن في الشريعة كوصفها بأنها جامدة أو ناقصة أو متخلّفة أو أنّ العمل بها لا يتناسب مع هذا الزمان أو إظهار الإعجاب بالقوانين الجاهلية .

وأما متى يكون الحكم بما أنزل الله كفرا أصغر لا يُخرج عن الملّة ؟

فالجواب أنّ الحاكم أو القاضي يكون حكمه بغير ما أنزل الله كفرا أصغر غير مخرج عن الملّة إذا حكم في واقعة ما بغير ما أنزل الله معصية أو هوى أو شهوة أو محاباة لشخص أو لأجل رشوة ونحو ذلك مع اعتقاده بوجوب الحكم بما أنزل الله وأنّ ما فعله إثم وحرام ومعصية

أمّا بالنسبة للمحكوم بالقوانين الجاهلية فإن تحاكم إليها عن رضى واختيار فهو كافر كفرا أكبر مخرجا عن الملّة وأماّ إن لجأ إليها إكراها واضطرارا فلا يكفر لأنه مكره وكذلك لو لجأ إليها لتحصيل حقّ شرعي لا يحصل عليه إلا بواسطتها مع اعتقاده بأنها من الطاغوت .

هذا والله تعالى أعلم وصلى الله على نبينا محمد ..

١٦- الحكم بشريعة القرآن [سورة المائدة (٥) :الآيات ٤٨ الى ٥٠]

وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ عَمَّا جاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجاً وَلَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً واحِدَةً وَلكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي ما آتاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٤٨) وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ ما أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّما يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَفاسِقُونَ (٤٩) أَفَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٥٠)

التفسير

٤٨ - وأنزلنا إليك -أيها الرسول- القرآن بالصدق الذي لا شك ولا ريب أنه من عند الله، مصدقًا لما سبقه من الكتب المنزلة، ومؤتمَنًا عليها، فما فقه منها فهو حق، وما خالفه فهو باطل، فاحكم بين الناس بما أنزل الله عليك فيه، ولا تتبع أهواءهم التي أخذوا بها، تاركًا ما أنزل عليك من الحق الذي لا شك فيه، وقد جعلنا لكل أمة شريعة من الأحكام العملية وطريقة واضحة يهتدون بها، ولو شاء الله توحيد الشرائع لوحَّدها، ولكنه جعل لكل أمة شريعة؛ ليختبر الجميع فيظهر المطيع من العاصي، فسارعوا إلى فعل الخيرات وترك المنكرات، فإلى الله وحده رجوعكم يوم القيامة، وسينبئكم بما كنتم تختلفون فيه، وسيجازيكم على ما قدمتم من أعمال.

٤٩ - وأن احكم بينهم -أيها الرسول- بما أنزل الله إليك، ولا تتبع آراءهم النابعة من اتباع الهوى، واحذرهم أن يضلوك عن بعض ما أنزل الله عليك، فلن يألوا جهدًا في سبيل ذلك، فإن أعرضوا عن قبول الحكم بما أنزل الله إليك فاعلم أنما يريد الله أن يعاقبهم ببعض ذنوبهم عقوبة دنيوية، ويعاقبهم على جميعها في الآخرة، وإن كثيرًا من الناس لخارجون عن طاعة الله.

٥٠ - أَيُعْرضون عن حكمك طالبين حكم أهل الجاهلية من عبدة الأوثان الذين يحكمون تبعًا لأهوائهم؟! فلا أحد أحسن حكمًا من الله عند أهل اليقين الذين يعقلون عن الله ما أنزل على رسوله، لا أهل الجهل والأهواء الذين لا يقبلون إلا ما يوافق أهواءهم وإن كان باطلًا.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

دلت الآيات على ما يأتي:

١- هناك جسور التقاء واضحة بين القرآن وما تقدمه من الكتب كالتوراة والإنجيل لأن هذه الكتب وصفت كلها بأنها هدى ونور، ونواحي الالتقاء هي في أصول الاعتقاد كتوحيد الإله وربوبيته وإثبات النبوة والمعاد، وفي أصول

الأحكام التشريعيه كعبادة الله تعالى والصوم والصلاة والزكاة، وأصول الأخلاق والفضائل كالأمانة والصدق وتحريم الزنى والسرقة وجرائم العرض، وذلك كله في التوراة والإنجيل الأصليين المنزلين على موسى وعيسى.

وفي الصحيح عن أبي هريرة الأنبياءُ إخوةٌ لعَلَّاتٍ؛ أمَّهاتُهُم شتَّى ودينُهُم واحدٌ ، وإنِّي أولى النَّاسِ بعيسى ابنِ مريمَ ؛ لأنَّهُ لم يَكُن بيني وبينَهُ نبيٌّ ، وإنَّهُ نازلٌ ، فإذا رأيتُموهُ فاعرِفوهُ : رجلٌ مَربوعٌ إلى الحمرةِ والبياضِ ، عليهِ ثوبانِ مُمصَّران ، كأنَّ رأسَهُ يقطرُ وإن لم يُصبهُ بلَلٌ ، فيدقُّ الصَّليبَ ، ويقتُلُ الخنزيرَ ، ويضعُ الجزيةَ ، ويدعو النَّاسَ إلى الإسلامِ ، ويُهْلِكُ اللَّهُ في زمانِهِ المِللَ كلَّها إلَّا الإسلامَ ، ويُهْلِكُ اللَّهُ في زمانِهِ المسيحَ الدَّجَّالَ ، ثمَّ تقعُ الأمَنةُ على الأرضِ ، حتَّى ترتَعَ الأسودُ معَ الإبلِ ، والنِّمارُ معَ البقرِ ، والذِّئابُ معَ الغنمِ ، ويَلعبَ الصِّبيانُ بالحيَّاتِ لا تضرُّهم ، فيمكثُ أربعينَ سنةً ، ثمَّ يُتوفَّى ويصلِّي عليهِ المسلِمونَ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند

الصفحة أو الرقم: ٩٦٣٢ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه البخاري (٣٤٤٣) مختصراً، وأبو داود (٤٣٢٤) باختلاف يسير، وأحمد (٩٦٣٢) واللفظ له

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ اليَهُودَ جَاؤُوا إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ برَجُلٍ منهمْ وامْرَأَةٍ قدْ زَنَيَا، فَقَالَ لهمْ: كيفَ تَفْعَلُونَ بمَن زَنَى مِنكُمْ؟ قالوا: نُحَمِّمُهُما ونَضْرِبُهُمَا، فَقَالَ: لا تَجِدُونَ في التَّوْرَاةِ الرَّجْمَ؟ فَقالوا: لا نَجِدُ فِيهَا شيئًا، فَقَالَ لهمْ عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ فَأْتُوا بالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَوَضَعَ مِدْرَاسُهَا الذي يُدَرِّسُهَا منهمْ كَفَّهُ علَى آيَةِ الرَّجْمِ فَطَفِقَ يَقْرَأُ ما دُونَ يَدِهِ، وما وَرَاءَهَا ولَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَنَزَعَ يَدَهُ عن آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَالَ: ما هذِه؟ فَلَمَّا رَأَوْا ذلكَ قالوا: هي آيَةُ الرَّجْمِ، فأمَرَ بهِما فَرُجِما قَرِيبًا مِن حَيْثُ مَوْضِعُ الجَنَائِزِ عِنْدَ المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَحْنِي عَلَيْهَا يَقِيهَا الحِجَارَةَ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٥٥٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٢-- إلا أن القرآن وإن جاء مصدقا ومؤيدا لتلك الكتب في أصول الشرع والدين المذكورة، إلا أنه حاكم عليها ومهيمن على ما جاء فيها، فلا يعمل بحكم فيهما عارض القرآن.

٣- **إذا ترافع أهل الذمة إلينا وجب الحكم بينهم بشريعة الإسلام،** لا بشرع سابق، للآية: فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ قيل: هذا نسخ للتخيير السابق في قوله تعالى: فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ [المائدة ٥/ ٤٢] **وهذا رأي الجمهور.**

وفي الصحيح عنِ ابنِ عبَّاسٍ قالَ: كانَ قُرَيْظةُ والنَّضيرُ وَكانَ النَّضيرُ أشرَفَ من قُرَيْظةَ فَكانَ إذا قتلَ رجلٌ من قُرَيْظةَ رجلًا منَ النَّضيرِ قتلَ بِهِ وإذا قتلَ رجلٌ منَ النَّضيرِ رجلًا من قُرَيْظةَ فوديَ بمائةِ وسقٍ من تمرٍ فلمَّا بعثَ النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ قتلَ رجلٌ منَ النَّضيرِ رجلًا من قُرَيْظةَ فقالوا: ادفعوهُ إلينا نقتلُهُ فقالوا: بينَنا وبينَكُمُ النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ فأتوهُ فنزَلَت وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ والقسطُ النَّفسُ بالنَّفسِ، ثمَّ نزلت أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٤٤٩٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي هذا الحَديثِ: بيانُ ما كان عليهِ اليَهودُ من ظُلْمٍ.

<u>وقال الشافعية:</u> لا تعارض بين الآيتين، ولا حاجة للنسخ لأن الآية الأولى في المعاهدين، والثانية في الذميين.

٤- النبي صلّى الله عليه وسلّم وكل مسلم منهي ومحرم عليه أن يترك الحكم بما بيّن الله تعالى من القرآن من بيان الحق وبيان الأحكام.

٥-- الله قادر على توحيد الشعوب والأمم والجماعات وجعلهم على ملة واحدة، وعقيدة واحدة، وشريعة واحدة، فكانوا على الحق. ولكن الحكمة الإلهية اقتضت جعل الشرائع مختلفة للاختبار.

٦- المبادرة إلى الطاعات والتنافس في فعل الخيرات سمة الأتقياء الصالحين، ودل قوله تعالى: **فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ** على أن تقديم الواجبات أفضل من تأخيرها، وذلك لا اختلاف فيه في العبادات كلها، إلا في الصلاة في أول الوقت، فإن أبا حنيفة يرى أن الأولى تأخيرها، وعموم الآية دليل عليه.

٧-- وفيه دليل أيضا على أن الصوم في السفر أولى من الفطر.

٨- في قوله تعالى: **وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ** دليل على جواز النسيان على النبي صلّى الله عليه وسلّم لأنه قال: أَنْ يَفْتِنُوكَ وإنما يكون ذلك عن نسيان لا عن تعمد.

٩- إن إباء حكم النبي صلّى الله عليه وسلّم والإعراض عنه سبب للمصائب في الدنيا لأن الله تعالى قال في اليهود: فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّما يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ أي يعذبهم بالجلاء والقتل وفرض الجزية. وإنما قال بِبَعْضِ لأن المجازاة بالبعض كانت كافية في التدمير عليهم.

١٠-- كان العرب في الجاهلية يجعلون حكم الشريف خلاف حكم الوضيع، وكان اليهود يفعلون مثلهم، فيقيمون الحدود على الضعفاء الفقراء، ولا يقيمونها على الأقوياء الأغنياء، لذا أنكر الله عليهم بقوله: **أَفَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ.**

١١-- ومن أفعال الجاهلية تفضيل بعض الأولاد على بعض في الهبة أو العطية، فإن فعل لم ينفذ وفسخ، وهو قول الحنابلة والظاهرية

وفي الصحيح عن النعمان بن بشير طلَبتْ عَمرةُ بنتُ رواحةَ إلى بَشيرِ بنِ سعدٍ أنْ ينحَلَني نُحْلًا مِن مالِه وإنَّه أبى عليها ثمَّ بدا له بعدَ حَوْلٍ أو حولَيْنِ أنْ يُنحِلَنيه فقال لها: الَّذي سألْتِ لابني كُنْتُ منَعْتُكِ وقد بدا لي أنْ أنحَلَه إيَّاه قالت: لا واللهِ لا أرضى حتَّى تأخُذَ بيدِه فتنطلِقَ به إلى رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم

فتُشهِدَه قال: فأخَذ بيدي فانطلَق بي إلى رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقصَّ عليه القِصَّةَ فقال له النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (هل لك معه ولدٌ غيرُه ؟) قال: نَعم قال: (فهل آتَيْتَ كلَّ واحدٍ منهم مِثْلَ الَّذي آتَيْتَ هذا ؟) قال: لا قال: (فإنِّي لا أشهَدُ على هذا، هذا جَوْرٌ، أشهِدْ على هذا غيري اعدِلوا بيْنَ أولادِكم في النُّحْلِ كما تُحِبُّون أنْ يعدِلوا بينَكم في البِرِّ واللُّطْفِ

الراوي : النعمان بن بشير | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج صحيح ابن حبان الصفحة أو الرقم: ٥١٠٤ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح على شرطهما

وفي الحديث: النَّدبُ إلى التأليفِ بين الإخوة وتَرْكِ ما يُوقِع بينهم الشحناءَ، ويُورثُ العقوقَ للآباءِ.

١٢-- قالوا: وما كان جورا وغير حق فهو باطل لا يجوز،

وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: «أشهد على هذا غيري» ليس إذنا في الشهادة، وإنما هو زجر عنها لأنه عليه الصلاة والسلام قد سماه جورا وامتنع من الشهادة فيه.

١٤- - لا أحد أعدل من الله، ولا أحسن حكما من حكم الله تعالى.

وفي الصحيح عن بي هريرة الخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وعلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، فأمَّا الذي له أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا في سَبيلِ اللَّهِ، فأطَالَ بهَا في مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَما أَصَابَتْ في طِيَلِهَا ذلكَ مِنَ المَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ له حَسَنَاتٍ، ولو أنَّهُ انْقَطَعَ طِيَلُهَا، فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا، وَأَرْوَاثُهَا حَسَنَاتٍ له، ولو أنَّهَا مَرَّتْ بنَهَرٍ، فَشَرِبَتْ منه وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ كانَ ذلكَ حَسَنَاتٍ له، فَهي لِذلكَ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّيًا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ في رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا، فَهي لِذلكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاءً لأهْلِ الإسْلَامِ، فَهي علَى ذلكَ وِزْرٌ وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ عَنِ الحُمُرِ، فَقالَ: ما

أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شيءٌ إِلَّا هذِه الآيَةُ الجَامِعَةُ الفَاذَّةُ: {فمَن يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَن يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} [الزلزلة: ٨].

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٢٣٧١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٢٣٧١)، ومسلم (٩٨٧) بنحوه

وفي الصحيح عن أبي سعيد الخدري يَدْخُلُ أهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يقولُ اللَّهُ تَعَالَى: أخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَن كانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن إيمَانٍ. فيُخْرَجُونَ منها قَدِ اسْوَدُّوا، فيُلْقَوْنَ في نَهَرِ الحَيَا، أوِ الحَيَاةِ - شَكَّ مَالِكٌ - فَيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ الحِبَّةُ في جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً. قال وهيب حدثنا عمرو (الحياة) وقال: (خردل من خير).

الراوي : أبو سعيد الخدري | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٢٢ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح

١-- وهذا الحديثُ نصٌّ في أنَّ الإيمانَ في القُلوبِ يتفاضَلُ، وأنَّ أهلَ الإيمانِ يتفاضَلون في درجاتِ إيمانهم.

٢-- وفيه: أنَّ الإيمانَ يزيدُ بالطَّاعةِ، وينقُصُ بالمعصيةِ، وهو مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ.

٣-- وفيه أيضًا: أنَّ مرتكِبَ المعاصي مُعرَّضٌ للعقوبةِ في الدَّارِ الآخرةِ، ودخولِ النَّارِ، إلَّا أن يعفُوَ اللهُ عنه.

١٧- موالاة اليهود والنصارى [سورة المائدة (٥) :الآيات ٥١ الى ٥٣]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٥١) فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشى أَنْ تُصِيبَنا دائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ

أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلى ما أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نادِمِينَ (٥٢) وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خاسِرِينَ (٥٣)

التفسير

٥١- يا أيها الذين آمنوا بالله وبرسوله لا تجعلوا من اليهود والنصارى حلفاء وأصفياء توالونهم، فاليهود إنما يوالون أهل ملَّتهم، والنصارى إنما يوالون أهل ملتهم، وكِلا الفريقين تجمعهم معاداتكم، ومن يتولهم منكم فإنه في عِدادهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين بسبب موالاتهم للكفار.

٥٢ - فترى -أيها الرسول- المنافقين ضعفاء الإيمان يبادرون إلى موالاة اليهود والنصارى قائلين: نخاف أن يظفر هؤلاء وتكون لهم الدولة فينالنا منهم مكروه، فلعل الله يجعل الظفر لرسوله وللمؤمنين، أو يأتي بأمر من عنده تندفع به صَوْلة اليهود ومن يواليهم، فيصبح المسارعون إلى موالاتهم نادمين على ما أخفوه من النفاق في قلوبهم؛ لبطلان ما تعلقوا به من أسباب واهية.

٥٣ - ويقول المؤمنون متعجبين من حال هؤلاء المنافقين: أهؤلاء الذين حلفوا مؤكدين أيمانهم: إنهم لمعكم -أيها المؤمنون- في الإيمان والنصرة والموالاة؟! بطلت أعمالهم، فأصبحوا خاسرين بفوات مقصودهم، وما أعد لهم من عذاب.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- قطع الموالاة والمودة شرعا بين المؤمنين وبين الكافرين في أمور الدين وقضاياه الكبرى الأساسية. ولا مانع من وجود علاقات لمصالح دنيوية تقتضيها الضرورة، بدليل ما قال الطبري في قوله تعالى: **وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ:** يعني ومن يتولّ اليهود والنصارى دون المؤمنين، فإنه منهم، فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين، فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنه لا يتولى متول أحدا إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضيه ورضي دينه، فقد عادى ما خالفه وأسخطه، وصار حكمه حكمه **(تفسير الطبري: ٦/١٧٩)**

وفي الصحيح عن عياض الأشعري أنَّ عمرَ رضي اللهُ عنهُ أمرَهُ أن يرفَعَ إليهِ ما أَخذَ وما أَعطَى في أديمٍ واحدٍ وكان لأبي موسَى كاتبٌ نصرانيٌّ يرفَعُ إليهِ ذلكَ فعَجِبَ عمرُ رضي اللهُ عنهُ وقال إنَّ هذا لحافظٌ وقال إنَّ لنا كِتَابًا في المسجدِ وكان جاءَ من الشامِ فادْعُهُ فليقرأْ قال أبو موسَى إنهُ لا يستطيعُ أن يدخلَ المسجدَ فقال عمرُ رضي اللهُ عنهُ أَجُنُبٌ هو قال لا بل نصرانيٌّ قال فانتهرَني وضربَ فَخِذِي وقال أَخْرِجْه وقرأَ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ }[المائدة: ٥١] قال أبو موسَى واللهِ ما توليْتُه إنَّما كان يكتبُ قال أما وجدتَ في أهلِ الإسلامِ من يكتبُ لكَ **لا تُدْنِهِم إذ أقصاهمُ اللهُ ولا تَأْمَنَهُم إذ خانهمُ اللهُ ولا تُعِزَّهُم بعدَ إذْ أذلَّهمُ اللهُ فأخرجَهُ**

الراوي : عياض الأشعري | المحدث : الألباني | المصدر : إرواء الغليل

الصفحة أو الرقم: ٢٥٦/٨ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

١-- ودل قوله: فَإِنَّهُ مِنْهُمْ أن حكمه حكمهم، وهو يمنع إثبات الميراث للمسلم من المرتد.

وفي لصحيح عن عبد الله بن عمرو لا يَتوارثُ أَهْلُ ملَّتينِ شتَّى

الراوي : عبدالله بن عمرو | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٢٩١١ | خلاصة حكم المحدث : حسن صحيح

١-- **وفي الحَديثِ**: عدمُ التَّوارُثِ بينَ أهلِ المِلَلِ المختلِفة.

٢-- وفيه: أهميَّةُ الميراثِ والحُقوقِ المتعلِّقةِ به في المجتمَع.

٢-- وهذا الحكم باق إلى يوم القيامة في قطع الموالاة، وقد قال تعالى: **وَلا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ** [هود ١١/ ١١٣] وقال تعالى: **لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ** [آل عمران ٣/ ٢٨] وقال سبحانه: لا تَتَّخِذُوا بِطانَةً مِنْ دُونِكُمْ [آل عمران ٣/ ١١٨] .

٣-- وأعلن الله تعالى فصل الموالي للكفار عن جماعة المؤمنين، فقال: وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ أي لأنه قد خالف الله تعالى ورسوله كما خالفوا، ووجبت معاداته كما وجبت معاداتهم، ووجبت له النار كما وجبت لهم فصار منهم، أي من أصحابهم.

٤-- إن مخاوف المنافقين التي أدت بهم إلى موالاة الكفار تتبدد أمام تدبير الله وتأييده ونصره، وتدمير الأعداء، وإحباط مخططاتهم، وإذلالهم.

٥-- ظهور حقيقة المنافقين في مرأى المؤمنين، فيتعجبون من شأنهم، قائلين لبعضهم: أهؤلاء الذين ادعوا نصرتنا بالأيمان المغلظة؟ أو قائلين لليهود على جهة التوبيخ: أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم أنهم يعينونكم على محمد؟ فالآية تحتمل قول المؤمنين لبعضهم، أو لليهود.

١٨-- المرتدون ومعاداتهم المسلمين [سورة المائدة (٥) :الآيات ٥٤ الى ٥٦]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (٥٤) إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ (٥٥) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُونَ (٥٦)

التفسير

٥٤ - يا أيها الذين آمنوا، من يرجع منكم عن دينه إلى الكفر فسوف يأتي الله بقوم بدلًا منهم يحبهم ويحبونه لاستقامتهم، رحماء بالمؤمنين أشداء على الكافرين، يجاهدون بأموالهم وأنفسهم لتكون كلمة الله هي العليا، ولا يخشون تعنيف من يعنفهم؛ لتقديمهم رضا الله على رضا المخلوقين، ذلك من عطاء الله

الذي يعطيه من يشاء من عبا والله واسع الفضل والإحسان، عليم بمن يستحق فضله فيمنحه إياه ومن لا يستحقه فيحرمه.

ولما نهى الله عن موالاة اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار، أخبر بمن يَتَعيَّن على المؤمنين موالاتهم، فقال:

٥٥ - ليس اليهود ولا النصارى ولا غيرهم من الكفار، أولياءكم، بل إنَّ وليكم وناصركم الله ورسوله، والمؤمنون الذين يؤدون الصلاة كاملة، ويعطون زكاة أموالهم وهم خاضعون لله أذلاء.

٥٦- ومن يَتَوَلَّ الله ورسوله والمؤمنين بالنصرة فهو من حزب الله، وحزب الله هم الغالبون؛ لأن الله ناصرهم.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١- تضمنت الآيات وعيدا لمن سبق في علمه أنه سيرتد بعد وفاة النبي صلّى الله عليه وسلّم، وإخبارا غيبيا أنه سيرتد قوم من الناس.

كما تضمنت أيضا وعدا من الله لمن سبق له في علمه أنه لا يبدل ولا يغير دينه، ولا يرتد.

وفي الصحيح عن جابر بن عبد الله سُئِلَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ عن قولِهِ { فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ } قال هؤلاءِ قومٌ من اليمنِ ثم من كِنْدَةَ ثم من السَّكونِ ثم من تُجِيبَ

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة

الصفحة أو الرقم: ١١٠٤/٧ | خلاصة حكم المحدث : إسناده جيد

٢-- فلما قبض الله نبيه صلّى الله عليه وسلّم ارتد قوم من أهل القبائل، فأبدل الله المؤمنين بخير منهم، ووفى للمؤمنين بوعده، وأنفذ فيمن ارتد منهم وعيده **(تفسير الطبري: ٦/١٨٢)**

وكانت عامة فتوح العراق في زمن عمر رضي الله عنه على يدي قبائل اليمن **(تفسير القرطبي: ٦/٢٢٠)**

وفي الصحيح عن أبي هريرة لمَّا توفِّيَ رسولُ اللهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ واستخلفَ أبو بَكرٍ بعدَه كفرَ من كفرَ منَ العربِ فقالَ عمرُ بنُ الخطَّابِ لأبي بَكرٍ كيفَ تقاتلُ النَّاسَ وقد قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ أمرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتَّى يقولوا لا إلَه إلَّا اللَّهُ ومن قالَ لا إلَه إلَّا اللَّهُ عصمَ منِّي مالَه ونفسَه إلَّا بحقِّهِ وحسابُه علَى اللهِ قالَ أبو بَكرٍ واللَّهِ لأقتلنَّ من فرَّقَ بينَ الزَّكاةِ والصَّلاةِ وإنَّ الزَّكاةَ حقُّ المالِ واللَّهِ لَو منعوني عقالًا كانوا يؤدُّونَه إلى رسولِ اللهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ لقاتلتُهم علَى منعِه فقالَ عمرُ بنُ الخطَّابِ فواللَّهِ ما هوَ إلَّا أن رأيتُ أنَّ اللَّهَ قد شرحَ صدرَ أبي بَكرٍ للقتالِ فعرفتُ أنَّهُ الحقُّ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٢٦٠٧ | خلاصة حكم المحدث : صحيح |

التخريج : أخرجه البخاري (٧٢٨٤، ٧٢٨٥)، ومسلم (٢٠)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧) واللفظ له، والنسائي (٣٩٧٠)، وأحمد (١١٧)

وفي الصحيح عن أبي هريرة لَمَّا تُوُفِّيَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وكانَ أبو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عنْه، وكَفَرَ مَن كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، فَقالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عنْه: كيفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وقدْ قالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يقولوا: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فمَن قالَهَا فقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ ونَفْسَهُ إلَّا بحَقِّهِ، وحِسَابُهُ علَى اللَّهِ فَقالَ: واللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بيْنَ الصَّلَاةِ والزَّكَاةِ، فإنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، واللَّهِ لو مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إلى رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ علَى مَنْعِهَا قالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عنْه: فَوَاللَّهِ ما هو إلَّا أنْ قدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عنْه، فَعَرَفْتُ أنَّه الحَقُّ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ١٣٩٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (١٣٩٩) واللفظ له، ومسلم (٢٠)

١-- **وفي الحديثِ**: فَضِيلةُ أبي بَكْرٍ رضِي اللهُ تعالى عنه.

٢-- وفيه: قِيَاسُ أبي بَكْرٍ رضِي اللهُ عنه الزكاةَ على الصَّلاةِ.

٣-- وفيه: اجتهادُ الأئمةِ في النَّوازلِ.

٣-- فأتته وفود العرب فخيرهم بين خطّة مخزية أو حرب مجلية، فاختاروا الخطة المخزية، وكانت أهون عليهم، أن يقروا أن قتلاهم في النار، وأن قتلى المؤمنين في الجنة، وأن ما أصابوا من المسلمين من مال، ردّوه عليهم، وما أصاب المسلمون لهم من مال فهو لهم حلال **(تفسير القرطبي٦/١٨٣)**

والخلاصة: إن هذا من إعجاز القرآن والنبي صلّى الله عليه وسلّم إذ أخبر عن ارتداد العرب، ولم يكن ذلك في عهده، وكان ذلك غيبا، ووقع ما أخبر به بعد مدة، وأهل الردة- كما بينت- كانوا بعد موته صلّى الله عليه وسلّم.

قال ابن إسحاق: لما قبض رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ارتدت العرب إلا ثلاثة مساجد: مسجد المدينة، ومسجد مكة، ومسجد جؤاثا « حصن بالبحرين » ، وكانوا في ردتهم على قسمين: قسم نبذ الشريعة كلها وخرج عنها، وقسم نبذ وجوب الزكاة واعترف بوجوب غيرها قالوا: نصوم ونصلي ولا نزكي فقاتل الصدّيق جميعهم، وبعث خالد بن الوليد إليهم بالجيوش، فقاتلهم وسباهم، على ما هو مشهور من أخبارهم.

٤-- المؤمنون أذلة على بعضهم، رحماء فيما بينهم، يرأفون بالمؤمنين ويرحمونهم ويلينون لهم، أعزة على الكافرين أشداء عليهم.

٥-- **قال ابن عباس**: هم للمؤمنين كالوالد للولد والسيد للعبد، وهم في الغلظة على الكفار كالسبع على فريسته.

٦-- دل قوله: يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وقوله: وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ بخلاف المنافقين: على تثبيت إمامة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم لأنهم جاهدوا في الله عز وجل في حياة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وقاتلوا المرتدين بعده، ومعلوم أن من كانت فيه هذه الصفات فهو وليّ لله تعالى. وقيل: الآية عامة في كل من يجاهد الكفار إلى قيام الساعة.

٧- الله ولي الذين آمنوا، وقال تعالى هنا: إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ والأصح أن الآية عامة في جميع المؤمنين لأن الَّذِينَ لجماعة، ومن عمومياتها ما يأتي:

١-- وأولياء الله: هم الموصوفون بالآية لا غيرهم: الذين يقيمون الصلاة، ويؤتون الزكاة، ويخشعون لله تعالى. والمراد: يأتون بصلاة الفرض في أوقاتها بجميع حقوقها، ويؤدون الزكاة المفروضة بطيب نفس.

وفي الصحيح عن عمر بن الخطاب إنَّ مِن عبادِ اللهِ لَأُناسًا ما هم بأنبياءَ ولا شُهداءَ، يغبِطُهم الأنبياءُ والشُّهداءُ يومَ القيامةِ بمكانِهم مِن اللهِ تعالى، قالوا: يا رسولَ اللهِ، تُخبِرُنا مَن هم؟ قال: هم قومٌ تحابُّوا برُوحِ اللهِ على غيرِ أرحامٍ بَيْنَهم، ولا أموالٍ يتعاطَوْنَها، فواللهِ إنَّ وجوهَهم لَنُورٌ، وإنَّهم على نُورٍ، لا يخافونَ إذا خاف النَّاسُ، ولا يحزَنونَ إذا حزِنَ النَّاسُ، وقرَأ هذه الآيةَ: {أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [يونس: ٦٢].

الراوي : عمر بن الخطاب | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٣٥٢٧ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

٢- من فوض أمره إلى الله، وامتثل أمر رسوله، ووالى المسلمين، فهو من حزب الله، وحزب الله: جند الله وأنصاره والمنفذون أوامره، والمجتنبون نواهيه. وإذا توافرت هذه الصفات كانوا هم الغالبين: إِنَّ جُنْدَنا لَهُمُ الْغالِبُونَ

[الصافات ٧٧/ ١٧٣] .

١٩-- النهي عن موالاة الكفار وأسبابه [سورة المائدة (٥) :الآيات ٥٧ الى ٦٣]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِياءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٥٧) وَإِذا نادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوها هُزُواً وَلَعِباً ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ (٥٨) قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ (٥٩) قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولئِكَ شَرٌّ مَكاناً وَأَضَلُّ عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ (٦٠) وَإِذا جاؤُكُمْ قالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِما كانُوا يَكْتُمُونَ (٦١) وَتَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ (٦٢) يَنْهاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ (٦٣)

التفسير

٥٧ - يا أيها الذين آمنوا، لا تتخذوا الذين يسخرون من دينكم، ويتلاعبون به من الذين أعْطُوا الكتاب من قبلكم من اليهود والنصارى والمشركين حلفاء وأصفياء، واتقوا الله باجتناب ما نهاكم عنه من موالاتهم إن كنتم مؤمنين به، وبما أنزله عليكم.

٥٨ - وكذلك يسخرون ويلعبون إذا أَذنْتُم للصلاة التي هي أعظم قربة، ذلك بسبب أنهم قوم لا يعقلون عن الله معاني عبادته وشرائعه التي شرعها للناس.

٥٩ - قل -أيها الرسول- للمستهزئين من أهل الكتاب: هل تعيبون علينا إلا إيماننا بالله وبما أنزل إلينا، وبما أنزل على من قبلنا، وإيمانَنَا أن أكثركم خارجون عن طاعة الله بتركهم للإيمان وامتثال الأوامر؟! فما تعيبونه علينا مَحْمَدَةٌ لنا، وليس مَذَمَّةً.

٦٠ - قل -أيها الرسول-: هل أخبركم بمن هم أولى بالعيب، وأشد عقابًا من هؤلاء، إنهم أسلافهم الذين طردهم الله من رحمته، وصيرهم بعد المسخ قردة وخنازير، وجعل منهم عُبَّادًا للطاغوت، والطاغوت هو كل من يُعْبد من دون الله راضيًا، أولئك المذكورون شر منزلة يوم القيامة، وأضل سعيًا عن الطريق المستقيم.

٦١ - وإذا جاءكم -أيها المؤمنون- المنافقون منهم أظهروا لكم الإيمان نفاقًا منهم، والواقع أنهم عند دخولهم وخروجهم مُتلبسون بالكفر لا ينفكون عنه، والله أعلم بما يُضْمرونه من الكفر إن أظهروا الإيمان لكم، وسيجازيهم على ذلك.

٦٢ - وترى -أيها الرسول- كثيرًا من اليهود والمنافقين يُبادرون إلى ارتكاب المعاصي مثل الكذب والاعتداء على الآخرين بظلمهم وأكل أموال الناس بالحرام، ساء ما يعملون.

٦٣ - هلَّا يزجرهم أئمتهم وعلماؤهم عما يسارعون إليه من قول الكذب وشهادة الزور وكل أموال الناس بالباطل، لقد ساء صنيع أئمتهم وعلمائهم الذين لا ينهونهم عن المنكر.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- الآية تأكيد صريح لما سبق من قطع الموالاة مع الكفار عامة لأنهم يستهزءون بشرائع الإسلام وأحكامه، وبخاصة وقت النداء أي الأذان للصلاة.

وأهمية الآذان انه مذهب للشياطين

وفي الصحيح عن أبي هريرة إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، وله ضُرَاطٌ، حتَّى لا يَسْمع التَّأْذِينَ، فَإِذَا قَضَى النِّدَاءَ أَقْبَلَ، حتَّى إِذَا ثُوِّبَ بالصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حتَّى إِذَا قَضَى التَّثْوِيبَ أَقْبَلَ، حتَّى يَخْطِرَ بيْنَ المَرْءِ ونَفْسِهِ، يقولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِما لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لا يَدْرِي كَمْ صَلَّى.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦٠٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٦٠٨) واللفظ له، ومسلم (٣٨٩)

وفي الصحيح عن أبي محذورة سمرة بن معير أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ أقعَدَه وألقَى عليهِ الأذانَ حرفًا حرفًا قالَ إبراهيمُ : مثلَ أذانِنا . قالَ بِشرٌ . فقلتُ لَه : أعِدْ عليَّ ، فوصفَ الأذانَ بالتَّرجيعِ

الراوي : أبو محذورة سمرة بن معير | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي الصفحة أو الرقم: ١٩١ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي الصحيح عن عمومة أبي عمير بن أنس اهتمَّ النبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ للصلاة كيف يجمع الناسَ لها فقيل له انصُب رايةً عند حضور الصلاةِ فإذا رأوها آذنَ بعضُهم بعضًا فلم يعجبْه ذلك قال فذكر له القنعُ يعني الشبورَ وقال زياد شبورُ اليهودِ فلم يعجبْه ذلك وقال هو من أمرِ اليهودِ قال فذُكر له الناقوسُ فقال هو من أمرِ النصارى، فانصرف عبدُ اللهِ بنُ زيدٍ بنِ عبدِ ربِّه وهو مهتمٌّ لهمِّ رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ فأريَ الأذانَ في منامِه قال فغدا على رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ فأخبره، فقال له يا رسولَ اللهِ إني لبين نائمٍ ويقِظانٍ إذ أتاني آتٍ فأراني الأذانَ، قال وكان عمرُ بنُ الخطابِ رضيَ اللهُ عنهُ قد رآهُ قبل ذلك فكتمهُ عشرينَ يومًا قال ثم أخبر النبيَّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ فقال له ما منعك أن تخبرَني، فقال سبقني عبدُ اللهِ بنُ زيدٍ فاستحييتُ فقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ يا بلالُ قمْ فانظرْ ما يأمرُك به عبدُ اللهِ بنُ زيدٍ فافعله،قال فأذَّن بلالٌ، قال أبو بشرٍ فأخبرني أبو عميرٍ أنَّ الأنصارَ تزعم أنَّ عبدَ اللهِ بنَ زيدٍ لولا أنه كان يومئذٍ مريضًا لجعله رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ مؤذنًا

الراوي : عمومة أبي عمير بن أنس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٤٩٨ | خلاصة حكم المحدث : حسن

التخريج : أخرجه أبو داود (٤٩٨) واللفظ له، والبيهقي (١٩٠٨) باختلاف يسير

١-- **وفي الحديثِ**: التَّشاوُرُ في الأمورِ المُهمَّةِ، وأنَّ للمُتشاوِرينَ أنْ يقولَ كلُّ واحد منهم ما عِندَه، ثمَّ صاحِبُ الأمرِ يَفعَلُ ما فيه المَصلحةُ.

٢-- وفيه: مَنقبَةٌ لعُمرَ بنِ الخَطَّابِ وعبدِ اللهِ بنِ زيدٍ رضِيَ اللهُ عنهما.

وفي الصحيح عن أبي محذورة سمرة بن معير أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ علَّمه الأذانَ تسعَ عشرةَ كلمةً والإقامةَ سبعَ عشرةَ كلمةً -الأذانُ- اللهُ أكبرُ الله أكبرُ الله أكبرُ الله أكبرُ أشهد أن لا إله إلا اللهُ أشهد أن لا إله إلا اللهُ أشهد أن محمدًا رسولُ اللهِ أشهد أن محمدًا رسولُ اللهِ أشهد أن لا إله إلا اللهُ أشهد أن لا إله إلا اللهُ أشهد أن محمدًا رسولُ اللهِ أشهد أن محمدًا رسولُ اللهِ حيَّ على الصلاةِ حي على الصلاة حيّ على الفلاح حي على الفلاحِ الله أكبر الله أكبرُ لا إله إلا اللهُ -والإقامة: الله أكبرُ الله أكبرُ الله أكبرُ الله أكبرُ أشهد أن لا إله إلا اللهُ أشهد أن لا إله إلا اللهُ أشهد أن محمدًا رسولُ اللهِ أشهد أن محمدًا رسولُ اللهِ حيّ على الصلاة حي على الصلاة حيَّ على الفلاح حي على الفلاح قد قامتِ الصلاة قد قامتِ الصلاةُ الله أكبرُ الله أكبرُ لا إله إلا اللهُ

الراوي : أبو محذورة سمرة بن معير | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٥٠٢ | خلاصة حكم المحدث : حسن صحيح

١-- **وفي الحَديثِ**: التَّرجيعُ في الأَذانِ؛ وهو أن يخفِضَ صوْتَه بالشَّهادتَينِ ثمَّ يرْفعَه بهِما.

٢-- **وفيهِ:** تثنِيَةُ الإقامَةِ.

٢-- وعن مشروعية الأذان قال العلماء: ولم يكن الأذان بمكة قبل الهجرة، وإنما كانوا ينادون: «الصلاة جامعة»

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمرو لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ علَى عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، نُودِيَ: إنَّ الصَّلاةَ جامِعَةٌ، فَرَكَعَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ رَكْعَتَيْنِ في سَجْدَةٍ، ثُمَّ قامَ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ في سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ، قالَ: وقالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها: ما سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كانَ أطْوَلَ مِنْها.

الراوي : عبدالله بن عمرو | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ١٠٥١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (١٠٥١) واللفظ له، ومسلم (٩١٠).

١-- **وفي الحديثِ**: أنَّ صلاةَ الكُسوفِ لا أذانَ لها ولا إقامةَ؛ كما يظهَرُ مِن قولِه: نُودِيَ: إنَّ الصَّلاةَ جامعةٌ.

٢-- وفيه: التطويلُ في صَلاةِ الكُسوفِ.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمرو لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ علَى عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ نُودِيَ إنَّ الصَّلاةَ جامِعَةٌ.

الراوي : عبدالله بن عمرو | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ١٠٤٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (١٠٤٥) واللفظ له، ومسلم (٩١٠).

فلما هاجر النبي صلّى الله عليه وسلّم وصرفت القبلة إلى الكعبة أمر بالأذان، وبقي «الصلاة جامعة» للأمر يعرض كصلاة الجنازة وصلاة العيد وصلاة الكسوفين. وكان النبي صلّى الله عليه وسلّم قد أهمه أمر الأذان حتى أريه عبد الله بن زيد، وعمر بن الخطاب، وأبو بكر الصديق رضي الله عن

٥-- ثم أمر النبي صلّى الله عليه وسلّم بلالا فأذّن بالصلاة أذان الناس اليوم. وزاد بلال في الصبح: «الصلاة خير من النوم» فأقرها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

وفي الصحيح عن أبي محذورة سمرة بن معير لمَّا خَرجَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ مِن حُنَيْنٍ ، خرجتُ عاشرَ عشرةٍ من أَهْلِ مَكَّةَ نطلبُهُم ، فسمِعناهم يؤذِّنونَ بالصَّلاةِ فقُمنا نؤذِّنُ نستَهْزئُ بِهِم ، فقالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ : قد سَمِعْتُ في هؤلاءِ تأذينَ إنسانٍ حسَنِ الصَّوتِ . فأرسَلَ إلَينا ، فأذَّنَّا رجلٌ رجلٌ وَكُنتُ آخرَهُم ، فقالَ حينَ أذَّنتُ : تعالَ . فأجلسَني بينَ يديهِ ، فمَسحَ على ناصيتي وبرَّكَ عليَّ ثلاثَ مرَّاتٍ ، ثمَّ قالَ : اذهَب فأذِّن عندَ البيتِ الحرامِ . قلتُ كيفَ يا رسولَ اللَّهِ ؟ فَعلَّمَني كما تؤذِّنونَ الآنَ بِها : اللَّهُ أَكْبرُ . اللَّهُ أَكْبرُ . اللَّهُ أَكْبرُ . اللَّهُ أَكْبرُ . أشهدُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ . أشهدُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ . أشهدُ أنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ ، أشهدُ أنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ . أشهدُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ ، أشهدُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ . أشهدُ أنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ . أشهدُ أنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ . حيَّ على الصَّلاةِ ، حيَّ على الصَّلاةِ . حيَّ على الفلاحِ . حيَّ على الفلاحِ . الصَّلاةُ خيرٌ منَ النَّومِ الصَّلاةُ خيرٌ منَ النَّومِ في الأولى منَ الصُّبحِ . قالَ : وعلَّمَني الإقامةَ مرَّتينِ : اللَّهُ أَكْبرُ . اللَّهُ أَكْبرُ أشهدُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ ، أشهدُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ ، أشهَدُ أنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ ، أشهدُ أنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ ثُمَّ حيَّ على الصَّلاةِ ، حيَّ على الصَّلاةِ ، حيَّ على الفلاحِ ، حيَّ على الفلاحِ ، قد قامَتِ الصَّلاةُ ، قد قامتِ الصَّلاةُ ، اللَّهُ أَكْبرُ . اللَّهُ أَكْبرُ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ

الراوي : أبو محذورة سمرة بن معير | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح النسائي الصفحة أو الرقم: ٦٣٢ | خلاصة حكم المحدث : صحيح |

١-- **وفي الحديثِ**: إعلامٌ بصيغتَيِ الأذانِ والإقامةِ للصَّلاةِ.

٢-- وفيه: حُسنُ مُراعاةِ الإمامِ والحاكمِ لِرَعيَّتِه، واختيارُ الأنسَبِ لكلِّ عملٍ .

٦-- والأذان من شعائر الإسلام، وهو العلامة الدالة المفرقة بين دار الإسلام ودار الكفر،

٧-- واتفق الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وأحمد وإسحاق وأبو ثور والطبري على أن المسافر إذا ترك الأذان عامدا أو ناسيا أجزأته صلاته، وكذلك لو ترك الإقامة عندهم، وهم أشد كراهة لتركه الإقامة، أي فهما سنة مؤكدة.

وفي الصحيح عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قالَ له: إنِّي أرَاكَ تُحِبُّ الغَنَمَ والبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ في غَنَمِكَ، أوْ بَادِيَتِكَ، فأذَّنْتَ بالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بالنِّدَاءِ، فإنَّهُ: لا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ، جِنٌّ ولَا إنْسٌ ولَا شيءٌ، إلَّا شَهِدَ له يَومَ القِيَامَةِ.

الراوي : أبو سعيد الخدري | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦٠٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديث: فَضلُ الإعلانِ بالسُّننِ وإظهارِ أُمورِ الدِّينِ، حتى ولو في الباديةِ.

٨-- واتفق مالك والشافعي وأصحابهما على أن الأذان مثنى مثنى، والإقامة مرة مرة، إلا أن الشافعي يربع التكبير الأول، عملا بحديث أبي محذورة.

٩-- وكذلك اتفق مالك والشافعي على الترجيع في الأذان، وذلك رجوع المؤذن إذا قال: «أشهد أن لا إله إلا الله مرتين، أشهد أن محمدا رسول الله مرتين» رجّع فمدّ من صوته جهده.

١٠-- وقال الحنفية: الأذان والإقامة جميعا مثنى مثنى، والتكبير عندهم في أول الأذان وأول الإقامة: «الله أكبر» أربع مرات، ولا ترجيع عندهم في الأذان، عملا بما رآه في المنام عبد الله بن زيد وفي حديثه: «فأذن مثنى وأقام مثنى» .

١١-- ورأى الإمام أحمد أنه يجوز تربيع التكبير أو تثنيته في أول الأذان، ويجوز الترجيع وعدمه، ويجوز تثنية الإقامة وإفرادها، إلا قوله: «قد قامت الصلاة» فإن ذلك مرتان على كل حال، كل ذلك جائز لأنه قد ثبت عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم جميع ذلك، وعمل به أصحابه.

١٢-- واختلفوا في التثويب لصلاة الصبح: وهو قول المؤذن: الصلاة خير من النوم، فقال المالكية والشافعية: يسن ذلك مرتين في أذان صلاة الفجر، لحديث أبي محذورة فيما رواه الخمسة (أحمد وأهل السنن) ، ولا يسن ذلك عند الحنفية والحنابلة.

١٣-- وأجمع أهل العلم على أن من السنة ألا يؤذن للصلاة إلا بعد دخول وقتها إلا الفجر، فإنه يؤذن لها قبل طلوع الفجر في قول مالك والشافعي وأحمد،

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر إنَّ بلَالًا يُؤَذِّنُ بلَيْلٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا حتَّى يُنَادِيَ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، ثُمَّ قالَ: وكانَ رَجُلًا أعْمَى، لا يُنَادِي حتَّى يُقالَ له: أصْبَحْتَ أصْبَحْتَ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦١٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١٤-- وقال الحنفية: لا يؤذن لصلاة الصبح حتى يدخل وقتها،

وفي الصحيح عَنْ مَالِكِ بنِ الحُوَيْرِثِ، قالَ: أَتَيْتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا الإِقْفَالَ مِن عِندِهِ، قالَ لَنَا: إذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فأذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، وَلْيَؤُمَّكُما أَكْبَرُكُمَا.

الراوي : مالك بن الحويرث | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٦٧٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن مالك بن الحويرث إذا حضَرتِ الصَّلاةُ ، فأذِّنا ، ثمَّ أَقيما ، ثمَّ ليؤُمَّكُما أَكْبرُكُما سنًّا ، وفي رِوايَةٍ قالَ : وَكُنَّا يومئذٍ متقاربَينِ في العِلمِ ، قيل لأبي قلابةَ : فأينَ القرآنُ ؟ ، قالَ : إنَّهُما كانا متقَاربَينِ

الراوي : مالك بن الحويرث | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود

الصفحة أو الرقم: ٥٨٩ | خلاصة حكم المحدث : صحيح والرواية مدرجة وقول أبي قلابة مرسل

التخريج : أخرجه أبو داود (٥٨٩)، وأحمد (١٥٦٣٩)

وفي الصحيح عَنْ مَالِكِ بنِ الحُوَيْرِثِ، قالَ: أَتَيْتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا الإِقْفَالَ مِن عِندِهِ، قالَ لَنَا: إذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فأذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، وَلْيَؤُمَّكُما أَكْبَرُكُمَا.)

التخريج : أخرجه البخاري (٦٣١)، ومسلم (٦٧٤) واللفظ له

١٥-- وقياسا على سائر الصلوات.وأجاز مالك وأبو حنيفة وأصحابهما أن يؤذن المؤذن ويقيم غيره لأن بلالا أذن وأقام عبد الله بن زيد.

١٦-- ويترسّل المؤذن في أذانه، ولا يطرّب به كما يفعله كثير من الجهال.

١٧-- ويستحب لسامع الأذان أن يحكيه إلى آخر التشهدين، وإن أتمه جاز، وهذا مذهب المالكية

وفي الصحيح عن أبي سعيد الخدري: إذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولوا مِثْلَ ما يقولُ المُؤَذِّنُ.

الراوي : أبو سعيد الخدري | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٦١١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)

١٨-- ويستحب عند الجمهور أن يقول السامع مثلما يقول المؤذن إلا في الحيعلتين فيقول: **«لا حول ولا قوة إلا بالله» لحديث عمر في صحيح مسلم.**

وفي الصحيح عن عمر بن الخطاب إذا قالَ المُؤَذِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فقالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قالَ: أَشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، قالَ: أَشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قالَ: أَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللهِ قالَ: أَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللهِ، ثُمَّ قالَ:

حَيَّ علَى الصَّلاةِ، قالَ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللَّهِ، ثُمَّ قالَ: حَيَّ علَى الفَلاحِ، قالَ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللَّهِ، ثُمَّ قالَ: اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ، قالَ: اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ، ثُمَّ قالَ: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، قالَ: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ مِن قَلْبِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ.

الراوي : عمر بن الخطاب | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٣٨٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٢٠-- ودل قوله تعالى: قُلْ: يا أَهْلَ الْكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا على توبيخ أهل الكتاب على تعيير المسلمين بشيء لا محل لإنكاره أو ذمه أو تعييبه.

٢١-- وأرشد قوله تعالى: يَنْهاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ.. إلى النعي على العلماء توانيهم في القيام بواجبهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد وبخ الله علماء اليهود في تركهم النهي عن المنكر.

وفي الصحيح عن رجل من خثعم أتيتُ النَّبيَّ وهو في نفرٍ من أصحابِه ، فقلتُ : أنت الذي تزعمُ أنك رسولُ اللهِ ؟ قال : نعم قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! أيُّ الأعمالِ أَحَبُّ إلى اللهِ ؟ قال : الإيمانُ باللهِ قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! ثم مَهْ ؟ قال : ثم صِلَةُ الرَّحِمِ قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! ثم مَهْ ؟ قال : ثم الأمرُ بالمعروفِ ، والنهيُ عن المنكرِ قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! أيُّ الأعمالِ أبغضُ إلى اللهِ ؟ قال : الإشراكُ باللهِ قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! ثم مَهْ ؟ قال : ثم قطيعةُ الرَّحِمِ قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! ثم مَه ؟ قال : ثم الأمرُ بالمنكرِ ، والنهيُ عن المعروفِ

الراوي : رجل من خثعم | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترغيب

الصفحة أو الرقم: ٢٥٢٢ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أبو يعلى (٦٨٣٩)

وفي الصحيح عن جندب بن عبد الله مثلُ العالِمِ الذي يُعلِّمُ الناسَ الخيرَ ويَنْسَى نفسَهُ كمثلِ السِّراجِ يُضيءُ للناسِ ويَحرقُ نفسَهُ وقال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ

وسلَّمَ لا يَحُولَنَّ بينَ أحدِكم وبينَ الجنةِ وهو ينظرُ إلى أبوابِها مِلءُ كَفِّ دمِ مسلمٍ أهراقَهُ ظُلمًا قال فتكلَّمَ القومُ فذكروا الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكرِ وهو ساكتٌ يستمعُ منهم ثم قال لم أَرَ كاليومِ قطُّ قومًا أحقُّ بالنجاةِ إن كانوا صادقينَ

الراوي : جندب بن عبدالله | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم: ١١٣٣/٧ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

٣٠-- ودلت الآية أيضا على أن تارك النهي عن المنكر كمرتكب المنكر، فالآية توبيخ للعلماء في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وجاء في

وفي الصحيح عن قيس بن أبي حازم قال أبو بكرٍ ، بعد أن حمِد اللهَ وأثنَى عليه : يا أيُّها النَّاسُ ، إنَّكم تقرءون هذه الآيةَ ، وتضعونها على غيرِ موضعِها عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ وإنَّا سمِعنا النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يقولُ : إنَّ النَّاسَ إذا رأَوُا الظَّالمَ فلم يأخُذوا على يدَيْه أوشك أن يعُمَّهم اللهُ بعقابٍ وإنِّي سمِعتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يقولُ : ما من قومٍ يُعمَلُ فيهم بالمعاصي ، ثمَّ يقدِرون على أن يُغيِّروا ، ثمَّ لا يُغيِّروا إلَّا يوشِكُ أن يعُمَّهم اللهُ منه بعقابٍ

الراوي : قيس بن أبي حازم | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٤٣٣٨ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- **وفي الحديث**: التحذيرُ والترهيبُ مِن ترْكِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ.

٢-- وفيه: ترشيدُ أمرِ العامَّة وإفهامُهم النصوصَ على الوجهِ الصَّحيحِ لها.

٣١-- الأمْرُ بالمعروفِ والنَّهيُ عن المنكرِ من أهمِّ المهمَّاتِ في دِينِ الإسلامِ، وهو مِن أسبابِ خيريَّةِ هذِه الأمَّةِ على غيرِها من الأُممِ، وترْكُه والتخلِّي عنه مِن أسبابِ العقابِ العامِّ.

٢٠- من أقبح أقوال اليهود وإلقاء العداوة والبغضاء بينهم وجزاء إيمان أهل الكتاب [سورة المائدة (٥) :الآيات ٦٤ الى ٦٦]

وَقالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِما قالُوا بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَكُفْراً وَأَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (٦٤) وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْناهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ (٦٥) وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ (٦٦)

التفسير

٦٤ - وقالت اليهود لَمَّا أصابهم جَهْدٌ وجَدْبٌ: يد الله مقبوضة عن بذل الخير والعطاء، أمسك عنا ما عنده، ألا حُبِسَتْ أيديهم عن فعل الخير والعطاء، وطُرِدُوا من رحمة الله بقولهم هذا، بل يداه عز وجل مبسوطتان بالخير والعطاء، ينفق كيف يشاء، يبسط ويقبض، لا حاجر عليه ولا مُكْره له، ولا يزيد اليهود ما أنزل إليك -أيها الرسول- إلا تجاوزًا للحد وجحودًا؛ ذلك لِمَا هم عليه من الحسد، وأَلقينا بين طوائف اليهود العداوة والبغضاء، كلما جمعوا للحرب، وأعدوا لها عدة، أو تآمروا لإشعالها شَتَّتَ الله جمعهم، وأذهب قوتهم، ولا يزالون يجتهدون في ارتكاب ما فيه فساد في الأرض من السعي لإبطال الإسلام والكيد له والله لا يحب أهل الفساد.

٦٥ - ولو أن اليهود والنصارى آمنوا بما جاء به محمد - صلى الله عليه وسلم -، واتَّقَوا الله باجتناب المعاصي، لَكَفَّرْنَا عنهم المعاصي التي ارتكبوها ولو كانت كثيرة، ولأدخلناهم يوم القيامة جنات النعيم، يتنعمون بما فيها من نعيم لا ينقطع.

٦٦ - ولو أن اليهود عملوا بما في التوراة، وعملوا جميعًا لما أنزل عليهم من القرآن - وأن النصارى، عملوا بما في الإلجيل، ليسَّرتُ لهم أسباب الرزق من

إنزال المطر وإنبات الأرض، ومن أهل الكتاب المعتدلُ الثابت على الحق، والكثير منهم ساء عمله لعدم إيمانهم.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- غريب أمر اليهود وطبعهم، فإنهم ما تركوا فعل فاحشة أو منكر إلا اقترفوه، ولم يسلم منهم الأنبياء فقتلوهم، بل امتد أذاهم وخزيهم إلى الله عز وجل، فقال بعضهم: إن الله بخيل، ويد الله مقبوضة عنا في العطاء.

وفي الصحيح عن أبي هريرة قالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ، وقالَ: يَدُ اللَّهِ مَلْأَى لا تَغِيضُها نَفَقَةٌ سَحّاءُ اللَّيْلَ والنَّهارَ، وقالَ: أرَأَيْتُمْ ما أنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّماءَ والأرْضَ، فإنَّه لَمْ يَغِضْ ما في يَدِهِ، وكانَ عَرْشُهُ علَى الماءِ، وبِيَدِهِ المِيزانُ يَخْفِضُ ويَرْفَعُ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٦٨٤ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٤٦٨٤) واللفظ له، ومسلم (٩٩٣)

١-- **في الحديث**: الحَضُّ على الإنفاقِ فِي الواجباتِ كالنفقةِ على الأهلِ، وصِلةِ الرَّحمِ، ويَدخُل فيه أيضًا صَدقةُ التطوُّعِ، والوعدُ بإخلافِ اللهِ تعالى على المُنفِقِ.

٢-- وفيه: إثباتُ صِفةِ اليَدِ للهِ سبحانه على ما يَليقُ بكمالِه وجلالِه.

وفي الصحيح عن سليك الغطفاني إنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَومَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضَ مِئَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقَ ما بيْنَ السَّمَاءِ وَالأرْضِ، فَجَعَلَ منها في الأرْضِ رَحْمَةً، فَبِهَا تَعْطِفُ الوَالِدَةُ علَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا علَى بَعْضٍ، فَإِذَا كانَ يَوْمُ القِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهذِه الرَّحْمَةِ.

الراوي : سليك الغطفاني | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٧٥٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

ومناسبة الحديث الرحمة من جمله عطاء الله وكرمه

٢-- لكن غلت أيديهم في الآخرة، وحجبهم الله عن الخير والبر ولعنهم وطردهم من رحمته في الدنيا بدعائه عليهم بقوله: غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِما قالُوا. تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا فهو الواسع الفضل، الجزيل العطاء، على وفق الإرادة والحكمة كما يشاء، ونعم الله تعالى أكثر من أن تحصى.

٣-- ووالله ليزيدن اليهود بسبب فظائعهم ومخازيهم طغيانا وكفرا، أي تجاوزا للحد في بغض النبي صلّى الله عليه وسلّم وعداوته، وكفرا بما جاء به، وإذا نزل شيء من القرآن فكفروا، ازداد كفرهم.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس حضَرتْ عِصابةٌ من اليهودِ نبيَّ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يومًا، فقالوا: يا أبا القاسمِ، حدِّثْنا عن خِلالٍ نسألُكَ عنهنَّ لا يعلَمُهنَّ إلَّا نبيٌّ، قال: سَلوني عمَّا شئتُم، ولكنِ اجعَلوا لي ذِمَّةَ اللهِ، وما أخَذ يعقوبُ عليه السَّلامُ على بَنِيه: لئِنْ أنا حدَّثْتُكم شيئًا فعرَفْتُموه، لتُتابِعُنِّي على الإسلامِ، قالوا: فذلكَ لكَ، قال: فسَلوني عما شِئتُم، قالوا: أخبِرْنا عن أربعِ خِلالٍ نسألُكَ عنهنَّ: أخبِرْنا أيُّ الطعامِ حرَّمَ إسرائيلُ على نفسِه من قبلِ أنْ تُنَزَّلَ التوراةُ؟ وأخبِرْنا كيفَ ماءُ المرأةِ، وماءُ الرجُلِ؟ كيفَ يكونُ الذَّكَرُ منه؟ وأخبِرْنا كيفَ هذا النبيُّ الأميُّ في النومِ؟ ومَن ولِيُّه من الملائكةِ؟ قال: فعَلَيْكم عهدُ اللهِ ومِيثاقُه؛ لئِنْ أنا أخبَرتُكم لتُتابِعُنِّي؟، قال: فأعطَوْه ما شاء مِن عهدٍ ومِيثاقٍ، قال: فأنشُدُكم بالذي أنزلَ التوراةَ على موسى صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، هل تعلَمونَ أنَّ إسرائيلَ يعقوبَ عليه السَّلامُ مرِض مرضًا شديدًا، وطال سَقَمُه، فنذَر للهِ نذرًا لئِنْ شَفاه اللهُ تعالى من سَقَمِه، ليُحرِّمنَّ أحَبَّ الشرابِ إليه، وأحَبَّ الطعامِ إليه، وكان أحَبُّ الطعامِ إليه لُحْمانُ الإبِلِ، وأحَبُّ الشرابِ إليه ألبانُها؟، قالوا: اللَّهُمَّ نعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ عليهم، فأنشُدُكم باللهِ الذي لا إلهَ إلَّا هو، الذي أنزَلَ التوراةَ على موسى، هل تعلَمونَ أنَّ ماءَ الرجُلِ أبيضُ غليظٌ، وأنَّ ماءَ المرأةِ أصفَرُ رقيقٌ، فأيُّهما علا كان له الولَدُ والشَّبَهُ بإذنِ اللهِ؟ إنْ علا ماءُ

الرجُلِ على ماءِ المرأةِ كان ذَكَرًا بإذنِ اللهِ، وإنْ علا ماءُ المرأةِ على ماءِ الرجُلِ كان أنثى بإذنِ اللهِ؟، قالوا: اللَّهُمَّ نعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ عليهم، فأنشُدُكم بالذي أنزَلَ التوراةَ على موسى، هل تعلَمونَ أنَّ هذا النبيَّ الأُمِّيَّ تنامُ عَيْناه ولا ينامُ قلبُه؟، قالوا: اللَّهُمَّ نعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ، قالوا: وأنتَ الآنَ فحدِّثْنا: مَن وَلِيُّكَ من الملائكةِ؟ فعندَها نُجامِعُكَ أو نُفارِقُكَ؟ قال: فإنَّ وَلِيِّي جِبْريلُ عليه السَّلامُ، ولم يبعَثِ اللهُ نبِيًّا قطُّ إلَّا وهو وَلِيُّه، قالوا: فعندَها نُفارِقُكَ، لو كان وَلِيُّكَ سِواه من الملائكةِ لتابَعْناكَ وصدَّقناكَ، قال: فما يَمنَعُكم من أنْ تُصدِّقوه؟، قالوا: إنَّه عدُوُّنا، قال: فعندَ ذلك قال اللهُ عزَّ وجلَّ: {قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ...}[البقرة: ٩٧] إلى قولِه عزَّ وجلَّ: {كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [البقرة: ١٠١] فعندَ ذلك: {بَاؤُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ...} [البقرة: ٩٠] الآيةَ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند الصفحة أو الرقم: ٢٥١٤ | خلاصة حكم المحدث : حسن

التخريج : أخرجه أحمد (٢٥١٤) واللفظ له، والطيالسي (٢٨٥٤)، والطبراني (٢٤٦/١٢) (١٣٠١٢)

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس أقبلتْ يهودُ إلى النبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ فقالوا يا أبا القاسمِ نسألُك عن أشياءَ إن أجَبْتنا فيها اتَّبعناك وصدَّقناك وآمنَّا بك قال فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيلُ على نفسِه قالوا اللهُ على ما نقولُ وكيلٌ قالوا أخبِرْنا عن علامةِ النبيِّ قال تنامُ عيناه ولا ينامُ قلبُه قالوا فأخبِرْنا كيف تُؤَنَّثُ المرأةُ وكيف تُذكَّرُ قال يلتقي الماءانِ فإن علا ماءُ المرأةِ ماءَ الرجلِ أُنِّثتْ وإن علا ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ أُذكِرَتْ قالوا صدقتَ فأخبِرْنا عن الرَّعدِ ما هو قال الرعدُ ملَكٌ من الملائكةِ مُوكَّلٌ بالسَّحابِ بيدَيه أو في يدِه مِخراقٌ من نارٍ يزجرُ به السحابَ والصوتُ الذي يُسمعُ منه زَجْرُهُ السَّحابَ إذا زجَرَه حتى ينتهيَ إلى حيث أمرَه

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم: ١٩١/٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أحمد (٢٤٨٣)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٩٠٧٢)

١-- **وفي الحديثِ**: بَيانُ مُعجزةٍ للنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ؛ حيث أخبَرَ بعُلومٍ غَيبيَّةٍ.

٢-- وفيه: بَيانُ إجابةِ غيرِ المسلمين عن أسئلتِهم؛ مَظِنَّةَ أنْ يُؤمِنوا .

٤-- وألقى الله بين طوائف اليهود العداوة والبغضاء، كما قال: تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى فهم متباغضون غير متفقين فهم أبغض خلق الله إلى الناس.

وفي الصحيح عنِ ابنِ عبَّاسٍ قالَ: كانَ قُرَيْظةُ والنَّضيرُ وَكانَ النَّضيرُ أشرَفَ من قُرَيْظةَ فَكانَ إذا قتلَ رجلٌ من قُرَيْظةَ رجلًا منَ النَّضيرِ قتلَ بِهِ وإذا قتلَ رجلٌ منَ النَّضيرِ رجلًا من قُرَيْظةَ فوديَ بمائةِ وسقٍ من تمرٍ فلمَّا بعثَ النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ قتلَ رجلٌ منَ النَّضيرِ رجلًا من قُرَيْظةَ فقالوا: ادفعوهُ إلينا نقتلُهُ فقالوا: بينَنا وبينَكُمُ النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ فأتوهُ فنزَلَت وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ والقسطُ النَّفسُ بالنَّفسِ، ثمَّ نزلت أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم: ٤٤٩٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي هذا الحَديثِ: بيانُ ما كان عليهِ اليَهودُ من ظُلْمٍ.

ومناسبة الحديث دليل علي وجود الحقد بين قبائل اليهود وتعالي بعضهم علي بعض

وفي الصحيح عن أنس بن مالك بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ سَلَامٍ مَقْدَمُ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ المَدِينَةَ فأتَاهُ، فَقالَ: إنِّي سَائِلُكَ عن ثَلَاثٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إلَّا نَبِيٌّ قالَ: ما أوَّلُ أشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وما أوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أهْلُ الجَنَّةِ؟ ومِنْ أيِّ شيءٍ يَنْزِعُ الوَلَدُ إلى أبِيهِ؟ ومِنْ أيِّ شيءٍ يَنْزِعُ إلى أخْوَالِهِ؟ فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ

خَبَّرَنِي بهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ قالَ: فَقالَ عبدُ اللَّهِ ذَاكَ عَدُوُّ اليَهُودِ مِنَ المَلَائِكَةِ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: أمَّا أوَّلُ أشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ المَشْرِقِ إلى المَغْرِبِ، وأَمَّا أوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أهْلُ الجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وأَمَّا الشَّبَهُ في الوَلَدِ: فإنَّ الرَّجُلَ إذَا غَشِيَ المَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كانَ الشَّبَهُ له، وإذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كانَ الشَّبَهُ لَهَا قالَ: أشْهَدُ أنَّكَ رَسولُ اللَّهِ، ثُمَّ قالَ: يا رَسولَ اللَّهِ إنَّ اليَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ، إنْ عَلِمُوا بإسْلَامِي قَبْلَ أنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ اليَهُودُ ودَخَلَ عبدُ اللَّهِ البَيْتَ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَامٍ قالوا أعْلَمُنَا، وابنُ أعْلَمِنَا، وأَخْيَرُنَا، وابنُ أخْيَرِنَا، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أفَرَأَيْتُمْ إنْ أسْلَمَ عبدُ اللَّهِ قالوا: أعَاذَهُ اللَّهُ مِن ذلكَ، فَخَرَجَ عبدُ اللَّهِ إليهِم فَقالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، فَقالوا: شَرُّنَا، وابنُ شَرِّنَا، ووَقَعُوا فِيهِ.

الراوي : أنس بن مالك | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٣٢٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ:** أنَّ اليهودَ أهلُ كذِبٍ وفجورٍ، يقولونَ ويفتَروَن على غيرِهم ما ليسَ فيه.

٢-- وفيه: مِن علاماتِ نُبوَّةِ محمَّدٍ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم إخبارُه عَن بعضِ الأمورِ الغيبِيَّةِ.

٣-- وفيه: فضيلةُ عبدِ اللهِ بنِ سلَامٍ رضِي اللهُ عنه .

٥-- وكلما أوقعوا الفتنة وجمّعوا وأعدّوا، شتت الله جمعهم وبدد شملهم. وأما تجمعهم في فلسطين فذلك أمر موقوت، وتنبيه لنا أن نعود إلى ديننا، ونوحد صفوفنا، وليتم تدبير الله في هزيمتهم هزيمة منكرة لا تقوم لهم بعدها قائمة، فهم إن عاجلا أو آجلا إلى زوال. قيل: **إن اليهود لما أفسدوا وخالفوا كتاب الله:** التوراة، أرسل الله عليهم **بختنصّر**، ثم أفسدوا فأرسل عليهم **بطرس الرومي**، ثم أفسدوا فأرسل عليهم **المجوس**، ثم أفسدوا فبعث الله عليهم

المسلمين فكانوا كلما استقام أمرهم شتتهم الله، وكلما أوقدوا نارا، أي أهاجوا شرا، وأجمعوا أمرهم على حرب النبي صلّى الله عليه وسلّم أطفأها الله، وقهرهم ووهّن أمرهم، ويسعون في الأرض فسادا، أي في إبطال الإسلام، وذلك من أعظم الفساد.

٦-- ومع كل هذه المخازي والمعايب فتح الله أمام أهل الكتاب باب التوبة، ليصلحوا ما أفسدوا، كما قال تعالى: وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْناهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ. وهذا دليل على عظم معاصي اليهود والنصارى وكثرة سيئاتهم.

وفي الصحيح عن أبي هريرة والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَسْمَعُ بي أحَدٌ مِن هذِه الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، ولا نَصْرانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ ولَمْ يُؤْمِنْ بالَّذِي أُرْسِلْتُ به، إلَّا كانَ مِن أصْحابِ النَّارِ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٥٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

مناسبة الحديث ان التوبه لليهود والنصاري بتبع النبي محمد وإعلان الإسلام

٧-- ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل، ونفذوا ما فيهما من تعليمات وأحكام ودعوة إلى الإيمان برسالة الإسلام، لوسع الله عليهم الرزق وزادهم من النعم، وأفاض عليهم من أنواع الخيرات،

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ اليَهُودَ جَاؤُوا إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ برَجُلٍ منهمْ وامْرَأَةٍ قدْ زَنَيَا، فَقَالَ لهمْ: كيفَ تَفْعَلُونَ بمَن زَنَى مِنكُمْ؟ قالوا: نُحَمِّمُهُما ونَضْرِبُهُمَا، فَقَالَ: لا تَجِدُونَ في التَّوْرَاةِ الرَّجْمَ؟ فَقالوا: لا نَجِدُ فِيهَا شيئًا، فَقَالَ لهمْ عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ فَأْتُوا بالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَوَضَعَ مِدْرَاسُهَا الذي يُدَرِّسُهَا منهمْ كَفَّهُ علَى آيَةِ الرَّجْمِ فَطَفِقَ يَقْرَأُ ما دُونَ يَدِهِ، وما ورَاءَهَا ولَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَنَزَعَ يَدَهُ عن آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَالَ: ما هذِه؟ فَلَمَّا

رَأَوْا ذلكَ قالوا: هي آيَةُ الرَّجْمِ، فأمَرَ بهِما فَرُجِما قَرِيبًا مِن حَيْثُ مَوْضِعُ الجَنَائِزِ عِنْدَ المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَحْنِي عَلَيْهَا يَقِيهَا الحِجَارَةَ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٥٥٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

٨-- ونظير هذه الآية. وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ [الطلاق ٦٥/ ٢- ٣] . وَأَنْ لَوِ اسْتَقامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْناهُمْ ماءً غَدَقاً [الجن ٧٢/ ١٦] . وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنا عَلَيْهِمْ بَرَكاتٍ مِنَ السَّماءِ وَالْأَرْضِ [الأعراف ٧/ ٩٦] فجعل تعالى التقى من أسباب الرزق، كما في هذه الآيات، ووعد بالمزيد لمن شكر فقال: لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ [إبراهيم ١٤/ ٧] .

وفي الصحيح عن أبي هريرة سُئِلَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ عن أَكْثرِ ما يُدخلُ النَّاسَ الجنَّةَ ؟ فقالَ : تَقوى اللَّهِ وحُسنُ الخلُقِ ، وسُئِلَ عن أَكْثرِ ما يُدخِلُ النَّاسَ النَّارَ ، قالَ : الفَمُ والفَرجُ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٢٠٠٤ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

التخريج : أخرجه الترمذي (٢٠٠٤) واللفظ له، وابن ماجه (٤٢٤٦)، وأحمد (٩٠٨٥)

١-- **وفي الحديثِ:** اهتمامُ الصَّحابةِ رضِيَ اللهُ عنهم بالسُّؤالِ عمَّا يُنجِّيهم في الدُّنيا والآخِرةِ.

٢-- وفيه: الحثُّ على اتِّقاءِ اللهِ وتَحسينِ الخُلقِ؛ لأنَّهما من أسبابِ دُخولِ الجنَّةِ.

٣-- وفيه: التَّحذيرُ مِن خُطورةِ الفمِ والفرجِ؛ حيث إنَّهما من أسبابِ دُخولِ النَّارِ.

٩-- وفي هذا دلالة واضحة على أن ما أصابهم من ضنك وضيق إنما هو بسبب جناياتهم، لا من قصور في فيض الله تعالى.

١٠-- وأخبر تعالى أن منهم أمة مقتصدة معتدلة مؤمنة بكل ما أنزل الله إليهم وإلى النبي صلّى الله عليه وسلّم، وهم المؤمنون منهم كالنجاشي وسلمان وعبد الله بن سلام، اقتصدوا فلم يقولوا في عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام إلا ما يليق بهما. والاقتصاد:**الاعتدال في العمل.**

١١-- فالعبرة في الأديان: هو العمل بها والاهتداء بهديها، لا التعصب الجنسي لها أو ضدها، وإحداث صراع حاد بين أهلها، فمن آمن بحق بدين آمن تلقائيا ومباشرة بكل دين أنزله الله ورضيه لعباده، والدين دين الله، وليس حكرا على أحد، ولا دين بشر أحدثه للناس.

وفي الصحيح عن أبي هريرة الأنبياءُ إخوةٌ لعَلَّاتٍ؛ أمَّهاتُهُم شتَّى ودينُهُم واحدٌ ، وإنِّي أولى النَّاسِ بعيسى ابنِ مريمَ ؛ لأنَّهُ لم يَكُن بيني وبينَهُ نبيٌّ ، وإنَّهُ نازلٌ ، فإذا رأيتُموهُ فاعرِفوهُ : رجلٌ مَربوعٌ إلى الحمرةِ والبياضِ ، عليهِ ثوبانِ مُمصَّران ، كأنَّ رأسَهُ يقطرُ وإن لم يُصبهُ بلَلٌ ، فيدقُّ الصَّليبَ ، ويقتُلُ الخنزيرَ ، ويضعُ الجزيةَ ، ويدعو النَّاسَ إلى الإسلامِ ، ويُهْلِكُ اللَّهُ في زمانِهِ المِللَ كلَّها إلَّا الإسلامَ ، ويُهْلِكُ اللَّهُ في زمانِهِ المسيحَ الدَّجَّالَ ، ثمَّ تقعُ الأمَنةُ على الأرضِ ، حتَّى ترتَعَ الأسودُ معَ الإبلِ ، والنِّمارُ معَ البقرِ ، والذِّئابُ معَ الغنمِ ، ويَلعبَ الصِّبيانُ بالحيَّاتِ لا تضرُّهم ، فيمكثُ أربعينَ سنةً ، ثمَّ يُتوفَّى ويصلِّي عليهِ المسلِمونَ

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم: ٢١٨٢ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح |

التخريج : أخرجه أبو داود (٤٣٢٤)، وأحمد (٩٦٣٠) باختلاف يسير.

١٢-- لذا كان واقع الناس غريبا عن حقيقة الدين، وأصبح الكثير منهم خارجا عن حدود الدين: وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ أي بئس شيء عملوه، كذبوا الرسل، وحرّفوا الكتب، وأكلوا السحت.

١٣-- وهكذا لا تخلو أمة أو زمن من المعتدلين، ولا يخفت صوت الحق مهما حاول الفسقة كبته وخنقه، وإذا كثر أهل السوء، وقل الصالحون هلكت الأمم.

وفي الصحيح عن ثوبان مولي رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تَزالُ طائِفَةٌ مِن أُمَّتي ظاهِرِينَ علَى الحَقِّ، لا يَضُرُّهُمْ مَن خَذَلَهُمْ، حتَّى يَأْتِيَ أمْرُ اللهِ وهُمْ كَذلكَ. وَليسَ في حَديثِ قُتَيْبَةَ: وهُمْ كَذلكَ.

الراوي : ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم الصفحة أو الرقم: ١٩٢٠ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- وفي الحديثِ: فَضلُ الثَّباتِ على الحقِّ والعملِ به.

٢-- وفيه: فَضلُ لُزومِ هذِه الطائِفةِ؛ فإنَّهم مَنصورونَ مُعانونَ.

وفي الصحيح عن عوف بن مالك الأشجعي افترقتِ اليَهودُ علَى إحدَى وسبعينَ فرقةً فواحدةٌ في الجنَّةِ وسبعونَ في النَّارِ وافترقتِ النَّصارى علَى ثِنتينِ وسبعينَ فرقةً فإحدَى وسبعونَ في النَّارِ وواحدةٌ في الجنَّةِ والَّذي نفسُ محمَّدٍ بيدِهِ لتفترِقَنَّ أمَّتي علَى ثلاثٍ وسبعينَ فرقةً واحدةٌ في الجنَّةِ وثِنتانِ وسبعونَ في النَّار قيلَ يا رسولَ اللَّهِ مَن هم قالَ الجماعَةُ

الراوي : عوف بن مالك الأشجعي | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح ابن ماجه الصفحة أو الرقم: ٣٢٤١ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي الحديثِ: علامَةٌ مِن دلائلِ نُبوَّتِه الشَّريفةِ صلَّى اللهُ علَيه وسلَّم، حيث وقَعَ ما أخبَر به.

٢١- أمر الرسول بتبليغ الوحي وعصمته من الناس ودعوة أهل الكتاب للإيمان برسالته [سورة المائدة (٥) :الآيات ٦٧ الى ٦٩]

يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ (٦٧) قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَكُفْراً فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ (٦٨) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصارى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صالِحاً فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٩)

التفسير

٦٧ - يا أيها الرسول أخبر بما أُنْزِلَ إليك من ربك كاملًا، ولا تكتم منه شيئًا، فإن كتمت منه شيئًا فما أنت بمبلِّغ رسالة ربك (وقد بَلَّغَ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كل ما أُمِرَ بتبليغه، فمن زعم خلاف ذلك فقد أعظم الفِرْية على الله)، والله يحميك من الناس بعد اليوم، فلا يستطيعون الوصول إليك بسوء، فما عليك إلا البلاغ، والله لا يوفق للرشد الكافرين الذين لا يريدون الهداية.

٦٨ - قل -أيها الرسول-: لستم -أيها اليهود والنصارى- على شيء من الدين المعتدِّ به حتى تعملوا بما في التوراة والإنجيل، وتعملوا بما أنزل عليكم من القرآن الذي لا يصحّ إيمانكم إلا بالإيمان به، والعمل بما فيه، وليزيدنَّ كثيرًا من أهل الكتاب الذي أُنزِل إليك من ربك طغيانًا إلى طغيان، وكفرًا إلى كفر؛ لِمَا هم عليه من الحسد، فلا تأسف على هؤلاء الكافرين، وفيمن اتبعك من المؤمنين غنية وكفاية.

٦٩ - إن المؤمنين واليهود والصابئين وهم طائفة من أتباع بعض الأنبياء والنصارى، من آمن منهم بالله واليوم الآخر وعمل الأعمال الصالحة، فلا خوف عليهم فيما يستقبلونه، ولا هم يحزنون على ما فاتهم من حظوظ الدنيا.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- دلت آية التبليغ على رد قول من قال: إن النبي صلّى الله عليه وسلّم كتم شيئا من أمر الدين تقيّة، وعلى بطلان هذا القول من الرافضة. ودلت أيضا على أنه صلّى الله عليه وسلّم لم يسرّ إلى أحد شيئا من أمر الدين لأن المعنى بلّغ جميع ما أنزل إليك ظاهرا.

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين كُنْتُ مُتَّكِئًا عِنْدَ عائِشَةَ، فقالَتْ: يا أبا عائِشَةَ، ثَلاثٌ مَن تَكَلَّمَ بواحِدَةٍ منهنَّ فقَدْ أعْظَمَ علَى اللهِ الفِرْيَةَ، قُلتُ: ما هُنَّ؟ قالَتْ: مَن زَعَمَ أنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فقَدْ أعْظَمَ علَى اللهِ الفِرْيَةَ، قالَ: وكُنْتُ مُتَّكِئًا فَجَلَسْتُ، فَقُلتُ: يا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، أنْظِرِينِي، ولا تُعْجِلِينِي، ألَمْ يَقُلِ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: {وَلقَدْ رَآهُ بالأُفُقِ المُبِينِ} [التكوير: ٢٣]، {وَلقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى} [النجم: ١٣]؟ فقالَتْ: أنا أوَّلُ هذِه الأُمَّةِ سَأَلَ عن ذلكَ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ، فقالَ: إنَّما هو جِبْرِيلُ، لَمْ أرَهُ علَى صُورَتِهِ الَّتي خُلِقَ عليها غيرَ هاتَيْنِ المَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّماءِ سادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ ما بيْنَ السَّماءِ إلى الأرْضِ، فقالَتْ: أوَ لَمْ تَسْمَعْ أنَّ اللَّهَ يقولُ: {لا تُدْرِكُهُ الأَبْصارُ وهو يُدْرِكُ الأَبْصارَ وهو اللَّطِيفُ الخَبِيرُ} [الأنعام: ١٠٣]، أوَ لَمْ تَسْمَعْ أنَّ اللَّهَ يقولُ: {وَما كانَ لِبَشَرٍ أنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إلَّا وحْيًا أوْ مِن وراءِ حِجابٍ أوْ يُرْسِلَ رَسولًا فيُوحِيَ بإذْنِهِ ما يَشاءُ إنَّه عَلِيٌّ حَكِيمٌ} [الشورى: ٥١]؟ قالَتْ: ومَن زَعَمَ أنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ كَتَمَ شيئًا مِن كِتابِ اللهِ، فقَدْ أعْظَمَ علَى اللهِ الفِرْيَةَ، واللَّهُ يقولُ: {يا أيُّها الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِن رَبِّكَ وإنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ} [المائدة: ٦٧] ، قالَتْ: ومَن زَعَمَ أنَّه يُخْبِرُ بما يَكونُ في غَدٍ، فقَدْ أعْظَمَ علَى اللهِ الفِرْيَةَ، واللَّهُ يقولُ: {قُلْ لا يَعْلَمُ مَن في السَّماواتِ والْأَرْضِ الغَيْبَ إلَّا اللَّهُ} [النمل: ٦٥].

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٧٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الصحيح عن مَسْروقُ بنُ الأجدَعِ قُلتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يا أُمَّتَاهْ هلْ رَأَى مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ رَبَّهُ؟ فَقالَتْ: لقَدْ قَفَّ شَعَرِي ممَّا قُلْتَ، أيْنَ

أنْتَ مِن ثَلَاثٍ، مَن حَدَّثَكَهُنَّ فقَدْ كَذَبَ : مَن حَدَّثَكَ أنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: {لَا تُدْرِكُهُ الأبْصَارُ وهو يُدْرِكُ الأبْصَارَ وهو اللَّطِيفُ الخَبِيرُ}، {وَما كانَ لِبَشَرٍ أنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إلَّا وحْيًا أوْ مِن ورَاءِ حِجَابٍ}. ومَن حَدَّثَكَ أنَّه يَعْلَمُ ما في غَدٍ فقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: {وَما تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا}. ومَن حَدَّثَكَ أنَّه كَتَمَ فقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: {يَا أيُّها الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِن رَبِّكَ} الآيَةَ ولَكِنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ عليه السَّلَامُ في صُورَتِهِ مَرَّتَيْنِ.

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٤٨٥٥ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٢-- قال ابن عباس: «المعنى بلّغ جميع ما أنزل إليك من ربك، فإن كتمت شيئا منه فما بلغت رسالته» وهذا تأديب للنبي صلّى الله عليه وسلّم، وتأديب لحملة العلم من أمته ألا يكتموا شيئا من أمر شريعته، وقد علم الله تعالى من أمر نبيه أنه لا يكتم شيئا من وحيه.

٣-- ودلت آية وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ على نبوته صلّى الله عليه وسلّم لأن الله عز وجل أخبر أنه معصوم، ومن ضمن سبحانه له العصمة، فلا يجوز أن يكون قد ترك شيئا مما أمره الله به.

وفي الصحيح عن أبي هريرة كان رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليْهِ وعلى آلِهِ وسلَّمَ إذا نزل منزلًا نظروا أعظمَ شجرةٍ يرونها فجعلوها للنبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليْهِ وعلى آلِهِ وسلَّمَ فينزلُ تحتها وينزلُ أصحابُه بعد ذلك في ظلِّ الشجرةِ فبينما هو نازلٌ تحتَ شجرةٍ وقد علَّق السيفَ عليْها إذ جاء أعرابيٌّ فأخذ السيفَ منَ الشجرةِ ثم دنا منَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليْهِ وعلى آلِهِ وسلَّمَ وهو نائمٌ فأيقظَه فقال : يا محمدُ من يمنعُك مني فقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عليْهِ وعلى آلِهِ وسلَّمَ : اللهُ فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ الآيةُ .

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الوادعي | المصدر : صحيح أسباب النزول

الصفحة أو الرقم: ٩٩ | خلاصة حكم المحدث : حسن

وفي الصحيح عن جابر بن عبد الله كُنَّا مع النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بذَاتِ الرِّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا علَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا للنبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ المُشْرِكِينَ وسَيْفُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ مُعَلَّقٌ بالشَّجَرَةِ، فَاخْتَرَطَهُ، فَقالَ: تَخَافُنِي؟ قالَ: لَا، قالَ: فمَن يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قالَ: اللَّهُ فَتَهَدَّدَهُ أصْحَابُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وصَلَّى بالطَّائِفَةِ الأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ، وكانَ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أرْبَعٌ، ولِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ وقالَ مُسَدَّدٌ، عن أبِي عَوَانَةَ، عن أبِي بشْرٍ، اسْمُ الرَّجُلِ غَوْرَثُ بنُ الحَارِثِ، وقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصَفَةَ، وقالَ أبو الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ، كُنَّا مع النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بنَخْلٍ، فَصَلَّى الخَوْفَ، وقالَ أبو هُرَيْرَةَ: صَلَّيْتُ مع النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ غَزْوَةَ نَجْدٍ صَلَاةَ الخَوْفِ وإنَّما جَاءَ أبو هُرَيْرَةَ إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أيَّامَ خَيْبَرَ.

الراوي : جابر بن عبدالله | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤١٣٦ | خلاصة حكم المحدث : [معلق] [وقوله: وقال أبو الزبير... وقال أبو هريرة... معلقان، وقوله: وإنما جاء ... وصله البخاري في موضع آخر]

التخريج : أخرجه البخاري (٤١٣٦) واللفظ له، ومسلم (٨٤٣)

١-- **في الحديث**: توقيرُ الصَّحابةِ للنبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم وأَدبُهم معه.

٢-- وفيه: معجزةٌ ظاهرةٌ للنبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم.

٣-- وفيه: صِفةُ صلاةِ الخوفِ..

٤-- ودلت آية: إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ أي لا يرشدهم على أن التوفيق إلى الخير والسعادة محجوب من الله عن الذين كفروا، فهم بسبب كفرهم حجبوا رحمة الله عنهم.

وفي الصحيح عن عياض الأشعري أنَّ عمرَ رضي اللهُ عنهُ أمرَهُ أن يرفَعَ إليهِ ما أَخذَ وما أَعطَى في أديمٍ واحدٍ وكان لأبي موسَى كاتبٌ نصرانيٌّ يرفَعُ إليهِ ذلكَ فعَجِبَ عمرُ رضي اللهُ عنهُ وقال إنَّ هذا لحافظٌ وقال إنَّ لنا كِتَابًا في المسجدِ وكان جاءَ من الشامِ فادْعُهُ فليقرأْ قال أبو موسَى إنهُ لا يستطيعُ أن يدخلَ المسجدَ فقال عمرُ رضي اللهُ عنهُ أَجُنُبٌ هو قال لا بل نصرانيٌّ قال فانتهرَني وضربَ فَخِذِي وقال أَخْرِجْه وقرأَ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } قال أبو موسَى واللهِ ما توليْتُه إنَّما كان يكتبُ قال أما وجدتَ في أهلِ الإسلامِ من يكتبُ لكَ لا تُدْنِهِم إذ أقصاهمُ اللهُ ولا تَأْمَنَهُم إذ خانهمُ اللهُ ولا تُعِزَّهُم بعدَ إذْ أذلَّهمُ اللهُ فأخرجَهُ

الراوي : عياض الأشعري | المحدث : الألباني | المصدر : إرواء الغليل

الصفحة أو الرقم: ٢٥٦/٨ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

وفي الصحيح عن أبي ذر الغفاري عَنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ، فِيما رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قالَ: يا عِبَادِي إنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ علَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فلا تَظَالَمُوا، يا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إلَّا مَن هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ، إلَّا مَن أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ، إلَّا مَن كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يا عِبَادِي إنَّكُمْ تُخْطِئُونَ باللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يا عِبَادِي إنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا علَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنكُمْ، ما زَادَ ذلكَ في مُلْكِي شيئًا، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا علَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، ما نَقَصَ ذلكَ مِن مُلْكِي شيئًا، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا في صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فأعْطَيْتُ كُلَّ إنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، ما نَقَصَ ذلكَ ممَّا عِندِي إلَّا كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذَا أُدْخِلَ البَحْرَ، يا عِبَادِي إنَّما هي أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إيَّاهَا، فمَن وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَن وَجَدَ

غيرَ ذلكَ، فلا يَلُومَنَّ إلَّا نَفْسَهُ.وفي روايةٍ: إنِّي حَرَّمْتُ علَى نَفْسِي الظُّلْمَ وعلَى عِبَادِي، فلا تَظَالَمُوا.

الراوي : أبو ذر الغفاري | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٢٥٧٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **في الحديثِ:** قُبحُ الظُّلمِ وأنَّ جميعَ الخلقِ مُفتقِرُون إلى اللهِ تعالى في جلْبِ مصالِحِهم، ودفْعِ مضارِّهم في أمورِ دِينِهم ودُنياهم.

٢-- وفيه: أنَّ اللهَ تعالى يُحبُّ أنْ يسألَه العبادُ ويَستغفِرُوه.

٣-- وفيه: أنَّ مُلكَه عزَّ وجلَّ لا يَزيدُ بِطاعةِ الخلْقِ ولا يَنقصُ بِمعصيَتِهم.

٤-- وفيه: أنَّ خَزائنَه لا تنفذُ ولا تنقصُ.

٥-- وفيه: أنَّ ما أصابَ العبدَ مِن خيرٍ فَمِن فضْلِ اللهِ تعالى، وما أصابَه مِن شرٍّ فَمنْ نفسِه وهَوَاه.

٦-- وفيه: حثُّ الخلقِ على سؤالِه وإنزالِ حوائجِهم به.

٧-- وفيه: ذكْرُ كمالِ قُدرتِه تعالى وكمالِ مُلكِه

٥-- ودلت آية قُلْ: يا أَهْلَ الْكِتابِ.. على أن اليهود والنصارى ليسوا في الواقع على شيء من الدين حتى يعملوا بما في التوراة والإنجيل والقرآن، فيؤمنوا بمحمد عليه الصلاة والسلام ويعملوا بما يوجبه ذلك عليهم من الكتابين.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس كانت ملوكٌ بعد عيسى ابنِ مريمَ - عليه الصلاة والسلام - بدَّلوا التوراةَ والإنجيلَ، وكان فيهم مؤمنون يقرءون التوراةَ، قيل لملوكهم : ما نجد شتمًا أشدَّ من شتمِ يشتمونا هؤلاءِ ! إنهم يقرءون : {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُون}، وهؤلاء مع ما يعيبونا به في أعمالنا في قراءتهم، فادعُهم فليقرءوا كما نقرأُ، وليؤمنوا كما آمنا، فدعاهم، فجمعهم، وعرض عليهم القتلَ، أو يتركوا قراءةَ التوراةِ والإنجيلِ، إلا ما بدَّلوا

منها، فقالوا : ما تريدون إلى ذلك ؟ دعونا ! فقالتْ طائفةٌ منهم : ابنوا لنا أسطوانةً، ثم ارفعونا إليها، ثم أعطونا شيئًا نرفع به طعامَنا وشرابَنا، فلا نردُّ عليكم، وقالت طائفةٌ منهم : دعونا نسيحُ في الأرض، ونهيم ونشرب كما يشرب الوحشُ، فإن قدرتم علينا في أرضِكم، فاقتلونا، وقالت طائفةٌ منهم : ابنوا لنا دورًا في الفيافي، ونحتفر الآبارَ، ونحترثُ البقولَ، فلا نرِدُ عليكم ولا نمرُّ بكم، وليس أحدٌ من القبائل إلا وله حميمٌ فيهم، قال : ففعلوا ذلك، فأنزل اللهُ عز وجل : { وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ }، والآخرون قالوا : نتعبَّد كما تعبد فلانٌ، ونسيح كما ساح فلانٌ، ونتخذ دورًا كما اتخذ فلان، وهم على شركهم، لا علم لهم بإيمان الذين اقتدوا به، فلما بعث اللهُ النبيَّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ولم يبق منهم إلا قليلٌ، انحطَّ رجلٌ من صومعته وجاء سائحٌ من سياحته، وصاحبِ الديرِ من ديره، فآمنوا به وصدقوه، فقال الله تبارك وتعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ} أجرين بإيمانهم بعيسى وبالتوراة والإنجيلِ، وبإيمانهم بمحمدٍ وتصديقهم قال : { وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ } القرآنُ، واتباعهم النبيَّ قال : {لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ } يتشبهون بكمْ { أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ } الآية

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح النسائي

الصفحة أو الرقم: ٥٤١٥ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح موقوفا

وفي الصحيح عن أبي هريرة والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَسْمَعُ بي أحَدٌ مِن هذِه الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، ولا نَصْرانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ ولَمْ يُؤْمِنْ بالَّذِي أُرْسِلْتُ به، إلَّا كانَ مِن أصْحابِ النَّارِ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٥٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

وفي الحديثِ: وجوبُ الإيمانِ برِسالةِ نبيِّنا محمَّد صلَّى اللهُ عليه وسلَّم إلى جَميعِ النَّاسِ ونَسْخِ المِللِ بمِلَّتِه؛ فمَن عَلِم بمَجيءِ رسولِ اللَّهِ محمَّدٍ صلَّى الله عليه وسلَّم ولم يُؤمِنْ به ولا بالذي أُرْسِلَ به، ليس بمُؤمِنٍ وهو مِن أهلِ النَّارِ، حتَّى لو ادَّعى أنَّه يُؤمِن باللهِ وببعضِ الرُّسُل كموسى وعيسى عليهما السلام..

وفي الصحيح عن أبي موسي الأشعري ثَلَاثَةٌ لهمْ أجْرَانِ: رَجُلٌ مِن أهْلِ الكِتَابِ، آمَنَ بنَبِيِّهِ وآمَنَ بمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، والعَبْدُ المَمْلُوكُ إذَا أدَّى حَقَّ اللَّهِ وحَقَّ مَوَالِيهِ، ورَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أمَةٌ فأدَّبَهَا فأحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وعَلَّمَهَا فأحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أجْرَانِ، ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ: أعْطَيْنَاكَهَا بغيرِ شيءٍ، قدْ كانَ يُرْكَبُ فِيما دُونَهَا إلى المَدِينَةِ.

الراوي : أبو موسى الأشعري | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٩٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٩٧) واللفظ له، ومسلم (١٥٤)

١-- **في الحديثِ**: فضلُ هؤلاء الأصنافِ الثَّلاثة، وكونُهم تُضاعَفُ أجورُهم، وفيه: فضلُ تعليمُ الأَمَةِ.

٢-- وفيه: دليلٌ على أنَّ مَن أحسَن في معنيينِ مِن أيِّ فعلٍ كان مِن أفعال البِرِّ، فله أجرُه مرَّتينِ، واللهُ يُضاعِفُ لِمَن يشاءُ.

٣-- وفيه: بيانُ ما كان السَّلفُ عليه مِن الرِّحلةِ إلى البلدانِ البعيدة في حديثٍ واحدٍ، أو مسألةٍ واحدةٍ.

٤-- وفيه: إثباتُ فضلِ المدينة، وأنَّها معدِنُ العِلم، وإليها كان يُرحَلُ في طلبِ العِلمِ، وتُقصَدُ في اقتباسِه.

٦-- ومن كفر يزيده الله كفرا على كفره، ويزيده طغيانا أي تجاوزا الحد في الظلم والغلو فيه.

٧-- والعبرة للمسلم من هذه الآية أن يعلم أنه لا يكون على شيء يعتد به من أمر الدين حتى يقيم القرآن، فيهتدي بهديه، ويلتزم بحدوده.

٨-- وأومأت آية: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هادُوا.. إلى أن أهل الكتاب لم يقيموا دين الله، فلا حفظوا نصوص الكتب المنزلة، ولا تركوا ما عندهم على ظواهرها بل أولوها تأويلا فاسدا، ولا آمنوا بالله واليوم الآخر، ولا عملوا الصالحات.

٢٢- تكذيب اليهود رسلهم وقتلهم إياهم [سورة المائدة (٥) :الآيات ٧٠ الى ٧١]

لَقَدْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ وَأَرْسَلْنا إِلَيْهِمْ رُسُلاً كُلَّما جاءَهُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقاً كَذَّبُوا وَفَرِيقاً يَقْتُلُونَ (٧٠) وَحَسِبُوا أَلاَّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ (٧١)

التفسير

٧٠ - لقد أخذنا العهود المؤكدة على بني إسرائيل بالسمع والطاعة، فنقضوا ما أخِذَ عليهم منها، واتبعوا ما تمليه أهواؤهم من الإعراض عما جاءتهم به رسلهم، ومن تكذيبهم بعضًا وقتلهم بعضا.

٧١ - وظنوا أن نقضهم للعهود والمواثيق، وتكذيبهم، وقتلهم الأنبياء لا يترتب عليه ضرر بهم، فترتب عليه ما لم يظنوه، فَعَمُوا عن الحق، فلا يهتدون إليه، وصَمُّوا عن سماعه سماع قبول، ثم تاب الله عليهم تفضلًا منه، ثم عَمُوا بعد ذلك عن الحق، وصَموا عن سماعه، حدث ذلك لكثير منهم، والله بصير بما يعملونه، لا يخفى عليه منه شيء، وسيجازيهم عليه.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١-- تكررت المعاهدات والمواثيق مع بني إسرائيل ألا يعبدوا إلا الله، وما يتصل به، وكل هذا يتناسب مع ما بدئت به سورة المائدة: أَوْفُوا بِالْعُقُودِ.

٢-- ولكن اليهود أعداء الله والإنسانية نقضوا العهود والمواثيق، وقابلوا الرسل إما بالتكذيب والصد والإعراض، وإما بالقتل، فقد كذبوا عيسى وغيره من الأنبياء، وقتلوا زكريا ويحيى وغيرهما من الأنبياء.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر حَارَبَتِ النَّضِيرُ، وقُرَيْظَةُ، فأجْلَى بَنِي النَّضِيرِ، وأَقَرَّ قُرَيْظَةَ ومَنَّ عليهم، حتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وأَوْلَادَهُمْ وأَمْوَالَهُمْ بيْنَ المُسْلِمِينَ، إلَّا بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بالنبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فَآمَنَهُمْ وأَسْلَمُوا، وأَجْلَى يَهُودَ المَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنُقَاعٍ، وهُمْ رَهْطُ عبدِ اللَّهِ بنِ سَلَامٍ، ويَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وكُلَّ يَهُودِ المَدِينَةِ

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٠٢٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ، وَقُرَيْظَةَ، حَارَبُوا رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، فأجْلَى رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عليهم، حتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذلكَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بيْنَ المُسْلِمِينَ، إلَّا أنَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا برَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ، فَآمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَى رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ يَهُودَ المَدِينَةِ كُلَّهُمْ، بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَهُمْ قَوْمُ عبدِ اللهِ بنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كانَ بالمَدِينَةِ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ١٧٦٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

١-- **وفي الحديث:** إجلاءُ مَن حارَب المسلِمين مِن أهلِ الكِتابِ، وطَرْدُهم.

٢-- وفيه: تأمينُ مَن لَحِقَ بالمسلِمين مِن أهلِ الكتابِ، ومَن رضِيَ بشُروطِ الإسلامِ..

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس حضَرتْ عِصابةٌ من اليهودِ نبيَّ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يومًا، فقالوا: يا أبا القاسمِ، حدِّثْنا عن خِلالٍ نسألُكَ عنهنَّ لا يعلَمُهنَّ إلَّا نبيٌّ، قال: سَلوني عمَّا شئتُم، ولكنِ اجعَلوا لي ذِمَّةَ اللهِ، وما أخَذ يعقوبُ عليه السَّلامُ على بَنِيه: لئِنْ أنا حدَّثْتُكم شيئًا فعرَفْتُموه، لتُتابِعُنِّي على الإسلامِ، قالوا: فذلكَ لكَ، قال: فسَلوني عما شِئتُم، قالوا: أخبِرْنا عن أربعِ خِلالٍ نسألُكَ عنهنَّ: أخبِرْنا أيُّ الطعامِ حرَّمَ إسرائيلُ على نفسِه من قبلِ أنْ تُنَزَّلَ التوراةُ؟ وأخبِرْنا كيفَ ماءُ المرأةِ، وماءُ الرجُلِ؟ كيفَ يكونُ الذَّكَرُ منه؟ وأخبِرْنا كيفَ هذا النبيُّ الأميُّ في النومِ؟ ومَن ولِيُّه من الملائكةِ؟ قال: فعَلَيْكم عهدُ اللهِ ومِيثاقُه؛ لئِنْ أنا أخبَرتُكم لتُتابِعُنِّي؟، قال: فأعطَوْه ما شاء مِن عهدٍ ومِيثاقٍ، قال: فأنشُدُكم بالذي أنزلَ التوراةَ على موسى صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، هل تعلَمونَ أنَّ إسرائيلَ يعقوبَ عليه السَّلامُ مرِض مرضًا شديدًا، وطال سَقَمُه، فنذَر للهِ نذرًا لئِنْ شَفاه اللهُ تعالى من سَقَمِه، ليُحرِّمنَّ أحَبَّ الشرابِ إليه، وأحَبَّ الطعامِ إليه، وكان أحَبُّ الطعامِ إليه لُحْمانُ الإبِلِ، وأحَبُّ الشرابِ إليه ألبانُها؟، قالوا: اللَّهُمَّ نعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ عليهم، فأنشُدُكم باللهِ الذي لا إلهَ إلَّا هو، الذي أنزَلَ التوراةَ على موسى، هل تعلَمونَ أنَّ ماءَ الرجُلِ أبيضُ غليظٌ، وأنَّ ماءَ المرأةِ أصفَرُ رقيقٌ، فأيُّهما علا كان له الولَدُ والشَّبَهُ بإذنِ اللهِ؟ إنْ علا ماءُ الرجُلِ على ماءِ المرأةِ كان ذَكَرًا بإذنِ اللهِ، وإنْ علا ماءُ المرأةِ على ماءِ الرجُلِ كان أنثى بإذنِ اللهِ؟، قالوا: اللَّهُمَّ نعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ عليهم، فأنشُدُكم بالذي أنزَلَ التوراةَ على موسى، هل تعلَمونَ أنَّ هذا النبيَّ الأُمِّيَّ تنامُ عَيْناه ولا ينامُ قلبُه؟، قالوا: اللَّهُمَّ نعَمْ، قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ، قالوا: وأنتَ الآنَ فحدِّثْنا: مَن وَلِيُّكَ من الملائكةِ؟ فعندَها نُجامِعُكَ أو نُفارِقُكَ؟ قال: فإنَّ وَلِيِّي جِبْريلُ عليه السَّلامُ، ولم يبعَثِ اللهُ نبيًّا قطُّ إلَّا وهو وَلِيُّه، قالوا: فعندَها نُفارِقُكَ، لو كان وَلِيُّكَ سِواه من الملائكةِ لتابَعْناكَ وصدَّقناكَ، قال: فما يَمنَعُكم من أنْ تُصدِّقوه؟، قالوا: إنَّه عدُوُّنا، قال: فعندَ ذلك قال اللهُ عزَّ وجلَّ: {قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ

عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ...}[البقرة: ٩٧] إلى قولِه عزَّ وجلَّ: {كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [البقرة: ١٠١] فعندَ ذلك: {بَاؤُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ...} [البقرة: ٩٠] الآيةَ.

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : شعيب الأرناؤوط | المصدر : تخريج المسند الصفحة أو الرقم: ٢٥١٤ | خلاصة حكم المحدث : حسن

التخريج : أخرجه أحمد (٢٥١٤) واللفظ له، والطيالسي (٢٨٥٤)، والطبراني (٢٤٦/١٢) (١٣٠١٢)

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس أقبلتْ يهودُ إلى النبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ فقالوا يا أبا القاسمِ نسألُك عن أشياءَ إن أَجَبْتنا فيها اتَّبعناك وصدَّقناك وآمنَّا بك قال فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيلُ على نفسِه قالوا اللهُ على ما نقولُ وكيلٌ قالوا أخبِرْنا عن علامةِ النبيِّ قال تنامُ عيناه ولا ينامُ قلبُه قالوا فأخبِرْنا كيف تُؤَنَّثُ المرأةُ وكيف تُذكَّرُ قال يلتقي الماءانِ فإن علا ماءُ المرأةِ ماءَ الرجلِ أُنِّثتْ وإن علا ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ أُذكِرَتْ قالوا صدقتَ فأخبِرْنا عن الرَّعدِ ما هو قال الرعدُ ملَكٌ من الملائكةِ مُوكَّلٌ بالسَّحابِ بيدَيه أو في يدِه مِخراقٌ من نارٍ يزجرُ به السحابَ والصوتُ الذي يُسمعُ منه زَجْرُهُ السَّحابَ إذا زجَرَه حتى ينتهيَ إلى حيث أمرَه

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم: ١٩١/٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه أحمد (٢٤٨٣)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٩٠٧٢)

١-- **وفي الحديثِ:** بَيانُ مُعجزةٍ للنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ؛ حيث أخبَرَ بعُلومٍ غَيبيَّةٍ.

٢-- وفيه: بَيانُ إجابةِ غيرِ المسلمين عن أسئلتِهم؛ مَظِنَّةَ أنْ يُؤمِنوا .

٣-- وظن هؤلاء الذين أخذ عليهم الميثاق أنه لا يقع من الله عز وجل ابتلاء واختبار بالشدائد، اغترارا بقولهم: نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ [المائدة ٥/ ١٨] .

٤-- وإنما اغتروا بطول الإمهال، فعموا عن الهدى، وصموا عن سماع الحق لأنهم لم ينتفعوا بما رأوه ولا سمعوه. ثم تاب الله عليهم بعد الاختبار، وكشف عنهم الغمة والكربة، وصيرهم أحرارا بعد أن كانوا أسرى مستعبدين.

وفي الصحيح عن أبي موسي الأشعري إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظّالِمِ حتَّى إذا أخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ قالَ: ثُمَّ قَرَأَ: {وَكَذلكَ أخْذُ رَبِّكَ إذا أخَذَ القُرَى وهي ظالِمَةٌ إنَّ أخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ}

الراوي : أبو موسى الأشعري | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٤٦٨٦ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٥-- ثم فسدوا وعصوا، وعمي كثير منهم وصمّ بعد تبين الحق لهم بمحمد عليه الصلاة والسلام، ولم يتعظوا بشيء أبدا من المواعظ، وأعرضوا عن سماع الحجج والبينات، أي الآيات والبراهين الدالة على الحق والصواب.

٦-- وهكذا يترنح اليهود بين التوبة والعصيان، وبين الإنقاذ والتعرض للدمار والهلاك، وأكثرهم الفاسقون، والقليل منهم الطائعون.

٧-- ولن يجد الإنسان في التاريخ شعبا أكثر تعقيدا، وأسوأ طبعا، وأكثر اضطرابا وقلقا من اليهود. لذا تجدهم دائما في مخاوف وحذر، ولن يهدأ لهم بال، ولن ينعموا على مدى الدهر بالاستقرار والاطمئنان، والمثال في فلسطين بالرغم من إقامة دولتهم واضح لكل إنسان.

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين إنَّ اليهودَ قومُ حسدٍ ، و إنهم لا يحسدونَنا على شيءٍ كما يحسدونا على السلامِ ، و على " آمين "

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة الصفحة أو الرقم: ٦٩١ | خلاصة حكم المحدث : إسناده صحيح

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين ما حسَدَتكُم اليَهودُ علَى شيءٍ ما حسَدَتكُم علَى السَّلامِ والتَّأمينِ

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح ابن ماجه الصفحة أو الرقم: ٧٠٤ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

التخريج : أخرجه ابن ماجه (٨٥٦) واللفظ له، وأحمد (٢٥٠٢٩) بنحوه مطولاً

وفي الحديثِ: الحثُّ على الإكثارِ مِن السَّلامِ والتَّأمينِ

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ زَيْدَ بنَ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إلى الشَّأْمِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ، ويَتْبَعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ اليَهُودِ فَسَأَلَهُ عن دِينِهِمْ، فَقالَ: إنِّي لَعَلِّي أنْ أدِينَ دِينَكُمْ، فأخْبِرْنِي، فَقالَ: لا تَكُونُ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن غَضَبِ اللَّهِ، قالَ زَيْدٌ ما أفِرُّ إلَّا مِن غَضَبِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ مِن غَضَبِ اللَّهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُهُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ زَيْدٌ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا، ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَقالَ: لَنْ تَكُونَ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، قالَ: ما أفِرُّ إلَّا مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا مِن غَضَبِهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ في إبْرَاهِيمَ عليه السَّلَامُ خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقالَ: اللَّهُمَّ إنِّي أشْهَدُ أنِّي علَى دِينِ إبْرَاهِيمَ،

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٨٢٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح

<u>٢٣- تأليه المسيح عند المسيحيين مع أنه مجرد بشر رسول [سورة المائدة (٥) :الآيات ٧٢ الى ٧٥]</u>

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقالَ الْمَسِيحُ يا بَنِي إِسْرائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْواهُ النَّارُ وَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ (٧٢) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ وَما مِنْ إِلهٍ إِلاَّ إِلهٌ واحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (٧٣) أَفَلا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٧٤) مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآياتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (٧٥)

التفسير

٧٢ - لقد كفر النصارى القائلون بأن الله هو المسيح عيسى بن مريم؛ لنسبتهم الألوهية لغير الله، مع أن المسيح ابن مريم نفسه قال لهم: يا بني إسرائيل اعبدوا الله وحده، فهو ربي وربكم، فنحن في عبوديته سواء، ذلك أن من يشرك بالله غيره فإن الله قد منع عليه دخول الجنة أبدًا، ومستقره نار جهنم، وما له ناصر عند الله ولا معين، ولا منقذ ينقذه مما ينتظره من العذاب.

٧٣ - لقد كفر النصارى القائلون: إن الله مُؤَلَّفٌ من ثلاثة، هم: الأب والابن ، وروح القدس، تعالى الله عن قولهم علوًّا كبيرًا، فليس الله بمتعدد، إنما هو إله واحد لا شريك له، وإن لم يكفوا عن هذه المقالة الشنيعة لَيَنَالَنَّهُم عذاب موجع.

٧٤ - أفلا يرجع هؤلاء عن مقالتهم هذه تائبين إلى الله منها، ويطلبون منه المغفرة على ما ارتكبوه من الشرك به؟! والله غفور لمن تاب من أي ذنب كان، ولو كان الذنب الكفر به، رحيم بالمؤمنين.

٧٥ - ليس المسيح عيسى بن مريم إلا رسولًا من بين الرسل، يجري عليه ما جرى عليهم من الموت، وأمه مريم -عليهما السلام- كثيرة الصدق والتصديق، وهما يأكلان الطعام لحاجتهما إليه، فكيف يكونان إلهين مع حاجتهما للطعام؟! فانظر -أيها الرسول- نظر تأمل: كيف نوضح لهم الآيات الدالة على الوحدانية، وعلى بطلان ما هم عليه من المغالاة في نسبة الألوهية لغيره سبحانه، وهم مع

ذلك يتنكرون لهذه الآيات، ثم انظر نظر تأمُّل: كيف يُصْرَفُونَ عن الحق صرفًا مع هذه الآيات الواضحة الدالة على وحدانية الله.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

١ـ دلت الآيات على كفر كل فرق وطوائف ومذاهب النصارى، سواء قالوا:

إن المسيح ثالث ثلاثة، أو إن المسيح ابن الله، أو إن الله هو المسيح عيسى ابن مريم لأنهم في النتيجة يقولون: أب وابن وروح القدس إله واحد، ولا يقولون: ثلاثة آلهة، وهو معنى قولهم جميعا، وإنما يمتنعون من عبارة التثليث ولا يصرحون بها لفظا، وهي لازمة لقولهم لأنهم يقولون: إن الابن إله، والأب إله، وروح القدس إله.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر ذَكَرَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، يَوْمًا بيْنَ ظَهْرَيِ النَّاسِ المَسِيحَ الدَّجَّالَ، فَقالَ: إنَّ اللَّهَ ليسَ بأَعْوَرَ، ألَا إنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَى، كَأنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. وأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الكَعْبَةِ في المَنَامِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ، كَأَحْسَنِ ما يُرَى مِن أُدْمِ الرِّجَالِ تَضْرِبُ لِمَّتُهُ بيْنَ مَنْكِبَيْهِ، رَجِلُ الشَّعَرِ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، واضِعًا يَدَيْهِ علَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ وهو يَطُوفُ بالبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَن هذا؟ فَقالوا: هذا المَسِيحُ ابنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا ورَاءَهُ جَعْدًا قَطِطًا أعْوَرَ العَيْنِ اليُمْنَى، كَأَشْبَهِ مَن رَأَيْتُ بابْنِ قَطَنٍ، واضِعًا يَدَيْهِ علَى مَنْكِبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بالبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَن هذا؟ قالوا: المَسِيحُ الدَّجَّالُ.

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٣٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٣٤٣٩) واللفظ له، ومسلم (١٦٩)

وفي الصحيح عن أبي هريرة قالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: أُرَاهُ قالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَشْتِمُنِي ابنُ آدَمَ، وما يَنْبَغِي له أنْ يَشْتِمَنِي، ويُكَذِّبُنِي وما يَنْبَغِي له، أمَّا شَتْمُهُ فَقَوْلُهُ: إنَّ لي ولَدًا، وأَمَّا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ: ليسَ يُعِيدُنِي كما بَدَأَنِي.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣١٩٣ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٢-- فرد الله عليهم بأن الإله لا يتعدد، وإن لم يكفوا عن القول بالتثليث ليمسنهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة، فليتوبوا إليه، وليسألوه ستر ذنوبهم. والمراد الكفرة منهم لأنهم القائلون بالتعدد، دون المؤمنين.

٣-- وما المسيح في حقيقته، وإن ظهرت المعجزات أو الآيات على يديه، كما جاءت بها بقية الرسل، إلا عبد الله ورسول من عنده، فإن كان إلها فليكن كل رسول إلها. وهذا رد قاطع لقولهم واحتجاج عليهم.

٤-- ومن تتمة الحجة أن المسيح وأمه الصديقة كانا يأكلان الطعام، أي أنه مولود مربوب، ومن ولدته النساء، وكان يأكل الطعام مخلوق محدث كسائر المخلوقين، فمتى يصلح المربوب أن يكون ربا؟! وفي هذا دلالة على أنهما بشران.

وفي الصحيح عن أبي هريرة سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، يقولُ: ما مِن بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِن مَسِّ الشَّيْطَانِ، غيرَ مَرْيَمَ وابْنِهَا ثُمَّ يقولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: {وَإِنِّي أُعِيذُهَا بكَ وذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} [آل عمران: ٣٦].

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٣١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٥-- وقولهم: كان يأكل الطعام بناسوته «البشري» لا بلاهوته، أي أن له طبيعتين: بشرية وإلهية، فهذا منهم اختلاط إله بغير إله، ولو جاز اختلاط القديم بالمحدث، لجاز أن يصير القديم محدثا، ولو صح هذا في حق عيسى لصح في حق غيره، حتى يقال: اللاهوت مخالط لكل محدث.

٦-- وعقب الله تعالى على اعتقاد النصارى: انظر كيف نبين لهم الدلالات على الألوهية الحقة والوحدانية الصمدانية، ثم انظر كيف يصرفون عن الحق بعد هذا البيان؟!.

وفي الصحيح عن أبي بن كعب أنَّ المشرِكينَ قالوا لرسولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ : انسِب لَنا ربَّكَ ، فأَنزلَ اللَّهُ تعالى : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ والصَّمَدُ : الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ، لأنَّهُ ليسَ شيءٌ يولَدُ إلَّا سيَموتُ ، ولا شيءٌ يموتُ إلَّا سيورَثُ ، وإنَّ اللَّهَ لا يموتُ ولا يورَثُ : وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ قالَ : لم يَكُن لَهُ شبيهٌ ولا عدلٌ وليسَ كمثلِهِ شيءٌ

الراوي : أبي بن كعب | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٣٣٦٤ | خلاصة حكم المحدث : حسن دون قوله: "والصمد الذي ..."

وفي الحَديثِ: بَيانُ صِفاتِ اللهِ عزَّ وجلَّ وتنَزُّهِه عن كُلِّ شبيهٍ ومَثيلٍ.

وفي الصحيح عن أبي هريرة أقبلتُ معَ رسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فسمعَ رجلاً يقرأُ : قل هوَ اللَّهُ أحدٌ . اللَّهُ الصَّمدُ .لم يلد ولم يولد . ولم يَكن لَهُ كفوًا أحدٌ فقالَ رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ وجبت. فسألتُهُ : ماذا يا رسولَ اللَّهِ ؟ قالَ: الجنَّةُ.

الراوي : أبو هريرة | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح النسائي

الصفحة أو الرقم: ٩٩٣ | خلاصة حكم المحدث : صحيح | شرح الحديث

التخريج : أخرجه الترمذي (٢٨٩٧)، والنسائي (٩٩٤) واللفظ له، وأحمد (١٠٩٣٢).

<u>٢٤- مناقشة النصارى في تأليه عيسى ومطالبة أهل الكتاب بعدم الغلو في الدين ولعنة بني إسرائيل لعدم النهي عن المنكر [سورة المائدة (٥) :الآيات ٧٦ الى ٨١]</u>

قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ما لا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا نَفْعاً وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٧٦) قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ (٧٧) لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائِيلَ عَلى لِسانِ داوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذلِكَ بِما عَصَوْا وَكانُوا يَعْتَدُونَ (٧٨) كانُوا لا يَتَناهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ ما كانُوا يَفْعَلُونَ (٧٩) تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ ما قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذابِ هُمْ خالِدُونَ (٨٠) وَلَوْ كانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِياءَ وَلكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ فاسِقُونَ (٨١)

التفسير

٧٦ - قل -أيها الرسول- مُحتجًّا عليهم في عبادتهم لغير الله: أتعبدون ما لا يجلب لكم نفعًا، ولا يدفع عنكم ضرًّا؟! فهو عاجز، والله منزه عن العجز، والله هو وحده السميع لأقوالكم، فلا يفوته منها شيء، العليم بأفعالكم، فلا يخفى عليه منها شيء، وسيجازيكم عليها.

٧٧ - قل -أيها الرسول- للنصارى: لا تتجاوزوا الحد فيما أُمِرْتُمْ به من اتباع الحق، ولا تبالغوا في تعظيم مَنْ أُمِرْتُمْ بتعظيمه -مثل الأنبياء- فتعتقدوا فيهم الألوهية كما فعلتم بعيسى بن مريم، بسبب اقتدائكم بأسلافكم من أهل الضلال الذين أضلُّوا كثيرًا من الناس، وضلوا عن طريق الحق.

٧٨ - يخبر الله سبحانه أنه طَرَدَ الكافرين من بني إسرائيل من رحمته في الكتاب الذي أنزله على داود وهو الزبور، وفي الكتاب الذي أنزله على عيسى بن مريم وهو الإنجيل، ذلك الطرد من الرحمة بسبب ما ارتكبوه من المعاصي والاعتداء على حُرُمات الله.

٧٩ - كانوا لا ينهى بعضهم بعضًا عن ارتكابه المعصية، بل يجاهر العصاة منهم بما يقترفونه من المعاصي والمنكَرات؛ لأنه لا مُنْكِرَ يُنكر عليهم، لَسَاءَ ما كانوا يفعلون من ترك النهي عن المنكر.

٨٠ ـ تشاهد ـأيها الرسولـ كثيرًا من الكفرة من هؤلاء اليهود يحبون الكافرين ويميلون إليهم، ويعادونك ويعادون الموحِّدين، ساء ما يُقْدِمُونَ عليه من موالاتهم الكافرين، فإنها سبب غضب الله عليهم، وإدخاله إياهم النار خالدين فيها، لا يخرجون منها أبدًا.

٨١ ـ ولو كان هؤلاء اليهود يؤمنون بالله حقًّا، ويؤمنون بنبيِّه، ما جعلوا من المشركين أولياء يحبُّونهم ويميلون إليهم دون المؤمنين؛ لأنهم نُهُوا عن اتخاذ الكافرين أولياء، ولكنَّ كثيرًا من هؤلاء اليهود خارجون عن طاعة الله وولايته، وولاية المؤمنين.

قرآن تفسره سنة نبوية صحيحة المتن والسند

أرشدت الآيات إلى ما يلي:

١ـ إن عبادة غير الله تدل على خرق العقل، وسفاهة الرأي، وضعف التفكير، وطيش الإنسان لأن المعبود هو الذي يرجى منه النفع، ويخاف من عذابه عند التقصير في حقه والمخالفة لأمره، وكل من عدا الله من الكواكب والملائكة والأوثان والأنداد والأنبياء وزعماء البشر والقادة المتفوقين المنتصرين في معركة حربية فاصلة، وإن تأمل الإنسان تحقيق النفع منهم، ودفع الضرر والشر بواسطتهم، فذلك نوع من الوهم والسخف، وانتكاس الفطرة الإنسانية، ومغالطة المعقول والتفكير السليم.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس يا غُلامُ إنِّي أعلِّمُكَ كلِماتٍ ، احفَظِ اللَّهَ يحفَظْكَ ، احفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تجاهَكَ ، إذا سأَلتَ فاسأَلِ اللَّهَ ، وإذا استعَنتَ فاستَعِن باللَّهِ ، واعلَم أنَّ الأمَّةَ لو اجتَمعت علَى أن ينفَعوكَ بشَيءٍ لم يَنفعوكَ إلَّا بشيءٍ قد كتبَهُ اللَّهُ لَكَ ، وإن اجتَمَعوا على أن يضرُّوكَ بشَيءٍ لم يَضرُّوكَ إلَّا بشيءٍ قد كتبَهُ اللَّهُ عليكَ ، رُفِعَتِ الأقلامُ وجفَّتِ الصُّحفُ .

الراوي : عبدالله بن عباس | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٢٥١٦ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

١-- **وفي الحَديثِ**: الحثُّ على حِفظِ اللهِ عزَّ وجلَّ في أوامِرِه ونَواهيه.

٢-- وفيه: الحثُّ على طلَبِ العونِ مِن اللهِ عزَّ وجلَّ وحْدَه.

٢-- فهذا عيسى الذي ظهرت المعجزات على يديه بإذن الله، لا يستطيع تجاوز ما أجرى الله على يديه من خوارق العادات، ولا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا، وإذا أقررتم أن عيسى كان جنينا في بطن أمه، وكان في حال من الأحوال لا يسمع ولا يبصر ولا يعلم ولا يضر، فكيف اتخذتموه إلها؟

وفي الصحيح عن أبي هريرة ما مِن مَوْلُودٍ يُولَدُ إلَّا والشَّيْطانُ يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صارِخًا مِن مَسِّ الشَّيْطانِ إيَّاهُ، إلَّا مَرْيَمَ وابْنَها، ثُمَّ يقولُ أبو هُرَيْرَةَ: واقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: {وَإنِّي أُعِيذُها بكَ وذُرِّيَّتَها مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ} [آل عمران: ٣٦].

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٤٥٤٨ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

التخريج : أخرجه البخاري (٤٥٤٨) واللفظ له، ومسلم (٢٣٦٦)

وفي الصحيح غن أبي هريرة سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، يقولُ: ما مِن بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِن مَسِّ الشَّيْطَانِ، غيرَ مَرْيَمَ وابْنِهَا ثُمَّ يقولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: {وَإنِّي أُعِيذُهَا بكَ وذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} [آل عمران: ٣٦].

الراوي : أبو هريرة | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٤٣١ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

٣-- ومن كان يدبر الكون قبل ولادته، ومن الذي يدبره بعد وفاته؟

٤-- فالحق يا أهل الكتاب أن تلتزموا الاعتدال، ولا تتبعوا الأهواء والعصبيات والتقليد الأعمى الموروث، ولا تنخدعوا بآراء شيوخ الفتنة والضلال وأصحاب

المصالح المادية.

وفي الصحيح عن عوف بن مالك الأشجعي افترقتِ اليَهودُ علَى إحدَى وسبعينَ فرقةً فواحدةٌ في الجنَّةِ وسبعونَ في النَّارِ وافترقتِ النَّصارى علَى ثِنتينِ وسبعينَ فرقةً فإحدَى وسبعونَ في النَّارِ وواحدةٌ في الجنَّةِ والَّذي نفسُ محمَّدٍ بيدِهِ لتفترِقَنَّ أمَّتي علَى ثلاثٍ وسبعينَ فرقةً واحدةٌ في الجنَّةِ وثِنتانِ وسبعونَ في النَّار قيلَ يا رسولَ اللَّهِ مَن هم قالَ الجماعَةُ

الراوي : عوف بن مالك الأشجعي | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح ابن ماجه الصفحة أو الرقم: ٣٢٤١ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي الحديثِ: علامَةُ مِن دلائلِ نُبوَّتِه الشَّريفةِ صلَّى اللهُ علَيه وسلَّم، حيث وقَعَ ما أخبَر به.

٥-- وإن تقصير علماء بني إسرائيل في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أدى بهم إلى إنزال اللعنة الإلهية بهم في التوراة والإنجيل والزبور والقرآن، فهل هناك أشد عقابا من ذلك؟

وفي الصحيح عن عائشة أم المؤمنين مُروا بالمعروفِ، وانهوا عَنِ المنكرِ، قبلَ أن تَدعوا فلا يُستجابَ لَكُم

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح ابن ماجه الصفحة أو الرقم: ٣٢٥١ | خلاصة حكم المحدث : حسن

التخريج : أخرجه ابن ماجه (٤٠٠٤) واللفظ له، وأحمد (٢٥٢٥٥) باختلاف يسير

<u>قال العلماءُ</u>: هذا الحديثُ مَعْناه أنَّ البلاءَ قد يُرفَعُ عن غيرِ الصَّالِحين إذا كَثُر المُصلِحون، فأمَّا إذا كَثُر المفسِدون وقلَّ الصَّالِحون هلَك المفسِدون والصَّالحون معَهم إذا لم يَأمُروا بالمعروفِ ويَكرَهوا ما صنَع المفسِدون، وهو معنى قولِه: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} [الأنفال: ٢٥]؛ بل يَعُمُّ

شُؤمُها على الجميعِ؛ مَن تَعاطاها ومَن رَضِيَها، وينبَغي لِلْمُسْلِمِ ألا يَترُكَ هذا البابَ بل يُقومُ به ولا يمنعُه عنه صَداقةُ شخصٍ أو مَودَّتُه ومُداهنَتُه وطلَبُ الوَجاهةِ عِندَه ودَوامُ المنزِلةِ لدَيه.

وفي الصحيح عن حذيفة بن اليمان والَّذي نَفسي بيدِهِ لتأمُرُنَّ بالمعروفِ ولتَنهوُنَّ عنِ المنكرِ أو ليوشِكَنَّ اللَّهُ أن يبعثَ عليكُم عقابًا منهُ ثمَّ تَدعونَهُ فلا يَستجيبُ لَكُم

الراوي : حذيفة بن اليمان | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح الترمذي

الصفحة أو الرقم: ٢١٦٩ | خلاصة حكم المحدث : حسن

وفي الحديثِ: التَّحذيرُ والتَّرهيبُ مِنْ تَرْكِ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عَن المنكَرِ.

وفي الصحيح عن أبي سعيد الخدري مَن رأى منكُم منكرًا فاستَطاعَ أن يغيِّرَهُ بيدِهِ فليغيِّرْهُ بيدِهِ فإن لَم يستطِعْ فبلسانِهِ فإن لَم يستطِعْ فبقلبِهِ وذلِكَ أضعفُ الإيمانِ

الراوي : أبو سعيد الخدري | المحدث : الألباني | المصدر : صحيح ابن ماجه

الصفحة أو الرقم: ٣٢٥٨ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

وفي الصحيح عن أبي سعيد الخدري أَوَّلُ مَن بَدَأَ بالخُطْبَةِ يَومَ العِيدِ قَبْلَ الصَّلاةِ مَرْوانُ. فَقامَ إلَيْهِ رَجُلٌ، فقالَ: الصَّلاةُ قَبْلَ الخُطْبَةِ، فقالَ: قدْ تُرِكَ ما هُنالِكَ، فقالَ أبو سَعِيدٍ: أمَّا هذا فقَدْ قَضَى ما عليه سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ يقولُ: مَن رَأَى مِنكُم مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بيَدِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وذلكَ أضْعَفُ الإيمانِ.

الراوي : أبو سعيد الخدري | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: ٤٩ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]

١-- **وفي الحديثِ:** الأمرُ بالتَّدرُّجِ في الأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عن المنكرِ كلٌّ بحسَبِ استطاعتِه وقُدراتِه.

٢-- وفيه: مَشروعيَّةُ الإنكارِ على وُلاةِ الأُمورِ إذا لم تحدُث مَضرَّةٌ وكانوا يَقبلونَ النَّصيحةَ في العلنِ.

٦-- وليحذر المسلمون من تقليد من استحق اللعنة والطرد من رحمة الله.

وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر أنَّ زَيْدَ بنَ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إلى الشَّأْمِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ، ويَتْبَعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ اليَهُودِ فَسَأَلَهُ عن دِينِهِمْ، فَقالَ: إنِّي لَعَلِّي أنْ أدِينَ دِينَكُمْ، فأخْبِرْنِي، فَقالَ: لا تَكُونُ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن غَضَبِ اللَّهِ، قالَ زَيْدٌ ما أفِرُّ إلَّا مِن غَضَبِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ مِن غَضَبِ اللَّهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُهُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ زَيْدٌ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا، ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَقالَ: لَنْ تَكُونَ علَى دِينِنَا حتَّى تَأْخُذَ بنَصِيبِكَ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، قالَ: ما أفِرُّ إلَّا مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا أحْمِلُ مِن لَعْنَةِ اللَّهِ، ولَا مِن غَضَبِهِ شيئًا أبَدًا، وأنَّى أسْتَطِيعُ فَهلْ تَدُلُّنِي علَى غيرِهِ، قالَ: ما أعْلَمُهُ إلَّا أنْ يَكونَ حَنِيفًا، قالَ: وما الحَنِيفُ؟ قالَ: دِينُ إبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا ولَا نَصْرَانِيًّا، ولَا يَعْبُدُ إلَّا اللَّهَ، فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ في إبْرَاهِيمَ عليه السَّلَامُ خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقالَ: اللَّهُمَّ إنِّي أشْهَدُ أنِّي علَى دِينِ إبْرَاهِيمَ،

الراوي : عبدالله بن عمر | المحدث : البخاري | المصدر : صحيح البخاري

الصفحة أو الرقم: ٣٨٢٧ | خلاصة حكم المحدث : [صحيح] |

<u>قال ابن عطية:</u> والإجماع منعقد على أن النهي عن المنكر فرض لمن أطاقه، وأمن الضرر على نفسه وعلى المسلمين فإن خاف فينكر بقلبه، ويهجر ذا المنكر ولا يخالطه.

<u>وقال العلماء:</u> ليس من شرط الناهي أن يكون سليما عن معصية، بل ينهى العصاة بعضهم بعضا.

٧-- واقتضى قوله تعالى: كانُوا لا يَتَناهَوْنَ عَنْ مُنكَرٍ فَعَلُوهُ اشتراكهم في الفعل، وذمهم على ترك التناهي،

٨-- ودلت الآية على النهي عن مجالسة المجرمين والأمر بتركهم وهجرانهم. وأكد ذلك بقوله تعالى في الإنكار على اليهود: تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا يعني المشركين الذين ليسوا على دينهم، فلبئس ما سولت لهم أنفسهم وزينت.

٩-- ودل قوله تعالى: وَلَوْ كانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ على أن من اتخذ كافرا وليا (ناصرا) فليس بمؤمن إذا اعتقد اعتقاده ورضي أفعاله.

وفي الصحيح عن عياض الأشعري أنَّ عمرَ رضي اللهُ عنهُ أمرَهُ أن يرفَعَ إليهِ ما أَخذَ وما أَعطَى في أديمٍ واحدٍ وكان لأبي موسَى كاتبٌ نصرانيٌّ يرفَعُ إليهِ ذلكَ فعَجِبَ عمرُ رضي اللهُ عنهُ وقال إنَّ هذا لحافظٌ وقال إنَّ لنا كِتَابًا في المسجدِ وكان جاءَ من الشامِ فادْعُهُ فليقرأْ قال أبو موسَى إنهُ لا يستطيعُ أن يدخلَ المسجدَ فقال عمرُ رضي اللهُ عنهُ أَجُنُبٌ هو قال لا بل نصرانيٌّ قال فانتهرَني وضربَ فَخِذِي وقال أَخْرِجْه وقرأَ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } قال أبو موسَى واللهِ ما توليْتُه إنَّما كان يكتبُ قال أما وجدتَ في أهلِ الإسلامِ من يكتبُ لكَ لا تُدْنِهِم إذ أقصاهمُ اللهُ ولا تَأْمَنَهُم إذ خانهمُ اللهُ ولا تُعِزَّهُم بعدَ إذْ أذلَّهمُ اللهُ فأخرجَهُ

الراوي : عياض الأشعري | المحدث : الألباني | المصدر : إرواء الغليل

الصفحة أو الرقم: ٢٥٦/٨ | خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

وفي الصحيح عن عياض بن غنم قال عُمرُ : لا تُؤمِّنوهُم (المقصود اليهود والنصاري) و قد خَوَّنَهُم اللَّهُ و لا تُقَرِّبوهُم و قَد أبعَدهُم اللَّهُ و لا تُعِزُّوهُم و قد أذَلَّهُم اللَّهُ

الراوي : عياض بن غنم | المحدث : الألباني | المصدر : إرواء الغليل

الصفحة أو الرقم: ٢٦٣٠ | خلاصة حكم المحدث : صحيح

انتهى الجزء السادس والحمدلله رب العالمين